عدد 16 — 17 رجب1437 (25 أبريل 2016)

ISSN 2458 - 5785

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية للبرلمان

نشرة مداولات مجلس المستشارين

السنة التشريعية 2015 - 2016 : دورة أبريل 2016

تدرج في النشرة محاضر مناقشات مجلس المستشارين برمتها عملا بأحكام الفصل 68 من الدستور

فهرست

دورة أبريل 2016

صفحة

• محضر الجلسة الخامسة والثلاثين ليوم الجمعة 29 من جمادى الآخر 1437 (8 أبريل 2016) 1440

جدول الأعمال: افتتاح الدورة الربيعية للسنة التشريعية 2015-2016.

• محضر الجلسة السادسة والثلاثين ليوم الجمعة 29 من جمادى الآخر 1437 (8 أبريل 2016) 1445

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية:

- مشروع قانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛
- مشروع قانون رقم 46.12 يغير ويتمم بموجبه الملحق الأول من الظهير الشريف الصادر في 28 من جمادى الآخرة 1337، موافق 31 مارس 1919، بمثابة مدونة التجارة البحرية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛
- مشروع القانون رقم 133.13 المتعلق بالترحال الرعوي وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛
- مشروع قانون رقم 133.12 المتعلق بالعلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛
- مشروع قانون رقم 30.15 المتعلق بسلامة السدود، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛
- مشروع قانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب، في إطار قراءة ثانية؛

صفحة

- مشروع قانون رقم 87.14 القاضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛
- مشروع قانون رقم 106.14 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛
- مشروع قانون إطار رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب، في إطار قراءة ثانية؛
- مشروع قانون رقم 94.12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عملية التجديد الحضري، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛
- مشروع قانون رقم 106.12 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛
- مشروع قانون رقم 70.13 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب ؛
- مشروع قانون رقم 51.15 القاضي بإعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب.

• محضر الجلسة السابعة والثلاثين ليوم الثلاثاء 4 من رجب 1437 (12 أبريل 2016) 1487

جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.

• محضر الجلسة الثامنة والثلاثين ليوم الثلاثاء 11 من رجب 1437 (19 أبريل 2016) 1516

جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.

• محضر الجلسة التاسعة والثلاثين ليوم الثلاثاء 11 من رجب 1437 (19 أبريل 2016) 1547

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروعي القانونين التاليين:

- مشروع قانون 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض؛
- مشروع رقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القبالة.

محضر الجلسة الخامسة والثلاثين

التاريخ: الجمعة 29 جمادى الآخر 1437 (8 أبريل 2016).

الرئاسة: المستشار السيد عبد الحكيم بن شماش رئيس المجلس.

التوقيت: سبع وثلاثون دقيقة، إبتداء من الساعة الخامسة والدقيقة الثالثة والعشرين مساء.

جدول الأعمال: افتتاح الدورة الربيعية للسنة التشريعية 2015-2016.

المستشار السيد عبد الحكيم بن شماش، رئيس المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيدات الوزيرات المحترمات،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات المستشارات المحترمات،

السادة المستشارون المحترمون،

أيها الحضور الكريم،

طبقا لمقتضيات الفصل 65 من الدستور، والمادة الأولى من النظام الداخلي لمجلس المستشارين، نعلن عن افتتاح دورة أبريل للسنة التشريعية 2015-2016.

وخير ما نفتتح به هذه الدورة آيات بينات يتلوها على مسامعنا المقرئ عبد الحميد قنديل.

المقرئ السيد عبد الحميد قنديل:

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

باسم الله الرحمن الرحيم.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ، وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ، مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ

صدق الله العظيم.

السيد الرئيس:

حضرات السيدات والسادة المحترمين،

إن هذه الدورة التي نفتتحها اليوم طبقا لمقتضيات الفصل 65 من الدستور، تنعقد في ظل ظرفية وطنية ودولية دقيقة بالنسبة لقضية وحدتنا الترابية، وذلك على إثر تداعيات الانزلاقات الخطيرة لمواقف الأمين العام للأمم المتحدة خلال زيارته الأخيرة لمخيمات تندوف والمنطقة المغاربية على قضية وحدتنا الترابية.

وهو ما يدعونا إلى تكثيف الجهود وتنسيق الأدوار من أجل التصدي لمثل هذه الانحرافات التي تستهدف النيل من وحدتنا الترابية وسيادتنا الوطنية.

إن هذه المحطة تستدعي منا أقصى درجات اليقظة والتعبئة الشاملة، برلمانا وحكومة وأحزاب ونقابات ومجتمع مدني، من أجل الإسهام في التصدي لهذه التداعيات على اعتبار أن التعبئة هي السلاح الأنجع أو إحدى أنجع الأسلحة لرفع كل التحديات ومجابهة العقبات التي تعترض المسار الديمقراطي والتنموي الذي تنخرط فيه بلادنا بثبات.

ويقيننا أن السؤال الجوهري والتحدي الأساسي الذي يتعين علينا استحضاره على الدوام هو كيف نحول هذه الأزمة إلى فرصة سياسية نضالية لفضح خصوم الوحدة الترابية للمغرب و إسقاط الأقنعة عن حملاتهم السياسية والإعلامية التي يبدو أنها لا تزال تنهل من معين الحرب الباردة وقاموسها المتهافت.

حضرات السيدات والسادة الأفاضل،

تعتبر هذه الدورة هي الأخيرة في ولاية مجلس النواب والحكومة، مع ما تحمله من رهانات وتحديات تتصل بتحيين الترسانة القانونية سواء تعلق الأمر بالتدابير التشريعية الواجب اتخاذها لأجرأة وتنزيل مقتضيات دستور 2011، والتي تتوزع بين قوانين تنظيمية وقوانين عادية، فضلا عن التدابير الرامية إلى ملائمة بعض التشريعات مع أحكام الدستور من جهة، وتنفيذ إلتزامات بلادنا على الصعيد الدولي من خلال ملائمة التشريع الوطني مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي صادقت عليها بلادنا أو التي انضمت إليها، أو من خلال سن تشريعات جديدة تطبيقا لالتزامات بلادنا مع شركائها الدوليين من جهة أخرى.

حضرات السيدات والسادة المحترمين،

لقد شهدت الفترة الفاصلة بين الدورتين نشاطا مكثفا لمجلس المستشارين ووثيرة عمل متصاعدة على عدة مستويات، وفي هذا الإطار جرى عقد دورة استثنائية للبرلمان بمجلسيه بمبادرة من كافة أعضائه بتاريخ 12 مارس 2016 خصص جدول أعمالها للاستماع إلى تصريح السيد رئيس الحكومة حول آخر مستجدات القضية الوطنية، وصدر على إثر ذلك بيان عن أعضاء مجلسي البرلمان شجب فيه ممثلو الأمة بأشد وأقوى العبارات المواقف المنحازة وغير المسؤولة والتصريحات المستفزة للأمين العام للأمم المتحدة وعبروا عن رفضهم لها جملة وتفصيلا، معتبرين أن مثل هذه التصريحات تشكل انحرافا خطيرا عن نبل أهداف ورسالة وطبيعة منظمة الأمم المتحدة، وخروجا عن ميثاقها المؤسس، وعن ما راكمته هذه المنظمة من أعراف وتقاليد وقواعد في مجال التجرد والحياد وفي السعي إلى خدمة السلم والاستقرار عبر

العالم.

وفي سياق التعبئة الوطنية، انخرط مجلس المستشارين بمختلف مكوناته في المسيرة الوطنية التي تم تنظيمها بتاريخ 13 مارس 2016 بالرباط، والتي جسدت ملحمة وطنية للتنديد بصوت واحد بما يحاك ضد قضية وحدتنا الترابية، واستنكار التصريحات غير الموضوعية وغير المسبوقة والمنحازة للأمين العام للأمم المتحدة والتأكيد على الإجماع الوطني في التشبث بمغربية الصحراء.

إننا، وإذ نستحضر في هذا الصدد الآفاق الواعدة والمتجددة التي تفتحها الزيارات الملكية السامية لعدد من البلدان الوازنة على الصعيد الدولي، والجهود المتواصلة التي ينهض بها قائد البلاد من أجل استكمال مسلسل البناء المؤسساتي وتحصين نموذجنا الديمقراطي التنموي وتأمين استقرار بلادنا، فإننا نأمل أن يتم تجاوز هذا المنعطف الخطير الذي يشكل سابقة تمس جوهر ميثاق الأمم المتحدة، لاسيما في ظل مبادرة الحكم الذاتي التي تحظى بإشادة واسعة من قبل المنتظم الدولي.

حضرات السيدات والسادة،

عرفت الفترة الفاصلة بين دورتي أكتوبر 2015 وأبريل 2016، عمل متواصل للجان الدائمة، تميزت بعقد اجتماع مشترك بين لجنتي الخارجية بمجلسي البرلمان لتدارس آخر مستجدات القضية الوطنية، وهو الاجتماع الذي تمخضت عنه مبادرة عقد الدورة الاستثنائية السالفة الذكر.

كما عقدت اللجان البرلمانية الدائمة على مستوى العمل التشريعي 16 اجتماعا، واستغرق عملها 44 ساعة و25 دقيقة، ومن بين 41 مشروع قانون تمت إحالته على المجلس تمت برمجة 24 نصا وتمت الموافقة على 13 منها، ستتم دراستها والتصويت عليها في الجلسة التشريعية التي ستنعقد مباشرة بعد هذه الجلسة الافتتاحية.

ويتعلق الأمر بمشاريع قوانين مهيكلة، تهم:

• العلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية؛

• سلامة السدود والمباني الآيلة للسقوط؛

• تنظيم عمليات التجديد الحضري؛

• الترحال الرعوي وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية؛

• اقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها؛

• المراكز الاستشفائية الجامعية؛

• مشروع قانون إطار لحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها؛

• النظام الأساسي للصحفيين المهنيين.

هذا، إلى جانب نصوص تغير وتتمم القوانين المتعلقة بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، ونظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية ومدونة التجارة البحرية.

وكنا نأمل أن يتأتى الشروع في دراسة باقي النصوص لولا تعذر برمجتها على مستوى مكاتب اللجان، وفي مقدمتها مشاريع القوانين المتعلقة بإصلاح أنظمة التقاعد ومعاشات ونظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.

وفي هذا الإطار، نؤكد عزم مكتب المجلس على كل حال، على المضي قدما في دراسة مختلف مشاريع ومقترحات القوانين التي لا تزال قيد الدرس، وندعو اللجان الدائمة من هذا المنبر وبهذه المناسبة إلى التعجيل ببرمجة باقي النصوص.

وأود في هذا السياق، أن أسجل أن مجلس المستشارين، بمختلف مكوناته وهياكله، ما فتئ يؤكد مكانته كمؤسسة ذات استقلالية وسلطة تشريعية وقوة اقتراحية، في إطار من التكامل والتعاون مع مجلس النواب طبقا لما ينص عليه الدستور.

ومن هذا المنطلق، فإننا نجدد التأكيد على أنه لا يمكن تحجيم أو تقليص دور مجلس المستشارين إلى مجرد غرفة لتسجيل النصوص القانونية، أو مجلس لاستدراك الزمن التشريعي، ذلك أن مجلس المستشارين، كما أكد صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، في خطاب افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الخامسة من الولاية التشريعية السادسة، وأستشهد: "يجب أن يشكل فضاء للنقاش البناء، وللخبرة والرزانة والموضوعية، بعيدا عن أي اعتبارات سياسية". انتهى كلام جلالة الملك.

حضرات السيدات والسادة،

بموازاة مع العمل التشريعي، توصلت اللجان الدائمة بأربع طلبات جديدة لمناقشة مواضيع عامة، يتعلق اثنان منها، بعقد اجتماع مشترك بين لجنتي الخارجية بمجلسي البرلمان، حول موضوع تعليق الاتصالات مع الاتحاد الأوروبي، ويهم الطلب ا لثالث، عقد اجتماع مشترك للجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، ولجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية بمجلس المستشارين، بشأن موضوع شغب الملاعب.

فيما يتمحور الطلب الرابع الذي قُدم للجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، حول وضعية التكوين المهني.

وبطبيعة الحال، فإن رئاسة ومكتب المجلس قاما بمجرد التوصل بهذه الطلبات على إحالتها على من يعنيهم الأمر في القطاعات الحكومية، ولازلنا ننتظر.

وفي إطار التجاوب مع الطلبات المحالة على الحكومة في الدورة السابقة، فقد توصلت لجنة الجماعات الترابية والبنيات الأساسية

بجواب الوزارة المكلفة بالنقل، بخصوص دراسة وتقييم نتائج عقد البرنامج بين الدولة والمكتب الوطني للسكك الحديدية.

وتكريسا للتفاعل الايجابي لمجلس المستشارين مع مبادرات المجتمع المدني الرامية إلى المساهمة في العملية التشريعية، فقد توصل المجلس بمذكرات مطلبية، تتضمن وجهات نظر بعض الهيئات حول بعض مشاريع القوانين المعروضة على اللجان الدائمة.

ووعيا من المجلس، بما يمكن أن تحمله هذه المبادرات من اقتراحات لتجويد النصوص التشريعية، فقد تمت إحالتها على الفرق والمجموعات البرلمانية لاتخاذها، إن رغبت في ذلك، كأرضية لاغناء التعديلات التي تقدرتقديمها حول النصوص المعنية.

وشهدت هذه الفترة كذلك تشكيل لجنة عُهِد إليها باقتراح تعديلات توافقية حول النظام الداخلي لمجلس المستشارين، وتفصيل العديد من مقتضياته، أخذا بعين الاعتبار المستجدات التي أفرزتها الممارسة والرغبة التي تحدو المجلس في الاستفادة من الممارسات الفضلى الموجودة من حولها.

وفي أفق التحضير للجلسة الشهرية التي ستخصص للأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة في هذه الدورة، فقد توصل مكتب المستشارين بمقترحات الفرق والمجموعات البرلمانية ذات الصلة، وقرر، يعني المكتب، تحديد محورين للجلسة المذكورة حول القضايا التالية:

- أولا، تنمية المناطق القروية والجبلية في ضوء الحكامة الجهوية؛

- ثانيا، تحديات المبادلات بين المغرب والاتحاد الأوربي.

أما على مستوى رصيد الأسئلة، فقد توصل مكتب المجلس بما مجموعه 316 سؤالا جديدا، ضمنها 66 سؤالا كتابيا و250 سؤالا شفهيا، تتمحور حول قضايا تكتسي راهنية وتستأثر باهتمام الرأي العام محليا ووطنيا.

وبخصوص العلاقة مع المؤسسات الدستورية، فقد توصل المجلس على التوالي بالقرارين رقم 16/991 و16/992 الذين بت المجلس الدستوري بموجبهما في مدى مطابقة القانونين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة لمقتضيات الدستور.

كما ورد على المجلس خمس (5) قرارات أصدرها المجلس الدستوري بخصوص رفض طلبات إلغاء انتخاب 5 مستشارين.

وقد توصل المجلس كذلك بتقرير المجلس الأعلى للحسابات برسم سنة 2014 والذي سيبرمج تقديمه في جلسة عامة مشتركة بتنسيق مع مجلس النواب في أقرب الآجال.

حضرات السيدات والسادة المحترمين،

تميزت الفترة الفاصلة بين الدورتين أيضا بحدث هام تمثل في تنظيم مجلسنا للمنتدى البرلماني الدولي للعدالة الاجتماعية تحت شعار"تنمية الكرامة الإنسانية لتمكين العيش المشترك" يومي 19 و20 فبراير 2016 والذي حظي بشرف الرعاية السامية لصاحب الجلالة محمد السادس نصره الله.

وبهذه المناسبة، نسجل بكل اعتزاز وفخر كذلك مضامين الرسالة الملكية السامية التاريخية الموجهة إلى المشاركين في هذا المنتدى، والتي نوه فيها جلالته بمساهمة مجلس المستشارين في بناء النموذج المغربي للعدالة الاجتماعية، إذ قال جلالته:

"لا يفوتنا أن ننوه في هذه المناسبة بمساهمة مجلس المستشارين في مسار بناء النموذج المذكور عبر تنظيم هذا المنتدى الذي يمثل مبادرة هي الأولى من نوعها تنعقد بمناسبة يوم أمس هو اليوم العالمي للعدالة الاجتماعية، ذلك أن مجلس المستشارين يستثمر بكل فعالية موقعه الدستوري وميزته المتمثلة في تعدد التخصصات والتمثيليات الترابية والمهنية والنقابية، ودوره كغرفة تترجم بدقة تطلعات المجالات الترابية والفاعلين المهنيين والنقابيين والمدنيين في إطلاق مسار نقاش عمومي تعددي وتشاركي بخصوص بناء نموذج مغربي للعدالة الاجتماعية قائم على التضامن بكل أبعاده". انتهى نص الفقرة التي أردت أن استشهد بها من الرسالة الملكية السامية لهذا المنتدى.

وقد جسد تنظيم هذه التظاهرة الدولية ثقة المنتظم الدولي في المملكة المغربية وتأكيد صورتها كأرض للحوار والنقاش، حيث تميزت بالحضور الدولي الوازن وانخراط الحكومة مشكورة وممثلي مؤسسات وطنية فاعلة ومجموعة من الخبراء والفاعلين المدنيين والاقتصاديين والاجتماعيين مشكورين، وقد تُوج هذا المنتدى باعتماد "إعلان الرباط للعدالة الاجتماعية" والوثيقة المرجعية بشأن النموذج المغربي للعدالة الاجتماعية.

حضرات السيدات والسادة المحترمين،

لقد شهدت الفترة الفاصلة بين الدورتين كذلك نشاطا دبلوماسيا هاما، إذ استقبل المجلس 16 وفدا يمثلون مؤسسات حكومية وبرلمانات وطنية وشخصيات دولية.

كما شارك المجلس في الفترة الفاصلة بين الدورتين في 17 تظاهرة إقليمية ودولية، وعلى رأسها الزيارة التي قمنا بها على رأس وفد من المجلس إلى المملكة المتحدة بدعوة من مجلس اللوردات البريطاني ومؤسسة ويستمنسترللديمقراطية بين 13 و16 من شهر مارس الماضي، حيث التقينا مع مسؤولين حكوميين وبرلمانيين رفيعي المستوى وتناولنا مختلف القضايا والمواضيع ذات الاهتمام المشترك وهي الزيارة التي أثمرت مخرجات ومكاسب على درجة كبيرة من الأهمية، سوف نحرص على إطلاعكم بها قريبا.

وقد شاركنا أيضا على رأس وفد برلماني هام في أشغال الجمعية 134 للاتحاد البرلماني الدولي التي انعقدت بلوساكا عاصمة جمهورية زامبيا

في الفترة الممتدة من 19 إلى 23 من شهر مارس 2016.

وقد تميزت مشاركتنا باللقاء الذي جمعنا برئيس الاتحاد البرلماني الدولي السيد صابر تشودري والذي أكد خلاله بأن احتضان المغرب لندوة برلمانية على هامش أشغال "Cop22" ستشكل فرصة لإبراز دور البرلمانات في إقرار التشريعات وسن السياسات العمومية حول التغيرات المناخية وفقا للالتزامات المتضمنة في اتفاقية باريس، وذلك في سياق التحضيرات الجارية لاحتضان بلادنا للدورة 22 لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الإطار للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية والتي ستنعقد بمراكش في غضون شهر نوفمبر 2016.

وقدم الوفد البرلماني المغربي خلال نفس اللقاء طلبا حظي بالموافقة يرمي إلى احتضان المغرب في أواخر 2016 لفعاليات الندوة البرلمانية الجهوية لمنطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط حول موضوع "ترجمة الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان في الواقع الوطني، مساهمة البرلمانات في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة".

وفي إطار استعداد الاتحاد البرلماني الدولي لبلورة خطة إستراتيجية لسنة 2017 وما بعدها، رحب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي بمقترح تقدمنا به باسم البرلمان المغربي بمجلسيه بعد تنسيق مع زملائنا في مجلس النواب وعلى رأسهم السيد الرئيس المحترم رئيس مجلس النواب، طلب يرمي إلى اعتماد برنامج عمل في إطار مشروع هذه الإستراتيجية الجديدة تحت عنوان "وضع العدالة الاجتماعية في قلب التنمية المستدامة"، وهي مبادرة تنهل من مرجعية الأهداف الجديدة للتنمية المستدامة الممتدة من سنة 2015 إلى 2030 التي صادقت عليها الأمم المتحدة في سبتمبر 2015، كما تستحضر أهمية وضع مقومات العدالة الاجتماعية كأساس لتحقيق تنمية مستدامة فعالة ومبتكرة، وبذلك أصبحت تجربة المنتدى البرلماني الذي عقد برحاب هذا المجلس بشأن العدالة الاجتماعية تحظى اليوم ببعد أممي.

وفي إطار تعزيز الدور المحوري لمجلسنا في توطيد وتتميم العلاقات مع دول أمريكا اللاتينية، استقبل مجلسنا وفدين هامين عن منتدى رؤساء المجالس التشريعية بأمريكا الوسطى والكاريبي ما يعرف بـ"FOPREL" وعن برلمان أمريكا الوسطى أو ما يعرف بـ"PARLACEN"، وشكلت هذه اللقاءات فرصة للتعبير عن الاعتزاز بالدينامية المتميزة التي تشهدها علاقات المملكة المغربية مع بلدان أمريكا الوسطى والكاريبي، وكذا روح التشاور القائمة حول مختلف القضايا ذات الاهتمام المشترك.

وفي هذا الصدد، قناعتنا في مكتب مجلس المستشارين أن هناك أفقا جديدا ينفتح أمام دبلوماسيتنا البرلمانية على مستوى هذه القارة أو هذا الجزء الهام من قارة أمريكا اللاتينية.

وبخصوص الشؤون الإدارية للمجلس، فقد أشرفنا البارحة على أشغال الدورة الثالثة لملتقى موظفات وموظفي مجلس المستشارين، الذي شكل فرصة للحوار بين مختلف مكونات المجلس، في إطار المقاربة التشاركية التي اخترناها كمنهجية للعمل وأسلوب في التدبير.

وأود من هذا المنبر أن أحيي الموظفات والموظفين ديال مجلس المستشارين على روحهم البناءة، ولقد شكل هذا الملتقى كذلك مناسبة لتدارس سبل تحديث الإدارة البرلمانية وتأهيل الموارد البشرية للمجلس تماشيا مع إستراتيجية عملنا خلال الثلاث سنوات المقبلة.

ونؤكد بهذه المناسبة على استعدادنا الدائم للتفاعل مع كل التوصيات

والمبادرات الهادفة إلى تحقيق المزيد من النجاعة والمردودية وتجويد العمل البرلماني.

وضمن نفس الإطار، أشرفنا على افتتاح أشغال الجمع العام العادي لجمعية الأعمال الاجتماعية لموظفات وموظفي مجلس المستشارين في غضون شهر مارس المنصرم، وأكدنا ونعيد التأكيد على التزام المجلس بالتفاعل الإيجابي مع كل التوصيات التي تهم الارتقاء بالعمل الاجتماعي لموظفات وموظفي مجلس المستشارين.

حضرات السيدات والسادة المحترمين،

قبل الختام، أود الإشارة إلى الحدث الهام الذي سيميز دورة أبريل الحالية والمتمثل في إجراء انتخاب 3 أعضاء بالمحكمة الدستورية، طبقا لمقتضيات الفصل 130 من الدستور، وأود أن أعرب باسم مكتب مجلس المستشارين، عن أملنا في أن تتضافر جهودنا جميعا من أجل تنزيل سليم لهذا المقتضى الدستوري.

كما أود أن أعبر عن أملنا الكبير، في أن تكون هذه الدورة كذلك حافلة بالعطاء وحبلى بالإنتاج التشريعي الجيد، والعمل البرلماني الراقي خدمة للمصلحة العليا لوطننا.

وبهذه المناسبة، أتوجه بخالص الشكر والامتنان إلى كل من السيد رئيس الحكومة، والسيدات والسادة أعضاء الحكومة، والسيدة والسادة أعضاء مكتب مجلس المستشارين، والسيدات والسادة رؤساء الفرق ومنسقي المجموعات، والسادة رؤساء اللجان الدائمة، وكافة السيدات والسادة المستشارين على ما أبدوه من حسن تعاون وتفهم طيلة الفترة الفاصلة بين الدورتين، كان له الأثر المهم على نجاح عمل مجلس المستشارين، ومكن من المساهمة النوعية والدراسة المعمقة للنصوص المحالة على المجلس، في أجواء اتسمت عموما بالتوافق الإيجابي وطبعتها الجدية ومنتهى الإحساس بالمسؤولية.

كما لا يفوتني أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى موظفات وموظفي المجلس على تفانيهم في القيام بواجبهم.

والشكر كذلك الجزيل موصول إلى ممثلات وممثلي وسائل الإعلام السمعية والبصرية والمكتوبة والإلكترونية على مواكبتهم لأشغال المجلس وأنشطته، ونقلها لعموم الرأي العام الوطني والدولي.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى بركاته.

أترك المكان الآن للأستاذ محمد الأنصاري الخليفة الأول للرئيس لترؤس وإدارة الجلسة التشريعية.

وشكرا لكم.

محضر الجلسة السادسة والثلاثين

التاريخ: الجمعة 29 جمادى الآخر 1437 (8 أبريل 2016).

الرئاسة: المستشار السيد محمد الأنصاري، الخليفة الأول لرئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: ساعة وتسع عشرة دقيقة، ابتداء من الساعة الخامسة والدقيقة الحادية والخمسين مساء.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية:

- مشروع قانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

- مشروع قانون رقم 46.12 يغيرويتمم بموجبه الملحق الأول من الظهير الشريف الصادر في 28 من جمادى الآخرة 1337، موافق 31 مارس 1919، بمثابة مدونة التجارة البحرية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

- مشروع القانون رقم 133.13 المتعلق بالترحال الرعوي وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

- مشروع قانون رقم 133.12 المتعلق بالعلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

- مشروع قانون رقم 30.15 المتعلق بسلامة السدود، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

- مشروع قانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب، في إطار قراءة ثانية؛

- مشروع قانون رقم 87.14 القاضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

- مشروع قانون رقم 106.14 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

- مشروع قانون إطار رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب، في إطار قراءة ثانية؛

- مشروع قانون رقم 94.12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عملية التجديد الحضري، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

- مشروع قانون رقم 106.12 القاضي بتغييروتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

- مشروع قانون رقم 70.13 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب ؛

- مشروع قانون رقم 51.15 القاضي بإعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب.

المستشار السيد محمد الأنصاري رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

اسمحوا لي، وقبل الشروع في تناول جدول الأعمال، أعمال هذه الجلسة، أن أعطي الكلمة للسيد أمين المجلس ليطلعنا على المراسلات التي توصل بها المجلس، تفضل السيد الأمين.

المستشار السيد محمد عدال، أمين المجلس:

شكرا السيد الرئيس.

توصل مجلس المستشارين خلال الفترة الفاصلة بين دورة أكتوبر 2015 ودورة أبريل 2016 بعدد من القرارات الصادرة عن المجلس الدستوري وعدد من مشاريع ومقترحات القوانين الواردة عليه من مجلس النواب ومن رئيس الحكومة.

فبالنسبة للقرارات الواردة من مجلس الدستوري، فتتعلق بالقرارين رقم 16/991 و16/992 اللذين بت بموجبهما على التوالي في دستورية أحكام القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والقانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة وبالقرارات الصادرة بشأن المنازعات الانتخابية الخاصة بأعضاء مجلس المستشارين، والتي صرح بموجبها المجلس الدستوري برفض طلب إلغاء انتخاب السيد حُمة أهل بابا بالمجلس في قراره رقم 16/986، برفض طلب إلغاء انتخاب السيد عزيز مكنيف بالمجلس في قراره رقم 16/987، برفض طلب إلغاء انتخاب السيد محمد مكنيف بالمجلس في قراره رقم 16/988، برفض طلب إلغاء انتخاب السيد سعيد زهير بالمجلس في قراره رقم 16/989، برفض طلب إلغاء انتخاب السيد محمد القندوسي بالمجلس في قراره 16/990.

وبالنسبة للنصوص التشريعية، فقد توصل المجلس من مجلس النواب خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين بالنصوص التالية:

أولا: مشاريع القوانين:

1) مشروع قانون رقم 46.12 يغير ويتمم بموجبه الملحق الأول من الظهير الشريف الصادر في 28 من جمادى الآخر 1337، الموافق 31 مارس 1919، بمثابة مدونة التجارة البحرية؛

2) مشروع قانون رقم 94.12 يتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري؛

3) مشروع قانون رقم 40.13 يتعلق بمدونة الطيران المدني؛

4) مشروع قانون رقم 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض؛

5) مشروع قانون رقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القبالة؛

6) مشروع قانون رقم 45.13 يتعلق بمزاولة مهن الترويض والتأهيل وإعادة التأهيل الوظيفي؛

7) مشروع قانون رقم 89.13 يتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين في إطار قراءة ثانية؛

8) مشروع قانون إطار رقم 97.13 يتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها في إطار قراءة ثانية؛

9) مشروع قانون رقم 113.13 يتعلق بالترحال الرعوي وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية؛

10) مشروع قانون رقم 25.14 يتعلق بمزاولة مهن محضري ومناولي المنتوجات الصحية؛

11) مشروع قانون رقم 59.14 يتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها؛

12) مشروع قانون رقم 69.14 يوافق بموجبه على اتفاقية تسليم المجرمين، الموقعة بالرباط في 19 فبراير 2014 بين المملكة المغربية والبوسنة والهرسك؛

13) مشروع قانون رقم 75.14 يوافق بموجبه على اتفاقية المساعدة القانونية في الميدان الجنائي، الموقعة بالرباط في 19 فبراير 2014 بين المملكة المغربية والبوسنة والهرسك؛

14) مشروع قانون رقم 106.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

15) مشروع قانون رقم 116.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق، الصادرة بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.10.07، بتاريخ 26 من صفر 1431، الموافق 11 فبراير 2016؛

16) مشروع قانون رقم 16.15 يوافق بموجبه على اتفاقية حول التعاون القضائي في الميدان الجنائي، الموقعة بمراكش في 20 يناير 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الكوت ديفوار؛

17) مشروع قانون رقم 20.15 يوافق بموجبه على الاتفاقية بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم، الموقعة بمراكش في 20 يناير 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الكوت ديفوار؛

18) مشروع قانون رقم 39.15 يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم في مجال الملاحة التجارية، الموقعة بالرباط في 12 فبراير 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غانا؛

19) مشروع قانون رقم 52.15 يوافق بموجبه على الاتفاق الموقع ببيساو في 28 ماي 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غينيا بيساو، بشأن تشجيع والحماية المتبادلة في الاستثمارات؛

20) مشروع قانون رقم 54.15 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن التعاون في مجال الأمن والحكامة المحلية الموقع ببيساو في 28 ماي 2015 بين وزارة الداخلية للمملكة المغربية ووزارة الداخلية لجمهورية غينيا بيساو؛

21) مشروع قانون رقم 55.15 يوافق بموجبه على الاتفاق حول المساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي الموقع بداكار في 21 ماي 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السنغال؛

22) مشروع قانون رقم 57.15 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في مجال الصيد البحري وتربية الأحياء البحرية، الموقع بداكار في 25 ماي 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السنغال؛

23) مشروع قانون رقم 70.14 يتعلق بهيئة التوظيف الجماعي العقاري؛

24) مشروع قانون رقم 51.15 يقضي بإعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس.

ثانيا، مقترحات القوانين:

1) مقترح قانون يتمم الظهير الشريف رقم 1.63.071 الصادر في 25 جمادى الآخر 1383 (13 نوفمبر 1963) بشأن التعليم الأساسي؛

2) مقترح قانون يتعلق بالفنان والمهن الفنية؛

3) مقترح قانون يقضي بتعديل أحكام القانون رقم 80.12 المتعلق بالوكالة الوطنية لتقييم وضمان جودة التعليم العالي والبحث العلمي.

كما توصل من رئيس الحكومة بمشروعي قانونين يوافق بموجبهما على اتفاقيتين دوليتين، هما:

1) مشروع قانون رقم 01.16 يوافق بموجبه على الاتفاقية رقم 143 بشأن الهجرة في أوضاع اعتسافية وتعزيز تكافؤ الفرص والمعاملة للعمال المهاجرين، المسماة اتفاقية العمال المهاجرين (أحكام تكميلية)، 1975، المعتمدة من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته الستين، المنعقدة بجنيف في 24 يونيو 1975؛

2) مشروع قانون رقم 85.15 يوافق بموجبه على اتفاقية الضمان

الاجتماعي الموقعة بتونس في 5 محرم 1437، موافق ل 19 أكتوبر 2015، بين المملكة المغربية والجمهورية التونسية.

وفي الأخير، نحيط المجلس الموقر بكتاب السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الذي يفيد من خلاله أن السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء، المكلفة بالماء، ستتولى النيابة عن وزير السكنى وسياسة المدينة ووزير الصحة، في تقديم مناقشة مشاريع القوانين التي تخص هذين القطاعين المبرمجين في الجلسة التشريعية ليومه الجمعة 8 أبريل 2016.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الأمين.

إذن، الآن، نستأذنكم ونخصص هذه الجلسة للدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية:

1- مشروع القانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها، والمحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

2- مشروع قانون رقم 46.12 الذي يغير ويتمم بموجبه الملحق الأول من الظهير الشريف الصادر في 28 من جمادى الآخر 1337، موافق 31 مارس 1919، بمثابة مدونة التجارة البحرية، المحال كذلك على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

3- مشروع القانون رقم 133.13 المتعلق بالترحال الرعوي وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية، المحال كذلك على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

4- مشروع قانون رقم 133.12 المتعلق بالعلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

5- مشروع قانون رقم 30.15 المتعلق بسلامة السدود، المحال على مجلس المستشارين كذلك من مجلس النواب؛

6- مشروع قانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين، المحال بدوره على مجلس المستشارين من مجلس النواب، في إطار قراءة ثانية؛

7- مشروع قانون رقم 87.14 الذي يقضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

8- مشروع القانون رقم 106.14 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

9- مشروع قانون إطار رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب، في إطار قراءة ثانية كذلك؛

10- مشروع قانون رقم 94.12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

11- مشروع قانون رقم 106.12 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية، والمحال بدوره على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

12- مشروع قانون رقم 70.13 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية، المحال كذلك على مجلس المستشارين؛

- وأخيرا، مشروع القانون رقم 51.15 الذي يقضي بإعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب.

وإذا سمحتم، الآن، وبعد إذنكم، وفي إطار وحدة أو تقارب المواضيع الثلاثة المتعلقة بمشروع رقم 59.14 ومشروع القانون 46.12 ومشروع القانون 113.13، أعطي الكلمة للسيد وزير الفلاحة لتقديم مشاريع القوانين الثلاثة دفعة واحدة، تفضل.

السيد عزيز أخنوش، وزير الفلاحة والصيد البحري:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إذن، يسعدني أن أقدم لمجسكم ثلاثة المشاريع ديال القوانين:

الأول رقم 113.13 يتعلق بالترحال الرعوي وتهيئة تدبير وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية والذي يأتي ليملأ الفراغ التشريعي ووضع الإطار القانوني الشامل والملائم للمنظومة العامة للرعي والأنشطة والمجالات المرتبطة بها.

فكما تعملون، تغطي الأراضي الرعوية حوالي 53 مليون هكتار، منها 21 مليون هكتار قابلة للتهيئة و9 مليون هكتار توجد بالملك الغابوي والحلفاء. وتعتبر هذه الأراضي من الموارد الرئيسية لدخل ساكنة هذه المناطق التي يعتمد نشاطها الأساسي على تربية الماشية.

ويُمثل الترحال الرعوي وحركية القطيع داخل هذه المجالات ظاهرة قديمة، يعتمد عليها مربو الماشية للبحث عن الموارد الرعوية والضرورية، ولاسيما خلال سنوات الجفاف، كما تعتبر هذه الظاهرة نمط عيش وموروثا ثقافيا هاما، بالإضافة إلى مساهمتها في الحفاظ على التنوع البيولوجي بالمراعي والمساهمة في تدبيرها المستدام، وتتعرض هذه الأراضي، إضافة إلى أثر التغييرات المناخية لشتى أنواع الاستغلال الجائر والتدهور، مما ينتج عنه بروز عدة إكراهات.

وأمام توافق هذه الإكراهات والتحديات والانتظارات الكبيرة للساكنة والقطاع الرعوي، يهدف هذا المشروع إلى التعريف بالنشاط الرعوي والمجالات المرتبطة به، إلى:

- وضع القواعد المتعلقة بإحداث وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية؛

- وضع القواعد والشروط المتعلقة بفتح المجالات الغابوية للرعي وللترحال الرعوي، وخاصة غابة الأركان؛

- وضع الآليات المؤسساتية من لجنة وطنية ولجان جهوية لتنظيم النشاط الرعوي وتدبير النزاعات المرتبطة بها والتشجيع على إحداث التنظيمات البيمهنية ووضع قواعد وشروط الترحال الرعوي وتنظيمه وتحديد العقوبة والغرامات المتعلقة بالمخالفات لمقتضيات القانون.

المشروع الثاني رقم 59.14 يتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها ترميمها، والذي يندرج ضمن سياسة الإصلاح التدريجي لقطاع الصيد البحري من أجل مواكبة استراتيجية أليوتيس (Halieutis)، ولا سيما فيما يتعلق بالعمل في مخططات المصايد واحترام شروط سلامة الملاحة البحرية ورجال البحروكذا متطلبات السلامة الصحية لمنتجات لصيد البحري.

فقد تبين أن مقتضيات الظهير الشريف ديال 24 أكتوبر 1962 بشأن شروط منح الجنسية المغربية لبعض السفن أو الاحتفاظ بها أصبحت متجاوزة وغير ملائمة، لا تشمل مجموعة مهمة من سفن الصيد التي تقل حمولتها عن 5 أطنان أو التي تتعدى حمولتها 100 طن، كما لا تسمح للإدارة بضبط مجهود الصيد والحد من الاستغلال المفرط للمصايد.

ولأجل ملاءمة القانون المؤطر لبناء واقتناء الصيد مع أهداف المحافظة على المخزون، يتناول هاذ المشروع ثلاثة ديال المحاور، تتعلق باقتناء السفن وبناؤها وإعادة بنائها وإدخال تغييرات عليها وبالبيع الكلي أو الجزئي لها، كما يحدد ويوضح دور والتزامات المتدخلين في بناء سفن الصيد، سواء تعلق الأمر بالمستفيدين من الرخص أو أوراش البناء أو الإدارة.

أما المشروع الثالث، تحت رقم 46.12 فيغير ويتمم بموجبه الظهير الشريف، بتاريخ 28 جمادى الثانية، بمثابة مدونة التجارة البحرية، ويرمي إلى مواصلة ملاءمة أحكام مدونة التجارة البحرية، التي تعتبر المرجع القانوني المؤطر للنشاط الفلاحي بمختلف فروعه للتطورات التي يعرفها القطاع والعمل على تطبيقها بصفة فعالة ومنسجمة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير على هاذ التقديم.

الآن، سأعطي الكلمة بالتتابع لمقرر اللجنة من أجل عرض التقارير الخاصة بمشاريع القوانين المذكورة.. وزع.

إذن، بما أن التقارير وُزعت على السادة والسيدات المستشارين، فإنني أعطي الكلمة بالتتابع للسادة رؤساء الفرق والمجموعات، إذا كان من هناك من يرغب في التدخل في إطار مناقشة مشاريع القوانين التي تم تقديمها من طرف السيد الوزير.

وبداية أعطي الكلمة للسيد رئيس الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، كاين شي تدخل السي اللبار؟ تفضل، مرحبا.

شكرا، شكرا لكم على التفهم.

ومن بعده السيد رئيس فريق الأصالة والمعاصرة.

السيد رئيس فريق العدالة والتنمية: ما كاينش.

السيد رئيس الفريق الحركي: ما كاينش.

السيد رئيس فريق التجمع الوطني للأحرار، بالاك.

السيد رئيس فريق الاتحاد العام لمقولات المغرب: جيب أ السي رضا.

السيد رئيس الفريق الاشتراكي، ياله.

السيدة رئيسة فريق الإتحاد المغربي للشغل، الأستاذة أمال.

السيد رئيس الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي: ما كاينش.

السيدة رئيسة المجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل.

السيد رئيس مجموعة العمل التقدمي.

إذن، بعدما استنفذنا جميع التدخلات والتوصل بها كتابة، سنمر إلى عملية التصويت، وبالتالي سأعرض عليكم المادة الأولى من مشروع القانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها:

كاينة المادة الأولى:

الموافقون: الإجماع.

المادة الثانية:

الإجماع.

المادة الثالثة 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9، 10، 11، 12، 13، 14:

الإجماع.

إذن، سأعرض المشروع برمته عليكم:

الإجماع.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها.**

ننتقل الآن إلى مشروع القانون الموالي وهو 46.12 الذي يقضي

يغيرويتمم بموجبه الملحق الأول من الظهير الشريف الصادر في 28 من جمادى الآخر 1337، الموافق 31 مارس 1919، بمثابة مدونة التجارة البحرية.

وبما أن الإخوان قد عبروا سابقا عن مد الرئاسة بالتدخلات كتابة، فسنمر إلى عملية التصويت:

المادة الأولى: الإجماع.

الثانية، الثالثة: الإجماع.

المشروع برمته: الإجماع.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون 46.12 الذي يغيرويتمم بموجبه الملحق الأول من الظهير الشريف، الصادر في 28 من جمادى الآخر1337، موافق 31 مارس 1919، بمثابة مدونة التجارة البحرية.**

وننتقل إلى التصويت على مشروع القانون الموالي رقم 113.13 المتعلق بالترحال الرعوي وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية، ليس هناك أي تقرير أو تدخل إضافي، إذن بالنسبة للسادة رؤساء الفرق والمجموعات.

سأعرض على التصويت المادة الأولى: الإجماع.

المادة الثانية: الإجماع.

المواد 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9، 10، 11، 12، 13، 14، 15، 16، 17، 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27، 28، 29، 30، 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40، 41، 42، 43، 44، 45، 46، 47:

الإجماع.

الآن المشروع برمته: الإجماع.

إذن، نسجل: **وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون رقم 113.13 المتعلق بالترحال الرعوي وتهيئته وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية.**

شكرا لكم، شكرا للسيد وزير الفلاحة والصيد البحري.

الآن ننتقل إلى مشروع القانون الموالي وهو133.12 المتعلق بالعلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية، والكلمة للسيدة وزيرة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني المحترمة، تفضلي السيدة الوزيرة.

<u>السيدة فاطمة مروان، وزيرة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني:</u>

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أقدم أمامكم مشروع القانون رقم 133.12 المتعلق بالعلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية.

لقد تضمنت إستراتيجية تنمية الصناعة التقليدية ضمن رؤية 2015 مجموعة من الإجراءات والتدابير، من بينها تلك التي تهم جانب المحافظة على المنتوج الوطني وتطويره من خلال وضع وتبني آليات حمائية عصرية وحديثة، تستجيب للتغيرات الاقتصادية العالمية، المبنية على الانفتاح الاقتصادي والتنافسية، التي تبناهما المغرب ضمن سياسته الاقتصادية. وتعد العلامات المميزة للمنشأ والجودة إحدى أهم ميكانيزمات هذه الآلية الحمائية.

وانطلاقا من هذا الواقع ومن حتمية الظرفية الاقتصادية العالمية، التي تفرض على المغرب تأهيل نسيجه الاقتصادي بكل مكوناته، وتفعيلا لمضامين هذه الإستراتيجية، جعلت الوزارة من عنصر حماية منتوجات الصناعة التقليدية أحد أولويات برامج عملها التنموية، انطلاقا ليس فقط من اقتناعها بأهميتها من حيث تثمين عمل الصناع وتحسين جودة منتوجات الصناعة التقليدية والرفع من تنافسيتها، وإنما كذلك لحماية المنتوج الوطني والحفاظ على مميزاته المحلية، التي ينفرد بها دون غيره من المنتجات المنافسة الأخرى. فتنوع صناعته التقليدية هو نتيجة لتفاعلات مجتمعية عاشها المغرب عبر العصور بفضل موقعه الإستراتيجي المتميز على ضفتي البحر البيض المتوسط والمحيط الأطلسي، الذي جعل منه محطة للعديد من الحضارات التي انصهرت مع الحضارة المغربية، وأعطت بالتالي هذا الرصيد التراثي، من ضمنه منتوجات صناعتنا التقليدية، الذي ميز الحضارة المغربية ومنحها كيانها الخاص الذي يميزها حاليا، والمتمثل أساسا في الانفتاح على ثقافات أخرى والتعايش معها، مع الحفاظ على الهوية المغربي الأصيلة.

ولحماية منتوجاتنا الحرفية بمميزاتها الثقافية والتراثية والجغرافية، تم إعداد مشروع قانون يتعلق بالعلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية، يرمي بالأساس إلى:

1) الحفاظ على تنوع منتوجات حرف الصناعة التقليدية وحماية الإرث الثقافي المرتبط بها، وذلك بالاعتراف بمنشئها ومواصفاتها وطريقة إنتاجها وتقييمها؛

2) تشجيع تنمية حرف الصناعة التقليدية من خلال تثمين المواصفات المرتبطة بحرف الصناعة التقليدية أو مميزات العوامل الطبيعية وكذا طرق الإنتاج والمهارات البشرية المتعلقة بها؛

3) الرفع من جودة منتوجات حرف الصناعة التقليدية والمساهمة في تحسين مستوى المداخيل المترتبة عن تثمينها لصالح مختلف الفاعلين المحليين المتدخلين في تهيئة المنتوجات المذكورة.

فالعلامة وسيلة مهمة لتطوير مقاولات الصناعة التقليدية المغربية وتحسين تنافسيتها، بحيث تقوم بوظائف متعددة من بينها:

- وظيفة التمييز بين المنتجات والخدمات؛

- وظيفة ضمان المنشأ والمصدر؛

- وظيفة ضمان الجودة؛

- وظيفة الإشهار للمنتوج والمقاولة؛

- وظيفة توفير الحماية والوقاية من المنافسة غير المشروعة.

أما عن مضامين هذا المشروع فتتمحور حول ما يلي:

- تحديد مفهوم العلامة والبيان الجغرافي لمنتوجات الصناعة التقليدية؛

- شروط الاعتراف بالعلامة والبيان الجغرافي لمنتوجات الصناعة التقليدية وكيفية منحها واستعمالها وحمايتها؛

- الالتزامات والمسؤوليات المفروضة على الذين يريدون الاستفادة من هذه العلامات المميزة؛

- وأخيرا، مقتضيات زجرية في حالة مخالفة أحكام هذا القانون.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا جزيلا السيدة الوزيرة.

إذن، أتساءل: هل هناك من رئيسة أو رئيس فريق أو مجموعة يرغب في التدخل في إطار مناقشة هذا المشروع؟

إذا كانت هناك بعض المداخلات المكتوبة، فالرجاء موافاة الرئاسة بها. بعدا، أولا، هل يريد مقرر اللجنة أن يقول كلمة أو يقدم التقرير؟ إذن وزع.

إذن، الآن ننتقل إلى المداخلات تتوصل بها الرئاسة مكتوبة، وننتقل على التو إلى التصويت على مشروع القانون المذكور.

أعرض على التصويت المادة الأولى: الإجماع.

المادة الثانية وبالتتابع المادة 3 و4 و5 و6 و7 و8 و9 و10، 11، 12، 13، 14، 15، 16، 17، 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27، 28، 29، 30، 31، 32، 33، 34، 35: الإجماع.

الآن، أعرض المشروع برمته، أي مشروع القانون رقم 133.12 المتعلق بالعلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية على التصويت: الإجماع.

إذن، هكذا يكون المجلس قد صادق على المشروع المذكور بالإجماع. فشكرا للسيدة الوزيرة.

ننتقل الآن إلى المشروع الموالي وهو مشروع القانون رقم 30.15 المتعلق بسلامة السدود، وأعطي الكلمة للسيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالماء، فتفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة شرفات اليدري أفيلال، الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة، المكلفة بالماء:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يسعدني اليوم أن أقدم أمام أنظاركم من خلال هذه الجلسة التشريعية مشروع قانون رقم 30.15 والمتعلق بسلامة المنشآت المائية، وبالخصوص سلامة السدود.

كما تعلمون، السادة المستشارون، انخرط المغرب منذ فجر الاستقلال في سياسة مائية تميزت بالاستباقية والتحكم عن طريق تعبئة الموارد المائية بفضل سياسة السدود الكبرى، التي أطلقها الراحل الحسن الثاني، ويواصلها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، حيث شهدت وتيرة إنجاز هذه المنشآت ارتفاع مضطردا، إذ انتقل من 13 سد كبير منذ بداية الستينات إلى تقريبا 140 سد حاليا، بالإضافة إلى 13 سد كبير في طور الانجاز. ومن المنتظر أن تعرف هذه المنشآت أيضا ارتفاعا في إطار تنزيل مضامين المخطط الوطني للماء، إذ من المرتقب أن يصل عدد السدود في أفق 2030 إلى 170 سد كبير، كما أن هذا العدد أيضا مرشح للارتفاع بالنظر إلى ما سيتيحه فتح المجال أمام الرأسمال الخاص في إطار نظام الامتياز أو في إطار الشراكة ما بين القطاع العام والخاص، بالخصوص السدود الموجهة لإنتاج الطاقة الكهرومائية.

وإذا كان إنجاز السدود يتم دائما طبقا للقواعد التقنية الصارمة والمعايير المعمول بها دوليا وبالاعتماد على الخبرات والكفاءات العالية التي تزخر بها بلادنا، سواء في مراحل الدراسات أو عند الإنجاز أو خلال الاستغلال أو خلال الصيانة، الشيء الذي مكن من تأمين هذه السدود ضد مختلف المخاطر، فإن جملة من التحديات أصبحت الآن تفرض نفسها وحتمت علينا الارتقاء بهذه الممارسة إلى مستوى إطار تشريعي ملزم لكل الأطراف. فارتفاع وتنامي رصيد المغرب من السدود وتقادمها أيضا واعتماد السياسات اللامركزية في إنجاز هذه السدود عجلت بتسريع إخراج هذا الإطار التشريعي من أجل أن يؤطر كل المراحل التي تمر منها هذه المنشأة، بدءا من الدراسة ثم الإنجاز وبعد ذلك الاستغلال والصيانة، حيث يهدف مشروع هذا القانون إلى تحديد الشروط التقنية المتعلقة بسلامة السدود وحمايتها من كل المخاطر، وبالتالي ضمان سلامة السكان والممتلكات.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يتناول مشروع القانون 30.15 مسألة سلامة السدود من خلال

محاور أساسية، موزعة على نحو يشمل كل حياة هذه المنشأة، بدءا من تصنيفها وبدراسة التصاميم المتعلقة بها وأشغال إنجازها وإدخال تغييرات عليها وصيانتها واستغلالها، وانتهاء بهدمها إن اقتضى الحال، مع تحديد مسؤوليات والتزامات كل الأطراف المتدخلة، بما في ذلك مالك السد أو مستغله خلال كل مرحلة.

وبالنظر لأهمية ومستوى الخطر الذي يمكن أن تشكله هذه السدود بالنسبة للأشخاص والممتلكات، فقد نص مشروع القانون أيضا على إلزامية تصنيفها حسب ضوابط تحدد بنص تنظيمي، وهو ما سيسمح بإخضاعها لمعايير وضوابط محددة ودقيقة، تتعلق بالأساس بمراقبة كل صنف معين.

وقد أولى المشروع أيضا أهمية بالغة بالنسبة للسدود المتعلقة ببناء السدود وإدخال التعديلات عليها أو هدمها، حيث ربط إنجاز هذه العمليات بالحصول على الموافقة القبلية، تسلم إما عن طريق وكالة الأحواض المائية، باعتبارها المشرفة على تدبير الملك العام المائي أو من طرف الإدارة.

وفي هذا السياق واعتبارا لكون الحمولات والزلازل تشكل أكبر خطر يهدد هذه المنشآت المائية، فقد ألزم مشروع القانون مستغل السد بإعداد مخطط لتدبير مياه الحقينة يؤمن سلامة هذه المنشأة وبإعداد أيضا مخطط للتدابير الاستعجالية بتنسيق كامل مع السلطات المحلية والوقاية المدنية.

هذا، ولم يغفل المشروع أيضا التنصيص على عقوبات تهدف إلى تعزيز روح المسؤولية وإلى تحقيق الردع في كل من يخالف مقتضيات هذا القانون.

تلكم هي أهم مضامين هذا مشروع القانون المطروح أمامكم قصد المصادقة عليه.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا جزيلا، السيدة الوزيرة، على هذا التقديم.

الآن، أعطي الفرصة لمقرر اللجنة إذا أراد أن يقدم التقرير.. وزع.

إذن، ننتقل الآن وأطرح السؤال دائما:

هل هناك من يرغب في التدخل من السيدات والسادة رؤساء الفرق والمجموعات في مناقشة هذا القانون؟

أرا السي اللبار، شكرا.

إذن، ننتقل الآن إلى عملية التصويت على مواد المشروع.

المادة الأولى: الإجماع.

المواد بالتتابع: المادة 2، 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9، 10، 11، 12، 13، 14، 15، 16، 17، 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27، 28 و29: الإجماع.

أعرض الآن مشروع القانون رقم 30.15 المتعلق بسلامة السدود للتصويت: الإجماع.

إذن، هكذا يكون مجلس المستشارين قد صادق على المشروع المذكور.

شكرا السيدة الوزيرة.

الآن، ننتقل إلى مشروع القانون الموالي وهو مشروع القانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين، وأعطي الكلمة للسيد وزير الاتصال.

السيد مصطفى الخلفي، وزير الاتصال، الناطق الرسمي باسم الحكومة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

المشروع يتعلق بمادة فريدة، نتجت عن قراءة من طرف مجلس النواب، وكان من اللازم أن نعود إلى مجلس المستشارين.

الأمر يتعلق بتعزيز استقلالية الممارسة الصحفية وإرساء ضمانات لحماية قضائية فعلية لحرية الصحافة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن، الآن هل نعتبر أن التقرير قد وزع؟

نعم.

إذن، الآن، هل هناك من يريد أن يدلي بوثيقة أو أن يتدخل في هاذ الموضوع؟

تفضل.. كاين شي حد؟ ما كاينش، إذن، ليس هناك أي متدخل.

إذن، ننتقل إلى التصويت على المادة.. تفضل أ سيدي، تفضل، تفضل.. لا، إلى كاين شي حد، ماكاين حتى مشكل السيد الرئيس.

لو أبدى رغبته لأعطيت له الأولوية، ولكن بما أنه لم يعرب عن رغبته، فالكلمة لكم.

المستشار السيد عبد العزيز بنعزوز:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات الوزيرات المحترمات والمحترمين،

إخواني، أخواتي المستشارين والمستشارات المحترمين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة لمناقشة مشروع قانون تلك المادة التي نحن بصدد القراءة الثانية.

اسمحوا لي في البداية، أن أذكربما سبق لفريقنا أن أشارإليه في إطار القراءة الأولى لهذا المشروع، حيث أكدنا على الأهمية البالغة والحيوية لتنظيم مهنة الصحافة وإحداث النظام الأساسي للصحفيين المهنيين، والذي كنا نأمل أن يتم وفق قوانين متقدمة ومنفتحة ومتوافق حولها، تضمن حدا أدنى من الوفاء لدستور 2011.

سوف لن نتوقف عند الزمن المهدور الذي استهلكته الحكومة، للأسف، في الجدال العقيم–أقول العقيم–الذي ضاعت معه الكثير من الفرص، لأننا لا يمكن أن نتحدث عن ديمقراطية حقيقية غير منقوصة دون توفير بيئة تشريعية ضامنة لحرية التعبير والصحافة وضامنة لممارسة مهنية إعلامية وفق أدبياتها وأخلاقياتها ووفق مقاربة تشاركية حقيقية لكل المتدخلين والمعنيين المباشرين بالحقل الإعلامي.

السيد الرئيس المحترم،

إذا كنا، في فريق الأصالة والمعاصرة، نسجل بأسف شديد التعثر الذي لازم هذا الورش وعدم مواكبته بالوتيرة المطلوبة للتحولات المنشودة في مجال حرية الرأي والتعبير ببلادنا، فإننا في الوقت ذاته نتوقف عند محدودية استجابة هذا القانون لانتظارات المهنيين وفعاليات المجتمع المدني والحقوقي في توفير ترسانة تشريعية، تمنح القدر الكافي من الحرية في إطار من المسؤولية طبعا، مستحضرين في هذا السياق التراكمات التي تحققت في هذا المجال بفضل تضحيات وتراكمات الفاعلين الأساسيين في القطاع وبتظافر جهود الفرقاء السياسيين والمنظمات والهيئات المدنية والنقابية والحقوقية ومختلف التعبيرات الحداثية، طيلة عقود من الزمان، وليست وليدة اليوم.

السيد الرئيس،

لقد جاءت بعض مقتضيات هذا المشروع قانون متعارضة مع العديد من الأهداف المنتظرة من هاذ النص، والمتعلقة أساسا بتكريس مبدأ استقلالية الصحفي وتوفير الشروط القانونية الخاصة بالحماية الاجتماعية للصحفيين وتعزيز استقلالية الصحفيين من أجل أداء مهمتهم داخل إطار يضمن كرامتهم ويصون حقوقهم. فإن مرد ذلك– في تقديرنا في فريق الأصالة والمعاصرة–إلى المنهجية المعتمدة، التي طبع عليها منطق الاستماع واستقبال المذكرات، دون مواكبتها بنقاش عمومي وطني واسع وجاد بين مختلف المتدخلين والفاعلين في الحقل الإعلامي والحقوقي. كما أن هذا المشروع قانون لم يستوعب التحولات العميقة التي شهدها الحقل الإعلامي الوطني بمختلف أصنافه المرئي والسمعي والمكتوب والالكتروني.

كذلك، لاحظنا، في فريق الأصالة والمعاصرة، أن هذا المشروع لم يؤسس لعلاقة جدلية للتأثيروالتأثر مع مشروع آخر لا يقل أهمية، وهو قانون الحق في الوصول إلى المعلومة.

السيد الرئيس،

تأسيسا على كل ذلك، وانسجاما مع موقفنا المعبر عنه داخل اللجنة، فإننا في فريق الأصالة والمعاصرة نصوت بالامتناع عن مشروع القانون.

وشكرا على حسن إصغائكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس، شكرا.

إذن سأعرض للتصويت المادة الفريدة المتعلقة بهذا المشروع.. كاين..؟ تفضل أ سيدي. كاين تدخل؟ تفضل، تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد عبد العلي حامي الدين:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم وبه أستعين.

السيدات والسادة المستشارين،

في الواقع نحن اليوم نتوج واحد النقاش عميق اللي عرفو المجتمع المغربي حول مدونة الصحافة، وليس فقط مشروع قانون النظام الأساسي للصحفيين المهنيين.

نحن نثمن، السيد الرئيس، السيد الوزير، نثمن المقاربة التشاركية التي تم اعتمادها في معالجة هاذ المواضيع من أجل الوصول إلى مدونة صحافة حديثة ومتطورة، ونثمن، أولا، قبل أكثر من سنتين تم تشكيل لجنة علمية برئاسة المرحوم العربي المساري، كما تشكلت لجنة قانونية ضمنت أبرز القضاة المتخصصين في هذا الموضوع، نثمن أيضا الارتياح الذي عبر عنه المهنيون في تعاطيهم مع هذا القانون، وخاصة النقابة الوطنية للصحافة، ونثمن بصفة خاصة ونحن نناقش هذا الموضوع الإجراءات، نحن سجلنا 10 إيجابيات فيما يتعلق بتعزيز استقلالية الصحافي والمؤسسة الصحافية سجلناها بكل موضوعية:

1- جعل سحب بطاقة الصحافة من اختصاص المجلس الوطني للصحافة أو القضاء وليس الإدارة، وهذا تطور مهم في المسار الديمقراطي في بلادنا؛

2- جعل سحب بطاقة الصحافة المعتمدة بيد القضاء؛

3- تقوية الشروط القانونية الخاصة بالحماية الاجتماعية للصحافيين؛

4- تقنين الولوج للمهنة عبر اشتراط التكوين أو التوفر على مؤهل جامعي، وفي هذا الإطار تم إقرار شهادة الإجازة للحصول على بطاقة الصحافة أو الحصول على شهادة متخصصة في مجال الصحافة، مسلمة من طرف مؤسسات التعليم العالي العام أو الخاص، وهذا

سيساهم في رفع مستوى النقاش العمومي الذي تساهم فيه الصحافة بشكل واضح. هنا اليوم عندنا ملاحظات أساسية على المستوى الذي وصلت إليه بعض الصحف أو بعض المواقع؛

5- إلزام إشراك المهنيين في تطوير التشريعات الصحافية، هاذ المشروع يمكن المهنيين عبر آليات المجلس الوطني للصحافة ومن إبداء الرأي في مشاريع القوانين والمراسيم المتعلقة بمهنة الصحافة؛

6- جعل منح بطاقة الصحافة من اختصاص المهنيين عبر هيئة مستقلة ومنتخبة للتنظيم الذاتي، هذا تطور غير مسبوق في تاريخ الحياة الصحافية في المغرب، لأول مرة المهنيين ينظمون مهنتهم بأيديهم؛

7- عدم اشتراط وضع ملفات الصحف الرقمية لدى كل من الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري والوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، وهذا من شأنه أن يعزز استقلالية المهنيين؛

8- جعل مسؤولية الموزع أو الطابع أو المحتضن للموقع الالكتروني تخضع للتراتبية ولا تقع إلا في حالة غياب مسؤولية الناشر والصحفي، عوض الوضعية الحالية القائمة على المسؤولية المشتركة، والتي أنتجت وضعية رقابة قبلية يمارسها الطابع أو الموزع، هنا مشيتوا لتحديد المسؤوليات بدقة، وما بقاش التسيب اللي كان من قبل، وأنا تنظن أن من شأن هاذ الشي أنه يعزز جوج ديال الحاجات:

- أولا: المسؤولية؛

- ثانيا: الحرية، وتنظن هاذو هما الشعارات التي نريد أن تترجم في قانون الصحافة والنشر الذي ننتظره.

لهذه الاعتبارات ولغيرها، نحن سنصوت بالإيجاب على هاذ المشروع.

شكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس.

فإذن، هل هناك من متدخل آخر أو متدخلة بطبيعة الحال؟

إذن، ننتقل الآن إلى عرض المادة الفريدة على التصويت.

الموافقون على المادة، يالاه احسب السي.. كاينة مادة فريدة، المادة التاسعة المحالة التي تمت دراستها باللجنة والتي جاءت في التقرير، مادة فريدة، وأعرضها على التصويت المادة التاسعة كما جاءت في تقرير اللجنة.

اشحال أ سيدي؟

الموافقون= 33؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون= 11.

إذن، صادق المجلس على المادة.

الآن، أعرض المشروع حسب المادة المعدلة، إذن نفس العدد.

وهكذا، يكون **المجلس قد صادق على مشروع القانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين**.

ننتقل إلى المشروع الموالي وهو 87.14 الذي يقضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية.

الكلمة لوزير التعمير وإعداد التراب الوطني المحترم، تفضل.

بعد استئذان المجلس، إلى كان ممكن نعطيو الكلمة للسيد الوزير لتقديم مشروع القانون الموالي كذلك إلى ما كاين مانع السيد الوزير؟ 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، لأنهما عندك في نفس.. تتشرفوا على نفس القطاع، إذن التقديم لهما معا.

السيد ادريس مرون، وزير التعمير وإعداد التراب الوطني:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

كاين عندنا واحد القانون 89.16 ديال الهيئة ديال المهندسين المعماريين، لأنهما كان شحال هاذي عندهم لابد يحضر معهم في الاجتماعات ديالهم واحد ما يسمى بالمستشار القانوني، هاذ المستشار القانوني كان كيجي يعين من المجلس الدستوري، الآن ما بقاش عندنا المجلس الدستوري، ولت عندنا المحكمة الدستورية، والقانون ديالها كيمنع أن الأعضاء ديالها يديروا أي مهام أخرى، وبالتالي وقع فراغ، فاتبعنا ما تقوم به الهيئات الأخرى المماثلة، وأصبح الآن ممكن أن يعين في إطار اقتراح قانون من طرف وزير التعمير وإعداد التراب الوطني بمرسوم يقدم إلى الحكومة، وبالتالي هذا فقط لتعويض الفراغ الذي هو حاصل، والمهندسون المعماريون الآن الهيئة ديالهم كتجتمع في إطار غير قانوني، هذا هو اللي مطلوب واللي جبناه باش تصوتوا عليه.

النقطة الثانية في نفس الإطار تتعلق بنفس الهيئة، هم محرمون من أن تكون لهم شركات، والآن في إطار الانفتاح الدول وفي إطار الرغبة ديال الوزارة في أن يكون هناك مكاتب دراسات قوية، لأن كلما نادينا في إطار الصفقات وإلا تنجبرو ريوسنا إما أمام مكاتب صغيرة جدا وطنية ولا الأجانب، فكان علينا أن نفكر في أن نسمح لهؤلاء المهندسين أن يكون لهم شركات ابحالهم بحال البلدان الأخرى.

وبالتالي، هذا مقترح أيضا جئنا به في إطار إصلاح هذا القانون من أجل المصادقة عليه.

والسلام.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

أيضا التقرير نعتبره قد وزع.

هل هناك من مداخلة مكتوبة أو شفوية؟ يالاه أسيدي بالنسبة لمشروع القانون 87.14.

إذن، الآن ننتقل للتصويت على المادة الفريدة – شكرا أ السي اللبار – الواردة في مشروع القانون رقم 87.14.

إذن المادة الفريدة أعرضها على التصويت.

الموافقون: الإجماع.

إذن، هكذا يكون المجلس قد صادق على مشروع القانون رقم 87.14 الذي يقضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية.

ننتقل الآن إلى مشروع القانون الموالي وهو 106.14 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية.

التقرير وزع.

المداخلات، هل هناك من مداخلة؟ ما كاينش.

إذن ننتقل إلى التصويت.

أعرض على التصويت المادة الأولى:

الإجماع.

المادة الموالية، المادة الثانية والأخيرة:

الإجماع.

أعرض المشروع برمته رقم 106.14 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية على التصويت:

الإجماع.

إذن، هكذا يكون **المجلس قد صادق على المشروع المذكور**.

شكرا السيد الوزير.

ننتقل إلى مشروع القانون الموالي وهو مشروع قانون إطار رقم 97.13 المتعلق بحماية الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها، وأعطي الكلمة للسيدة وزيرة المرأة والأسرة والتضامن والتنمية الاجتماعية، تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة بسيمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيد المرسلين.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أقدم بين أيديكم مشروع قانون إطار رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها، وهو القانون الذي صادق عليه مجلسكم الموقر بالإجماع، بعد أن أدخلت اللجنة على مشروع القانون المعني تعديلات مهمة جدا، أحيل بعد ذلك على مجلس النواب الذي درس المشروع المعدل المحال من مجلس المستشارين، ولم يمس تعديلات غرفتكم بأي تعديل وأدخل تعديلات جديدة وصادق على مشروع القانون بالإجماع. بعد ذلك أرجع إلى مجلس المستشارين في قراءة ثانية، واعتبر السيدات والسادة المستشارين أن التعديلات التي أدخلتها الغرفة الأولى يمكن اعتمادها دون أن يدخلوا تعديلات جديدة، وصادقوا بالإجماع على هذا المشروع القانون 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة على هذا التقديم.

إذن، التقرير وزع.

المداخلات، ليست هناك أية مداخلة.

إذن، ننتقل الآن إلى التصويت على المواد، وأبدأ بالمادة الأولى من مشروع القانون المذكور.

الموافقون: الإجماع.

المادة الموالية، المادة 3 و6 و7 والمادة 16 و17 والمادة 18 و19 و20 و22 و25 و26.

الموافقون: الإجماع.

أعرض الآن مشروع القانون برمته على التصويت: الإجماع.

إذن، هكذا يكون قد **صادق المجلس على الإطار رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها.**

شكرا السيدة الوزيرة.

ننتقل إلى مشروع القانون الموالي، وهو 94.12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري.

الكلمة للسيد وزير السكنى وسياسة المدينة اللي غتنوب عليه

السيدة الوزيرة، تفضلي. راه كاين جوج ديال القوانين إلى تفضلت وبغيتي..، يمكن لك، السيد الوزيرة، تقديمهم دفعة واحدة إلى بغيتي، ما كاين حتى مشكل، وهو مشروع القانون رقم 106.12 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة، المكلفة بالماء (نيابة عن السيد وزير السكنى وسياسة المدينة):

شكرا السيد الرئيس.

يسعدني أن أقدم أمام أنظاركم، باسم السيد وزير السكنى، الذي يتواجد خارج أرض الوطن، مشروع قانون رقم 94.12 والمتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري، وهو مشروع انتظرناه لعقود بغرض المعالجة المنظمة والإستباقية لظاهرة المباني المهددة بالانهيار، بشكل يترافق وتنظيم عمليات التجديد الحضري وصيانة الحظيرة المبنية على مستوى كامل التراب الوطني وتفادي الأخطار الناجمة عن تراكم المباني المهددة بالانهيار.

وأغتنم هذه المناسبة، لأعبر عن عميق اعتزازي ببلوغ هذه النتيجة التي كللت الجهود المبذولة في سبيل إعداد والمصادقة على هذا المشروع، ليس فقط لأن هذه اللحظة تمثل عنوانا للوفاء بالالتزام الذي تعهدت به الوزارة أثناء وضع المخطط التشريعي للحكومة، بل وأكثر من ذلك لأن التصويت بالإجماع على المقتضى داخل هذه المؤسسة، يؤشر على وجود انسجام وتطابق في وجهات النظر بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بخصوص موضوع بكل هذا القدر من الأهمية.

وإنها لفرصة كذلك للتعبير للسادة المستشارين، رئيس وأعضاء لجنة الداخلية والجماعات الترابية والجهات والبنيات الأساسية، على عميق الامتنان والتقدير على الروح الوطنية العالية التي طبعت النقاش وعلى أجواء النقاش التي سادت أشغال هذه اللجنة.

حضرات السيدات والسادة،

لقد أرسى مشروع هذا القانون المعروض على أنظاركم جملة من المستجدات غير المسبوقة تشريعيا في بلادنا، في تناغم مع الأهداف التي نسعى إلى الوصول إليها جميعا، على مستوى إنقاذ الأرواح المهددة بانهيار المباني الآيلة للسقوط وتحسين ظروف سكن الأسر المعنية والحد من مظاهر الهشاشة والفقر والتهميش وتحسين المشهد الحضري والارتقاء بظروف عيش الساكنة، بالنظر إلى أن الحيز لا يسمح باستعراض كل هذه المستجدات، فسنقتصر على أبرزها متمثلة في ما يلي:

- إحداث وكالة وطنية متخصصة في مجال التجديد الحضري وتأهيل المباني الآيلة للسقوط؛

- تحديد وتدقيق المفاهيم الأساسية المتعلقة خصوصا بمفهومي المباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري؛

- تحديد وضبط أدوار جميع المتدخلين ومسؤولياتهم، بما فيها مسؤولية مالكي المباني الآيلة للسقوط أو مستغليها، سواء كانوا خواصا أو عموميين، فضلا عن تدقيق الإجراءات الواجب اتخاذها؛

- تأطير عملية التدخل في المباني الآيلة للسقوط والتجديد الحضري؛

- تعزيز الضمانات في مجال التدخل في البناء الآيل للسقوط، وذلك من خلال تعليل القرارات والاستناد إلى الخبرة التقنية القبلية؛

- ضمان إيواء وإعادة إسكان شاغري للمباني الآيلة للسقوط عند الاقتضاء؛

- سن مقتضيات تتعلق بالمراقبة وتحديد الأشخاص المؤهلين للقيام بمعاينة المخالفات؛

- وآخر نقطة، أيضا تحديد العقوبات الزجرية المتعلقة بمخالفة أحكام هذا المشروع.

تلكم أهم مضامين ومقتضيات هذا القانون المطروح أمامكم للتصويت، هذا فيما يتعلق بالقانون 94.12.

أما فيما يتعلق بالقانون 106.12 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية، كما هو واضح من عنوانه فإن هذا المشروع يهدف إلى مراجعة وتحيين نظام الملكية المشتركة لمواكبة التحولات السوسيو ثقافية ببلادنا وتجاوز السلبيات والنواقص التي تعتري المنظومة القانونية الجاري بها العمل، كما يروم أيضا التأطير القانوني للإقبال المتزايد على السكن الجماعي لتثمين الأوعية العقارية وتشجيع البناء العمودي في إطار الملكية المشتركة، مع تسيير الولوج إلى الملكية في إطار السكن الاجتماعي وتوسيع نطاق تطبيق الملكية المشتركة لتشمل أيضا البناء الأفقي، الفيلات والبناء المنجز على مراحل.

ويهمني في هذه المناسبة أن أذكر السيدات والسادة المستشارين المحترمين بأهمية مستجدات مشروع هذا القانون، فيما يلي:

- تدقيق التمييز بين الأجزاء المشتركة والأجزاء المفرزة ونظام الحقوق التابعة لكل منهما؛

- إمكانية التحديد المؤقت للنصيب الشائع للأجزاء المشتركة في إطار العقار المنجز على مراحل؛

- منع القسمة أو الحجز أو التفويت أو البيع الجبري للأجزاء المشتركة؛

- تدقيق قواعد تسيير اتحاد الملاك وانعقاد الجمع وصلاحياته ومسطرته، مسطرة استدعائه وسير أشغاله، إلى جانب ضبط قواعد ومعايير تسمية "وكيل اتحاد"؛

- تحديد التكاليف المتعلقة بالمحافظة على الملكية المشتركة؛

- تدقيق نظام ومسطرة إيداع وتسجيل إشهار نظام الملكية المشتركة؛

- تعزيز ضمانات تحرير وتوقيع عقود التفويت الخاضعة لنظام الملكية المشتركة؛

- تدقيق عقود والتزامات الملاك المشتركين المالية والإدارية؛

- حصر إمكانية ممارسة حق الأفضلية في حدود 20 رسما عقاريا على الوجه الأقصى؛

- الإقتصار في حضور اجتماعات الجمع العام على الملاك المشتركين الذين يوجدون في وضعية سليمة؛

- تدقيق حق التصويت في الجمع العام لاتحاد الملاك المشتركين وشروط تفويضه؛

- توضيح تكوين أجهزة إدارة وتسيير الملكية المشتركة؛

- تمديد أجل تقادم ديون الاتحاد إلى 5 سنوات عوض سنتين؛

وأخيرا، فتح إمكانية إحداث حساب احتياطي لمواجهة المصاريف غير المرتقبة.

هذه هي أهم مضامين هذا القانون، موضوع التصويت هذه الجلسة العامة.

شكرا لكم، السيد الرئيس، السيدات والسادة المستشارين.

<u>السيد رئيس الجلسة:</u>

شكرا جزيلا، السيدة الوزيرة، على هذا التقديم.

إذن، هل نعتبر أن التقريرين قد وزعا؟

ما كاين مشكل.

إذن، ننتقل الآن إلى التصويت على مواد مشروع القانون الأول 94.12، وأعرض المادة الأولى على.. تفضل أ سيدي. إذا كانت هناك بعض المداخلات المكتوبة، تفضل السيد الرئيس.

إذن، بعد التوصل الآن ببعض التدخلات الخاصة ببعض السادة رؤساء الفرق، ننتقل إلى التصويت وأعرض عليكم المادة الأولى:

الموافقون: الإجماع.

وبالتالي أنتقل إلى المادة: 2، 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9، 10، 11، 12، 13، 14، 15، 16، 17، 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27، 28، 29، 30، 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40، 41، 42، 43، 44، 45، 46، 47، 48، 49، 50، 51، وأخيرا 52.

الموافقون على هذه المواد: الإجماع.

أعرض مشروع القانون برمته على التصويت: الإجماع.

إذن، نسجل أن **المجلس قد وافق على مشروع القانون رقم 94.12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري**.

وننتقل إلى مشروع القانون الموالي 106.12 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية.

التقرير قد وزع.

المداخلات، تنظن راها قد تم التسليم، من أراد أن يسلم لقد سلم المداخلة مكتوبة.

ننتقل إلى التصويت.

وأعرض المادة الأولى على التصويت:

الموافقون: إجماع.

المادة 2، 3 وأخيرا 4: الإجماع.

أعرض المشروع برمته على المجلس الموقر.

الموافقون: الإجماع.

إذن، نسجل أن **المجلس قد وافق على مشروع القانون رقم 106.12 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية**.

وشكرا السيدة الوزيرة على المساهمة ديالكم.

ننتقل إلى مشروع القانون ما قبل الأخير، وهو مشروع القانون رقم 70.13 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية.

الكلمة للسيد وزير الصحة، تفضلي السيدة الوزيرة، حصلتي اليوم.

<u>السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة، المكلفة بالماء (نيابة عن السيد وزير الصحة):</u>

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني اليوم أن أقدم أمام مجلسكم، باسم السيد وزير الصحة، الذي تعذر عليه الحضور اليوم، مشروع قانون يعتبر أهم المشاريع المهيكلة بقطاع الصحة، ويتعلق الأمر بمشروع القانون رقم 70.13 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية، الذي يندرج ضمن المشاريع الواردة في المخطط الحكومي التشريعي للفترة ما بين 2012 و2016.

ويرمي مشروع هذا القانون إلى إعادة تنظيم المراكز الاستشفائية الجامعية وتحديد المهام المنوطة بها وإعادة هيكلة أجهزتها التداولية والإدارية طبقا لما هو معمول به على صعيد باقي المؤسسات العمومية.

وتتجلى أهمية المشروع المعروض على مجلسكم الموقر للمصادقة في تقوية دور المراكز الاستشفائية الحالية وكذا تلك التي سوف يتم

إحداثها مستقبلا في مجال تقديم العلاجات العامة والمتخصصة في مجال التكوين الطبي والشبه الطبي والبحث العلمي والصحة العمومية.

ولهذا الغرض، يهدف المشروع إلى:

- ربط إحداث كل مركز استشفائي جامعي بوجود كلية طب عمومية للطب والصيدلة وعند الاقتضاء كلية لطب الأسنان، نظرا للارتباط الوثيق بين هذه الكليات والمراكز الاستشفائية الجامعية، خصوصا فيما يتعلق بالتأطير الطبي للطلبة الأطباء والصيادلة الأطباء وأطباء الأسنان وكذلك الأطر الشبه طبية؛

- تفصيل مهام المراكز الاستشفائية الجامعية وتحديدها في 4 محاور أساسية وهي: العلاج والتكوين والبحث العلمي والخبرة والابتكار والصحة العمومية؛

- تحسين حكامة المراكز الاستشفائية الجامعية، بإعادة النظر في تركيبة مجالسها الإدارية ولجان تسييرها، مع الحرص على الديمقراطية التشاركية، من خلال إدراج رؤساء مجالس الجهات والجماعات الترابية المعنية ورئيس المجلس الوطني للهيئة الوطنية للأطباء والطبيبات ومدير الوكالة الوطنية للتأمين الصحي وممثلي الأساتذة الباحثين في الصيدلة والطب وطب الأسنان، علاوة على ممثلي باقي الفئات الأخرى العاملة بهذه المراكز؛

- تفصيل اختصاصات مجالس إدارة المراكز وتدقيقها، على غرار ما جاء في جميع القوانين الحديثة المتعلقة بالمؤسسات العمومية لجعل هذا القانون منارا لأعضاء مجالسها الإدارية ومرجعا واضحا للمراقبة والمحاسبة؛

- تفصيل مهام واختصاصات مدراء المراكز الاستشفائية الجامعية؛

- إحداث 4 هيئات استشارية لدى هؤلاء المدراء لمساعدتهم على حسن تدبير هذه المراكز، ويتعلق الأمر بمجلس الأطباء وأطباء الأسنان والصيادلة ومجلس الممرضات والممرضين واللجنة الاستشفائية الجامعية ومجلس اليقظة الصحية؛

- وأخيرا، تحديد أحكام تتعلق بميزانية المراكز الاستشفائية، من حيث الموارد والنفقات وكذا فيما يتعلق بالفئات الأخرى العاملة بهذه المراكز.

وفي الختام، أود أن أغتنم هذه المناسبة لأتقدم بالشكر الخالص للسيدات والسادة المستشارين المحترمين، أعضاء لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، على ما بذلوه من مجهود وأيضا على تجاوبهم مع أهداف ومرامي هذا المشروع المطروح أمامكم من أجل إغناء هذه المراكز والرفع من مردودية عملها.

تلكم هي أهم مضامين هذا القانون المعروض أمامكم للتصويت.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا مرة أخرى السيدة الوزيرة.

إذن، الآن هل ترغب السيدة خديجة الزومي، مقررة اللجنة في تقديم التقرير أو نعتبر أنه وزع؟

شكرا.

إذن، هل هناك من مداخلة؟

تفضل السيد الرئيس.. هل هناك من مداخلة أخرى؟

إذن، ننتقل إلى التصويت على مواد المشروع.

المادة الأولى:

الموافقون: الإجماع.

ننتقل للمواد الموالية: المادة 2، 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9، 10، 11، 12، 13، 14، 15، 16، 17، 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25 وأخيرا 26.

الموافقون: الإجماع على جميع المواد.

المشروع برمته، أعرضه على التصويت:

إذن، الإجماع.

إذن، نعتبر أن **المجلس قد وافق على مشروع قانون رقم 70.13 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية**.

فشكرا لك، السيدة الوزيرة، على المساهمة.

ننتقل إلى آخر مشروع قانون معروض على جلستنا اليوم، وهو مشروع القانون رقم 51.15 الذي يقضي بإعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس، والكلمة للسيد وزير الثقافة، فليتفضل مشكورا.

السيد محمد الأمين الصبيحي، وزير الثقافة:

وأخيرا الثقافة.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

أتشرف بتقديم مشروع قانون يقضي بإعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس، وأريد هنا أن أجدد الشكر للجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بجميع أعضائها على تفاعلها وتجاوبها مع هذا مشروع القانون المتعلق بتنظيم المسرح الوطني محمد الخامس الذي تقدمنا به، وقد مكن عمل اللجنة من خلال تعديلاتها واقتراحاتها من تجويد هذا المشروع، حتى يكون في مستوى تطلعات المسرح الوطني محمد الخامس وتطلعات الحقل الثقافي وكذا مستجدات الحقل الثقافي.

وأريد هنا أن أذكر بأن المسرح الوطني محمد الخامس قد أُحدث سنة 1962، وأصبح مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية

والاستقلال المادي بمقتضى ظهير شريف بمثابة قانون بتاريخ 22 فبراير 1973.

وأخذا بعين الاعتبار، المستجدات والمتغيرات التي يعرفها الحقل الثقافي والفني وتطور المهام المعهودة إلى المسرح الوطني محمد الخامس، وكذا التحولات التي يعرفها تسيير وإدارة المؤسسات العمومية وتدبيرها المالي. كل هذا، فرض علينا ملاءمة القانون المؤسس للمسرح الوطني محمد الخامس.

ومن بين هذه المستجدات، يمكن الوقوف على:

- أولا: توفر المغرب اليوم على شبكة للفضاءات المسرحية تضم ما يناهز 125 قاعة للعرض، مما جعل هاذ المؤسسة (أي المسرح الوطني محمد الخامس) قاطرة لهاذ الشبكة، ومؤسسة مرجعية للمصالح في المغرب؛

- ثانيا: تحولات المشهد الثقافي والفني، وخصوصا ما وصلت إليه الصناعات الثقافية والإبداعية الوطنية، الذي جعل المؤسسة (أي المسرح) تنفتح على مختلف فنون العرض، وليس فقط المسرح؛

- ثالثا: تحول المؤسسة من قاعة استقبال العروض إلى دور المنتج والمروج للأعمال الفنية والمساهم في التكوين التقني والفني؛

- رابعا: ضرورة توسيع صلاحيات المجلس الإداري من تحديد التوجهات العامة، وحصر الميزانية وحصر الحسابات السنوية ووضع مخطط تنظيمي والنظام الأساسي إلى آخره.

وهكذا، فان هذا المشروع الذي هو بين أيديكم يستجيب لهذه التحولات، ويشكل ملاءمة دقيقة للمهام المنوطة اليوم بمؤسسة المسرح الوطني محمد الخامس.

وشكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا جزيلا، السيد الوزير، على هذا التقديم.

إذن، السيدة خديجة، إذن، نعتبرهي كاع ما.. إذن، نعتبرأن التقرير قد وزع.

الآن، هل هناك من مداخلة؟

ما كاينش.

ننتقل للتصويت.

المادة الأولى، أعرضها على التصويت:

الموافقون: الإجماع.

المواد الموالية: المادة 2، 3، 4، 5، 6، 7، 8، وأخيرا 9.

الموافقون: الإجماع على جميع المواد.

المشروع برمته، أعرضه على التصويت: الإجماع.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون رقم 51.15 الذي يقضي بإعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس.**

وهكذا، نكون فقد أنهينا أشغالنا، وشكرا لك السيد الوزير.

ورفعت الجلسة.

الملحق: المداخلات المكتوبة المسلمة لرئاسة الجلسة

I. مشروع قانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها.

1. مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

إننا، في الفريق الاستقلالي، نثمن المقتضيات التي جاء بها المشروع الذي يهدف إلى ضبط مجهود الصيد البحري بغرض نهج سياسة فعالة لتهيئة المصايد والحد من الصيد الجائر الذي يهدد استدامة المخزون السمكي.

فبناء كل سفينة بالمغرب أو بالخارج مخصصة لممارسة الصيد التجاري تحت العلم المغربي أو اقتناؤها بالخارج أو استبدالها أو من خلال بناء سفينة صيد جديدة أو اقتنائها أو ترميمها يجب أن يكون موضوع رخصة مسبقة تسلمها الإدارة المختصة، وكذلك الشأن عندما ينتج عن هذا الترميم تغيير في خصائصها الأساسية المبينة في وثيقة جنسية السفينة المذكورة أو جواز أمانها، خاصة أو تغييريمس حمولتها أو محركها أو نوع الصيد الذي تمارسه.

فمن شأن المصادقة على هذا المشروع أن يسمح للسلطات المختصة بمصادرة سفن الصيد المشيدة للاشتغال تحت العلم المغربي غير المرخص لها، ويعطي الحق لإدارة الأملاك المخزنية ببيع كل سفينة للصيد تم بناؤها دون الحصول على الترخيص من لدن الجهة المختصة التي لها الحق في تدمير السفن المصادرة، في حالة عدم وجود من يشتريها.

أملنا أن تساهم المصادقة على هذا المشروع في الحد من العشوائية في بناء السفن دون الحصول على الرخصة المسبقة، والتي اصبحت تعد بمثابة مخالفات لتدارك غياب العقوبات في ظهير (أكتوبر 1962) بشأن "شروط منح الجنسية المغربية لبعض مراكب الصيد أو الاحتفاظ بها".

لكل ما سبق، فإننا نصوت بالإيجاب على هذا المشروع.

2. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أتشرف اليوم بأن أتناول الكلمة باسم الاتحاد المغربي للشغل من أجل مناقشة مشروع قانون رقم 59.14 يتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها.

أكيد أن مجال الصيد البحري يعتبر من المجالات الحيوية للاقتصاد الوطني، نظرا لارتباطه بالسوق العالمية من جهة والسوق الوطنية من جهة أخرى، وكذا لتشغيله ليد عاملة مهمة وأن مسألة تأطيره وتنظيمه تدخل في إطار إستراتيجية الإقلاع الاقتصادي الذي تنشده بلادنا من خلال تطوير وتحسين آليات وظروف الإنتاج الوطني.

السيد الرئيس،

يهدف هذا القانون، وكما جاء في تقديمه، إلى تأطير مجهود الصيد من أجل استغلال عقلاني للثروة البحرية واستدامة المخزون السمكي عبر تقنين شروط بناء سفن الصيد وترميمها، وكذا الوقاية ومحاربة الصيد غير القانوني وغير المصرح به وغير المنظم، وأخيرا تعميم الترخيص المسبق ليشمل جميع أنواع سفن الصيد بالنسبة لبنائها أو اقتنائها أو ترميمها.

ومن خلال ما سبقت الإشارة إليه، نلاحظ أن هذا القانون جاء ليؤطر مجال الصيد البحري من خلال ضبط سفن الصيد بكل أنواعها، وضبط المساطر الواجب اتباعها من طرف الربان قائد السفينة في حالة وقوع حوادث بحري وضبط حدود واختصاصات الإدارة بخصوص التحقيق في أسباب كل الحوادث وإعداد المحاضر والمدة الواجب من خلالها توجيه تلك المحاضر إلى السلطة القضائية، كما نسجل بالإيجاب وضع إطار قانوني للسفن وتنظيم النقل البحري وحماية البحارة والمنتوج البحري الوطني من كل استغلال عشوائي، وكذا من أجل الحد من الفوضى وتحديد حجم كل سفينة وحجم المسموح صيده بحسب المرخص به من خلال التقنين، بدء من صاحب المجال وتحريره من الفوضى، وكذا ضبط السفن التي هي محط بناء وتحديد تلك التي هي محط إصلاح وترميم، لتلافي استغلال الوضعيات والتلاعب على القانون.

وحيث أن القانون ذو طابع تقني ويهدف إلى تنظيم هذا المجال، فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل سنصوت بالإيجاب على هذا المشروع.

والسلام.

II. مشروع قانون رقم 46.12 الذي يغير ويتمم بموجبه الملحق الأول من الظهير الشريف الصادر في 28 من جمادى الآخر 1337، موافق 31 مارس 1919، بمثابة مدونة التجارة البحرية.

1. مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

بخصوص مشروع قانون رقم 46.12 الذي يغير ويتمم بموجبه الظهير الشريف 28 جمادى الثانية 1337، الموافق ل 31 مارس 1919، بمثابة مدونة التجارة البحرية، والذي تقدمت به وزارة الفلاحة والصيد البحري، فإننا في الفريق الاستقلالي نثمن مقتضيات هذا المشروع، حيث لم يعد مقبولا، في رأينا، استعمال بعد العبارات والمصطلحات في نص المدونة الحالية والتي لم تعد تساير النظام القانوني الجاري به العمل، بالإضافة إلى تنصيصها الحالي بإعفاء مراكب الصيد التقليدي من إجبارية التوفر على سجل للطاقم لا يسمح بحسن تتبع نشاط البحارة العاملين على متنها، ويحول دون الاستفادة من تعويضات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والتتبع الطبي، وبالتالي فإن هذا المشروع جاء لتحيين المصطلحات المستعملة في مدونة التجارة البحرية وكذلك مبالغ الغرامات المنصوص عليها وتمديد إلزامية التوفر على سجل للطاقم العامل على سفن الصيد الصغيرة ومراجعة المقتضيات المتعلقة بالتحقيق البحري عند وقوع الحوادث البحرية وكذا تدقيق المساطر القضائية عند بيع السفن، خصوصا من أجل تمكين الادارة من التدبير الشفاف للتقييدات والديون المسجلة على السفن.

لكل الإيجابيات السالفة الذكر، فإننا في الفريق الاستقلالي نصوت بالإيجاب على مضامين هذا المشروع.

والسلام عليكم ورحمته تعالى وبركاته.

2. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن مناقشة مشروع القانون المذكور تندرج في إطار تغيير وتتميم الظهير الشريف الصادر في 28 جمادى الآخرة 1337 (31 مارس1919) بمثابة مدونة التجارة البحرية في إطار مواكبة التطورات التي عرفها القطاع البحري الوطني عموما وقطاع الصيد بصفة خاصة.

إن المشروع يرتأي مواصلة العمل على تحسين مقتضيات مدونة التجارة البحرية التي تعتبر المرجع القانوني المؤطر للنشاط البحري بمختلف فروعه ومجالاته، حيث لم يعد مقبولا الاستمرار في استعمال بعض العبارات والمصطلحات في نص هذه المدونة، والتي لم تعد تتلاءم مع السياق الوطني الحالي ولا تنسجم مع النظام القانوني الجاري به العمل. زد على ذلك أن إعفاء مراكب الصيد التقليدي من إلزامية التوفر على سجل للطاقم كما كان معمولا به لا يسمح إطلاقا بحسن تبع نشاط البحارة العاملين على متنها، وهذا ما يحول دون استفادتهم

المنتظمة من تعويضات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وتجميع ساعات العمل للاستفادة من التقاعد في هذا المجال.

ونحن في إطار الاتحاد المغربي للشغل نسهر وبكل حزم على أن تحترم حقوق الطبقات العاملة والشغيلة البحرية، سواء على مستوى التغطية الاجتماعية والتغطية الحية هذا من جهة. كما أن القانون جاء من جهة أخرى، وهذا يدخل في المجال التقني والتنظيمي من أجل وضع مجموعة من الآليات القانونية لتحسين المصطلحات المستعملة في مدونة التجارة البحرية وكذا مبالغ الغرامات المنصوص عليها كما سبقت الإشارة إلى ذلك، وأخص بالذكر:

تمديد الزامية التوفر على سجل الطاقم العامل على متن سفن الصيد الصغيرة؛

مراجعة المقتضيات المتعلقة بالتحقيق البحري عند وقوع الحوادث البحرية؛

تدقيق المساطر القضائية لبيع السفن لاسيما من أجل تمكين الإدارة المختصة من التدبير الشفاف والموضوعي للتقييدات والديون المسجلة على السفن.

كما أن تشكيل اللجن الإدارية للتحقيق البحري سيمكن من جمع المعلومات المفيدة وتحليلها وتحديد الظروف والأسباب الفعلية والممكنة للحادث دون الإخلال بالتحقيق القضائي، بهدف إثبات كل إخلال بقواعد الملاحة والسلامة على متن السفن.

السيد الرئيس،

إن ما جاء في مواد القانون يهدف إلى توضيح المساطر الواجب اتباعها من طرف الربان المكلف بقيادة السفينة ومن طرف الإدارة، وهذا ما لاشك فيه سيساهم في وضع أسس قانونية ومساطر تمكن من توضيح الحقوق والواجبات ووضع حد للتجاوزات التي يمكن أن تنتج عن طاقم التقنية أو العاملين بها، وهذا سيكون قيمة مضافة لتكريس دور القانون في المعاملات والعلاقات بين مكونات طاقم السفينة.

وإننا، في فريق الاتحاد المغربي للشغل، سنعمل على تيسير التصويت على المشروع، سيما وأن مشروع القانون جاء بمقتضيات تسير في اتجاه إيجابي لتطوير القطاع، كالرفع من حمولة المراكب وكذا تحديد مفاهيم المصطلحات الجاري بها العمل، كما أننا نسجل بالإيجاب إحداث سجل المواكبة بالنسبة للعاملين في الصيد التقليدي الذي يعرف مجموعة من المخاطر، كما سيساهم هذا القانون في تكريس إجبارية التغطية الصحية، وهي من أهم مطالبنا في مجال تحسين أوضاع الشغيلة بشكل عام.

لذلك، فإننا سنصوت بالإيجاب على نص المشروع.

والسلام.

III. مشروع قانون رقم 113.13 المتعلق بالترحال الرعوي وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية.

1. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أساهم باسم فريق الأصالة والمعاصرة في مناقشة مشروع قانون رقم 113.13 يتعلق بالترحال الرعوي وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية، وهي فرصة لنا في فريق الأصالة والمعاصرة لبسط وجهة نظرنا حول هذا المشروع الهام والذي–لا محالة–سيجيب على العديد من الإشكالات الواقعية، التي يعاني منها قطاع الرعي ببلادنا وتجاوز الانعكاسات السلبية للرعي الجائر على النظم الغابوية من جهة وعلى ممتلكات المواطنين من جهة أخرى.

السيد الرئيس،

لابد من التأكيد على الأهمية الاقتصادية والاجتماعية الكبرى التي تحظى بها المراعي بالنظر لامتدادها الجغرافي الشاسع، حيث تبلغ مساحتها 53 مليون هكتار، منها 21 مليون قابلة للإعداد و3.5 ملايين هكتار كمروج الحلفاء و5.5 مليون هكتار ضمن المجال الغابوي، كما أن المجال الرعوي يعد مصدرا مهما للكلأ.

إلى جانب ذلك فإن المجال الرعوي ببلادنا يهم فئة اجتماعية واسعة اختارت نمط الترحال لتربية المواشي، مع ما يعنيه ذلك من صعوبات وتحديات مرتبطة بالظروف المناخية، التي تتسم بندرة التساقطات المطرية وعدم انتظامها، إلى جانب صعوبات ظروف العيش المرتبطة بالترحال وقساوتها.

لقد كنا نتمنى في فريق الأصالة والمعاصرة أن يتم الاهتمام من طرف الحكومة بهذا المجال الحيوي بالقدر الذي اهتمت فيه بقطاعات أخرى. كنا نتمنى أن يوازي المجهود الجبار الذي تم اتخاذه على مستوى مخطط المغرب الأخضر، خاصة في إطار برنامج الري والتهيئة الفلاحية، مجهود بنفس المستوى لتأهيل وتنمية المراعي من خلال خلق محميات رعوية وغرس الشجيرات العلفية وتأهيل وتكوين الكسابة وتطوير ظروف معيشتهم وتطوير وتثمين مختلف سلاسل الإنتاج المرتبطة بالمراعي.

لقد بدا واضحا التأخر الكبير في فتح هذا الورش الهام، بل إن الوتيرة التي يعرفها هذا المجال تبقى بطيئة جدا ولا تساير حجم الانتظارات التي يضعها الكسابة على تطوير المجالات الرعوية، خاصة وأن مخطط المغرب الأخضر يقترب من نهايته، وهو المخطط الذي تم الالتزام خلاله بوضع إطار قانوني شامل وملائم للمنظومة العامة للرعي والأنشطة والمجالات المرتبطة بها.

السيد الرئيس،

بالرجوع لمقتضيات المشروع الذي بين أيدينا، يتبين أنه جاء من أجل وضع إطار قانوني ينظم المجال الرعوي من أجل ملء الفراغ القانوني المرتبط بهذا المجال، والذي يشكل عاملا أساسيا لطغيان مختلف مظاهر التدهور والاستغلال الجائر في ظل الإكراهات المناخية وتراجع المساحات العلفية والضغط الممارس على المجالات الرعوية، مما ينعكس بشكل سلبي على المنظومة البيئية ويساهم في ظهور منازعات بين الرحل وأصحاب الأراضي الزراعية.

إننا، في فريق الأصالة والمعاصرة، وبالرغم من الملاحظات التي أبديناها، على يقين أن هذا المشروع قانون سيساهم بشكل كبير في الإجابة على مختلف الأسئلة المرتبطة بتطوير هذا المجال الحيوي، والذي يحظى بأهمية اقتصادية واجتماعية كبرى، خاصة وأنه جاء بمقتضيات على درجة كبيرة من الأهمية من قبيل وضع القواعد المتعلقة بإحداث وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية ووضع الشروط والقواعد المتعلقة بفتح هذه المجالات ووضع الأجهزة والآليات المؤسساتية لتنظيم النشاط الرعوي وتدبير النزاعات المرتبطة به.

فضلا عن ذلك، فإن هذا المشروع جاء بمقتضيات تستهدف تشجيع إحداث التنظيمات الرعوية، ووضع قواعد وشروط الترحال الرعوي وتنظيمه.

السيد الرئيس،

لقد سبق لنا في فريق الأصالة والمعاصرة أن أكدنا على أهمية هذا المشروع قانون والدور المنتظر منه في تأهيل المراعي وتطويرها من أجل الاستجابة للحاجيات المتزايدة للكسابة ومستغلي المساحات الرعوية. ومن هذا المنطلق نؤكد على الموقف الذي عبرنا عنه على مستوى اللجنة بالتعاطي الإيجابي مع هذا المشروع قانون والتصويت عليه بالإيجاب مع ضرورة تسجيل الملاحظات التالية:

- ضرورة تسريع وتيرة تهيء المراعي الموجودة وإحداث مراعي جديدة من أجل تدارك العجز الحاصل في هذا المجال؛

- دعم وتشجيع الاستثمار في هذا المجال من خلال توفير الشروط الملائمة للمستثمرين وتوفير الدعم المادي واللوجيستيكي على غرار ما هو معمول به في مختلف القطاعات الأخرى؛

- توفير الشروط الكفيلة بتطوير القطاع الرعوي عبر تهيئة المسالك الرعوية وإنشاء وتجهيز نقط الماء وكذا تطوير وتثمين مختلف سلاسل الإنتاج المرتبطة بالمراعي؛

2. مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

تتعرض العديد من المراعي خاصة في المناطق القاحلة والشبه قاحلة إلى الاستغلال العشوائي وغير المعقلن، مما يساهم في تدهورها. كما تواجه بلادنا تحديا كبيرا يتجلى في الانخفاض المستمر للمساحات الرعوية ونقص التنوع البيولوجي، مما يؤثر بشكل سلبي على المنظومة البيئية، بفعل ارتفاع حدة الترحال الرعوي.

لذا، فنحن نثمن مضامين هذا المشروع، الذي يهدف إلى عقلنة وتنظيم الرعي المتنقل وتأهيل المجال الرعوي.

كما نطالب بتشجيع البحث العلمي في مجال تطوير منظومة الرعي الوطنية وتنمية قطيع الماشية وتحسين مردوديتها وخلق اختصاصات أكاديمية في هذا المجال، تجد لها امتدادا مع تنظيمات الرعاة الرحل، فضلا عن الاستثمار في دعم وتطوير قدرات الرحل عبر التكوين والتحسيس والتواصل.

3. مداخلة الفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاشتراكي في إطار المناقشة العامة لمشروع القانون رقم 113.13 المتعلق بالترحال الرعوي وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية، حيث يكتسي هذا الموضوع أهمية بالغة بالنظر لارتباطه بالأراضي الجماعية التابعة لملك الدولة. ونعرف أن بلادنا تولي أهمية خاصة لتداعيات ظاهرة الاستغلال العشوائي لهذه الأراضي، والتي أدت بعض تجلياتها إلى انخفاض واضح للمساحات الرعوية وانخفاض في الطاقة الإنتاجية لهذه الأراضي، كما أن تداعيات هذه العشوائية ساهمت في نشوب العديد من الخلافات بين الرحل والساكنة المحلية، سواء بمناطق العبور أو المناطق المقصودة للرعي، بشكل أصبح يهدد أسس السلم الاجتماعي.

ووعيا منا في الفريق الاشتراكي بأهمية وملحاحية تصحيح هذه الوضعية، ونظرا لضيق الحيز الزمني المخصص لفريقنا الذي لا يسعفنا لعرض كل المشاكل والقضايا المرتبطة بهذا الموضوع، واعتبارا كذلك لأهمية تنظيم هذا القطاع وتقنين كل الجوانب المرتبطة بالترحال الرعوي، سنصوت بالإيجاب على مشروع القانون الذي بين أيدينا.

4. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن العديد من المناطق المغربية لازالت تعرف نظام الترحال الرعوي وما يتطلب ذلك من تنقل واستغلال للملك الغابوي الوطني من طرف هذه الفئة من المواطنين المغاربة، الذين لا يتوفرون على مصدر آخر للعيش، إضافة إلى الفئات التي تمتهن الرعي عبر الحدود، خاصة ما بين المغرب وموريتانيا، ولكن هذا النمط من الرعي والترحال يجب أن يكون في إطار احترام الملكية الخاصة والملك العام للدولة، لأنه في غالب الأحيان الإشكال يقع من خلال استغلال الملك العام بدون وجه حق، مما سيجعل من المشروع آلية قانونية لوضع تدابير تمكن من تحديد أراضي للمراعي الغابوية وفق القانون.

ورغم أن مواد القانون حملت تحديدات خاصة بكل حالة على حدة، فإن تنظيم المجال بحدوده المكانية والزمانية يبقى أهم شيء على عاتق الدولة، خصوصا وأن المندوبية السامية للمياه والغابات لها كامل الصلاحيات لمنع أو إباحة الرعي في الغابات التابعة لنفوذها.

السيد الرئيس،

إن مشروع القانون الذي بين أيدينا يوجب حماية الملكية الخاصة، ويفتح مجال الملكية الخاصة للمجال الرعوي، على أساس أن يتم وفق شروط وباتفاق وقبول صاحب الملكية، وهذا ما سيقلص من النزاعات التي تحدث بين أصحاب قطعان الماشية وملاك الأراضي وما ينتج عنها من قضايا أمام المحاكم.

وفي حالة الجفاف، هناك إجراءات استثنائية تمكن من فتح الغابة أمام القطعان، تفاديا لمجموعة من المشاكل والإكراهات الظرفية التي تصادف أصحاب هذه القطعان، وفي إطار المساعدة التي تمكن تقدمها الدولة، ولا ننسى مسألة إحداث نقط مائية رعوية لتدبير الماء في الفصول الجافة، وتمكين أصحاب القطعان من الاستفادة من هذه المياه في إطار القانون.

وهنا، لابد من التذكير أن حل إشكالية تدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية يتطلب توظيف الإمكانيات البشرية والطبيعية بشكل ملائم حتى نتمكن من جهة من حماية المجال الطبيعي الوطني واستغلاله دون استنزافه وتنظيم هذا المجال سيمكن كذلك من تحسين دخل المشتغلين في مجال الرعي وحمايتهم من التقلبات الجوية والمواسم الجافة، كما أن التزام القطعان بالخضوع للمراقبة البيطرية قبل انتقال القطع إلى المراعي المرخص له بالرعي فيها سيمكن من تلافي انتقال العدوى في حالة كون القطيع حامل لأمراض معدية قد تؤثر على باقي القطعان أو قد تكون لها آثار صحية خطيرة على الإنسان.

كما أننا نثمن ما جاء به القانون من ضرورة أخذ الإذن بالانتقال والترحال إلى منطقة معينة، حفاظا على سلامة القطيع المرحل والقطيع الموجود بالمناطق الرعوية التي سيتم الرحيل إليها، لأنها تدابير وإجراءات حمائية مهمة، ولكن شريطة أن تكون مساطر وإجراءات الإذن بسيطة وغير معقدة، ولا تخضع لأهواء بعض المسؤولين الإداريين.

على العموم، فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل، نثمن عموما ما جاء في القانون، ونؤكد على أن التنظيم في أي مجال كان هو سر النجاح وأن هذا التنظيم يجب أن يراعي أحيانا الجانب الإنساني والظروف القاهرة التي قد تحيط بهذا النوع من الأنشطة الفلاحية.

لذلك، فإننا نصوت بالإيجاب على مشروع القانون.

والسلام.

IV. مشروع قانون رقم 133.12 المتعلق بالعلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية.

1. مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بمجلس المستشارين لمناقشة مشروع قانون رقم 133.12 يتعلق بالعلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية.

ولعل هذا المشروع يروم مواكبة التحولات العميقة التي شهدتها الظرفية السياسية التجارية الداخلية والخارجية لبلادنا، ارتباطا بالالتزامات الجديدة برسم اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة ونتيجة مصادقة المغرب على العديد من اتفاقيات التبادل الحر، في ظل التطور المسجل على مستوى تبادل المعلومات الإلكترونية لتسويق المنتوجات الصناعية بشكل عام.

السيد الرئيس المحترم،

ففضلا عن كونها صناعة وتجارة ومهنة، فالصناعة التقليدية هي فن ومهارة وإتقان ووجه من وجوه حضارتنا وتراثنا الأصيل. ومن أجل الحفاظ على هذا الموروث التاريخي، فإنه يجب توثيق الحرف وإحصائها بشكل دقيق وإصدار قوانين تنظيمية من شأنها الحد من ظاهرة التطفل على القطاع وإعادة الاعتبار للحرفيين الحقيقيين.

ولعل المشروع الذي نحن بصدد مناقشته يدخل في هذا الإطار، حيث يهدف إلى تعزيز الحقل التشريعي عن طريق تفعيل الإستراتيجية الوطنية لعلامات الجودة بهذا القطاع، في اتجاه تثمين منتوجات الصناعة التقليدية والمهارات الحرفية، كما يروم الحفاظ على خصائص منتوجات الصناعة التقليدية من حيث مجالها الجغرافي.

وتجدر الإشارة إلى أننا في الفريق الاستقلالي لا بد أن نسجل إيجابية المستجدات التي تضمنها هذا النص، والتي تتجسد أساسا في كون أن العلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية، هي آلية تسويق فعالة للوصول إلى أسواق جديدة، كما أنها وسيلة مساعدة لتمييز المنتوجات عند الشراء، بيد أن أهم مستجد يبقى متمثلا في ضمان أصل ونوعية

المنتجات الحرفية حفاظا على ذوق ومصلحة المستهلك.

السيد الرئيس المحترم،

إننا، في الفريق الاستقلالي، ننتهز هذه المناسبة لطرح إشكالية لها ارتباط وثيق بالنص موضوع مناقشتنا اليوم، والمتمثلة أساسا في سياسة المعارض، فإن واقع الحال يستدعي إعادة النظر في كيفية تنظيم هذه التظاهرة وضبط عملية تأطير المعارض بأساليب علمية بعيدة عن التدابير العتيقة والإكثار من المعارض والصالونات الموضوعاتية على المستوى الجهوي والوطني والرفع من وتيرة الإشهار التلفزي عبر طرق احترافية، لأن بعض الوصلات الإشهارية التي تعرض أحيانا ليست في المستوى المطلوب من الناحية الفنية، والتي عبر هذه القنوات سيتم تفعيل مضمون هذا المشروع قانون.

كما نود من الوزارة الوصية على القطاع على أن تعمل على إصلاح منظومة التكوين المهني، الذي أصبح يعاني من بعض الاختلالات، بدليل أنه متوقف تماما في بعض المناطق، لضمان جودة المنتوجات لكي تواكب التطورات التي يشهدها هذا المجال على المستوى الوطني والعالمي، بغية تحقيق الأهداف المتوخاة من وضع العلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية.

السيد الرئيس المحترم،

لا شك أن قطاع الصناعة التقليدية يشكل إحدى الركائز الأساسية لتقوية الاقتصاد المغربي إضافة إلى قطاعات أخرى مثل الفلاحة والصيد البحري وقطاع السياحة، نظرا للمؤهلات الوطنية والطبيعية التي تتوفر عليها بلادنا، إلا أن تدبير الحكومة بالنسبة لقطاع الصناعة التقليدية يتسم نوعا ما بالبطء على الرغم من حيويته وكونه قطاعا بإمكانه أن يكون قاطرة لتنمية البلاد على اعتبار أن منتوجات الصناعة التقليدية الوطنية من بين المصادر الهامة لجلب العملة الصعبة.

ونظرا للاعتبارات السالف ذكرها، فإننا، في الفريق الاستقلالي، سنصوت بالإيجاب على هذا المشروع قانون.

2. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الأصالة والمعاصرة لبسط وجهة نظر فريقنا حول مشروع قانون رقم 133.12 يتعلق بالعلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية.

وهي مناسبة للتأكيد على الأهمية القصوى التي يحظى بها قطاع الصناعة التقليدية وأهمية توفير الشروط الملائمة للنهوض بهذا القطاع الحيوي وتوفير كل المقومات الضرورية، التي من شأنها دعم الصناعة التقليدية الوطنية في مواجهة تحديات المنافسة وإكراهات التسويق وضمان جودة المنتوج والتصدي لكل أشكال التزييف والتزوير، التي تطال منتوجات الصناعة التقليدية الوطنية.

إننا، في فريق الأصالة والمعاصرة، وعلى الرغم من تسجيلنا لأهمية هذا المشروع قانون والمقتضيات الهامة التي جاء بها، إلا أننا نؤكد أن تعاطي الحكومة مع الإشكالات التي تواجه هذا القطاع لازالت دون مستوى الانتظارات والتطلعات التي يراهن عليها الاقتصاد الوطني من جهة، والمهنيين من جهة أخرى.

لقد سجلنا في هذا الإطار التأخر الكبير في عرض هذا المشروع قانون على البرلمان، على الرغم من أنه يأتي في إطار تنزيل مقتضيات رؤية 2015 في جانبها المرتبط بضمان الجودة بالنسبة لقطاع الصناعة التقليدية، وهي الرؤية التي تم الالتزام خلالها بإحداث علامات وشارات للجودة بمثابة مرجعية للتحقق من جودة المنتوجات ووسيلة للحفاظ على منتوجات الصناعة التقليدية من التزييف والقرصنة، والسؤال الذي يطرح نفسه اليوم بإلحاح لماذا هذا التأخير؟ ولماذا انتظرت الحكومة نهاية الفترة المحددة لتنزيل رؤية 2015 لعرض هذا المشروع على المؤسسة التشريعية؟

السيد الرئيس،

لا يخفى عليكم ما تعانيه الصناعة التقليدية خاصة في مجال التزوير من خلال استغلال السمعة العالمية للمنتوج المغربي من طرف بعض الدول لتقليد المنتوجات الوطنية وبيعها في الأسواق الدولية، بل منها ما غزا حتى السوق الوطنية في ظل غياب رد الفعل الحكومي، إذ بدت الحكومة عاجزة ومترددة في حماية وتحصين منتوجاتنا من الصناعة التقليدية من التزييف والقرصنة.

السيد الرئيس،

لقد سبق لنا في فريق الأصالة والمعاصرة وفي العديد من المناسبات أن نبهنا إلى ضرورة الاهتمام بقطاع الصناعة التقليدية، وعيا منا بالأهمية الاقتصادية والاجتماعية التي يحظى بها باعتباره قطاعا يلعب دورا رياديا على المستوى الاقتصادي والاجتماعي وحتى الثقافي، من خلال مساهمته الكبيرة في الناتج الداخلي الخام وتوفير فرص الشغل والحد من الهجرة القروية، فضلا عن أنه يشكل تعبيرا عن الحضارة والتراث المغربي الأصيل الممتدة جذوره عبر التاريخ، لكن للأسف لازال تعاطي الحكومة مع هذا القطاع دون المستوى ولا يوازي طموحات وانتظارات المغاربة، فلازالت المنتوجات الوطنية تعاني من العديد من الصعوبات والتحديات وحتى الصناع التقليديين لازالوا يعانون من عدة مشاكل، أبرزها المنافسة وصعوبات التسويق وغلاء المواد الأولية، فضلا عن غياب التغطية الاجتماعية على اعتبار أن فئة عريضة من الصناع التقليديين لا يستفيدون من التغطية الصحية والاجتماعية في ظل تزايد المخاطر والأمراض.

السيد الرئيس،

إن القراءة المتأنية لمقتضيات المشروع قانون الذي نحن بصدد دراسته اليوم، على الرغم من الملاحظات التي أبديناها، تؤكد على أهمية المقتضيات المتضمنة في هذا المشروع، خاصة وأنها تهم تثمين منتوجات الصناعة التقليدية والمهارات الحرفية، كما أن من شأنها المساهمة في الحفاظ على خصائص هذه المنتوجات ومنشئها الجغرافي، فضلا عن اعتبارها أداة تسويق قادرة على الوصول إلى أسواق جديدة، إلى جانب ذلك، فإن العلامات المميزة ستساهم في مساعدة المستهلكين على اختيار المنتوج عند الشراء، كما أنها تعتبر ضمانا لأصل ونوعية المنتجات الحرفية المستهلكة.

إننا في فريق الأصالة والمعاصرة نؤكد أن العلامات المميزة تعتبر آلية بإمكانها حماية وضمان استمرارية وتطوير أنشطة قطاع الصناعة التقليدية في إطار يشجع الابتكار والإبداع، كما أنها ستساهم في حماية المنتوج وتثمينه والتعريف به والترويج له لتقديم صورة مميزة عن الصناعة التقليدية الوطنية في الأسواق الدولية وإدراج المنتوجات الوطنية ضمن الشبكات الحديثة في التوزيع، فضلا عن منح منتوج الصناعة التقليدية مكانة حقيقية في السوق الوطنية والدولية وتعزيز الصادرات الوطنية.

السيد الرئيس،

انسجاما مع الموقف الذي عبرنا عنه على مستوى اللجنة، وحرصا منا كمعارضة بناءة على دعم مثل هذه المبادرات التشريعية التي من شأنها دعم وتأهيل القطاع، فإننا نصوت بالإيجاب على هذا المشروع قانون.

3. مداخلة المستشار السيد محمد البكوري باسم فريق التجمع الوطني للأحرار.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق التجمع الوطني للأحرار، متدخلا لمناقشة مشروع قانون رقم 133.12 المتعلق بالعلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية، بعد إحالته على مجلسنا الموقر من طرف مجلس النواب، والذي صادقت عليه لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية بالإجماع وبدون أي تعديل.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

إن هذا المشروع القانون الذي نحن بصدد مناقشته يأتي، بلا شك، استجابة لمطالب المهنيين، وكذا لمجابهة كل أشكال المنافسة الخارجية والتصدي بحزم لكل أنواع القرصنة التي يتعرض لها المنتوج الوطني، عبر تعزيز الآليات الحمائية لمنتوجات الصناعة التقليدية المتمثلة خصوصا في المواصفات التي يبلغ عددها حاليا 203 مواصفة، تماشيا مع روح الاستراتيجية الوطنية لشارات الجودة التي توجت بوضع وتبني 17 علامة تجارية.

كما نسجل بارتياح كبير تضمن هذا المشروع لمقتضى جديد، يتجلى في البيانات الجغرافية والتي ستحمي جميع التسميات والخصوصيات المحلية لمنتوجنا الوطني من الصناعة التقليدية، وهو القانون الذي سيمكن الدولة من التوفر على آلية قانونية ملائمة لتدوين وحماية تراثنا الحرفي، يمكن اللجوء إليه كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

إننا في فريق التجمع الوطني للأحرار نثمن عاليا ارتكاز استراتيجية وبرامج عمل وزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني على مواكبة مختلف التنظيمات والهيئات الحرفية، من خلال التأطير والدعم التقني والمادي قصد تأهيلها لأداء دورها كفاعل في التنمية وجعلها شريكا في تنفيذ مختلف البرامج المسطرة، من خلال بلورة وصياغة دفاتر التحملات، في ظل عدم قدرة التنظيمات الحرفية بقطاع الصناعة التقليدية على مواكبة نظيراتها ببعض الدول التي تسهر بنفسها على تدبير برنامج العلامات المميزة بمختلف أنواعها وكذا البيان الجغرافي وغيرها من أدوات الحماية الخاصة بمنتوجاتها المحلية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

لابد ونحن نناقش هذا المشروع أن نبدي ببعض الملاحظات التي نراها أساسية لتحسين وتجويد ظروف اشتغال الصناع التقليديين، ومنها ضرورة العمل على استفادة هذه الفئة من التغطية الصحية الأساسية عن المرض، خاصة وأن هذه الشريحة في غالبيتها تعرف وضعية هشاشة مما يستوجب التفكير في الإسراع بهذه الخطوة الاجتماعية الهامة، كما نطالب بضرورة رفع الحرج والعبء عن الصناع التقليديين وتشجيعهم وتخفيف الوثائق والالتزامات، خاصة وأن دفتر التحملات الوارد في المادة 7 يتحدث عن ما يناهز 12 التزاما، كما أن نشر العلامة المميزة في الجريدة الرسمية يجب أن تتحمل الدولة تكلفته وليس الصانع التقليدي كما جاء في المادة 27، وندعو إلى السعي لإيجاد حل لإشكالية تسويق منتوجات الصناعة التقليدية، التي تعتبر عائقا كبيرا بالنسبة للصناع التقليدية، وبالبحث عن طرق جديدة ومتطورة لتسويق المنتوجات والاقتداء في هذا الإطار ببعض التجارب الدولية الرائدة في مجال تسويق منتوجات الصناعة التقليدية.

ومن منطلق انتمائنا للأغلبية الحكومية، وحيث إن هذا المشروع القانون سيعطي دفعة قوية لبعض الحرف التقليدية لتعزيز تواجدها وحمايتها من الاندثار، خاصة أمام الإكراهات المرتبطة في جانب منها ندرة وغلاء المواد الأولية، فضلا عن المنافسة غير الشريفة، فإننا في فريق التجمع الوطني للأحرار سنصوت عليه بالإيجاب.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

4. مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

لقد طالبنا غير ما مرة بوضع إستراتيجية بقطاع الصناعة التقليدية متوسطة المدى، تنطلق من نقاط القوة في رؤية 2015 من أجل تتميمها والاستفادة منها وتحصينها، وترصد نقاط الضعف من أجل تجاوزها. هذه الاستراتيجية لابد وأن تنطلق من هدف عام وأساسي، ألا وهو تأهيل القطاع وتطويره وإعطائه الدينامية اللازمة، باعتباره قاطرة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. لابد لهذه الاستراتيجية من أن تضع أمامها هدف تطوير نسيج إنتاجي قوي ومهيكل، وجعله يوفر جميع الوسائل الضرورية من أجل بروز فاعلين مرجعيين كبار، قادرين على الإنتاج بالكمية والجودة الكافية للاستجابة للطلب على منتوجات الصناعة التقليدية.

فالطلب المتزايد على منتوجات الصناعة التقليدية المغربية، خاصة الصناعة ذات الحمولة الثقافية، يتطلب تكثيف الإنتاج وملاءمة المنتوج للأسواق والفئات المستهدفة من الزبناء. وهذا يقتضي المحافظة على التراث الحرفي المغربي وتثمين غناه وتنوعه والحفاظ على تنوع منتوجات الصناعة التقليدية وحمايتها، وكذا إنعاش جودة هذه المنتوجات ودعم مهارات الصناع التقليديين.

وفي هذا الصدد، نثمن مضامين مشروع هذا القانون، لأن من شأن إنشاء العلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية سيكون له وقع إيجابي سواء على الصانع التقليدي أو على المستهلك، بحيث ستمكن هذه العلامات المميزة الصانع التقليدي من تثمين منتوجاته والرفع من مهاراته الحرفية والتي ستمكنه من آلية مهمة لتسويق منتوجاته.

ولا يسعنا في الأخير إلا الدعوة إلى الانفتاح على مجالات البحث العلمي والتنمية من أجل الرفع من جودة المنتوجات.

والسلام عليكم.

5. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين بمناسبة مناقشة مشروع القانون رقم 133.12 يتعلق بالعلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية، كما لا تفوتني الفرصة دون تقديم الشكر الجزيل للسيد الوزير المحترم على العرض القيم الذي تم تقديمه أمام انظار لجنة الفلاحة والقطاعات الانتاجية بمجلسنا الموقر.

السيد الرئيس،

جاء هذا المشروع قانون لتعزيز جودة منتجات الصناعة التقليدية في الأسواق المغربية والمحافظة على التراث المغربي من خلال خلق مجموعة من الشارات والعلامات موضحة أهمية برنامج العمل المدرج ضمن الاستراتيجية الوطنية لشارات الجودة مستحضرة أهداف المشروع وأصناف العلامات المميزة لمنتوجات الصناعة التقليدية ومدلولها ومجال تطبيق هذا المشروع ومسطرة الاعتراف بالعلامات والتعريف بالأجهزة المعنية بمنح العلامات.

السيد الرئيس،

إن موضوع الصناعة التقليدية بكل أصنافها تشكل قوة اقتصادية مهمة، حيث تساهم بـ 19% في الناتج الداخلي الخام، وتمثل مصدر عيش ثلث الساكنة المغربية كما أنها ثاني أكبر قطاع مشغل لليد العاملة بعد الفلاحة، وأن الحرف بالمغرب كانت قبل الحماية تساهم في ضمان دينامية اقتصادية ونوع من التكافل الاجتماعي، إلا أن السلطات الاستعمارية إبان الحماية منحت قطاع الصناعة التقليدية صبغة ثقافية، وحالت بالتالي دون بروزه كصناعة قائمة الذات.

من جهة أخرى، فإن الأمر يتعلق بالخصوص، بالحفاظ على نقل حرفة "في طريقها للاندثار"، ومن ثم الحاجة إلى فتح مراكز للتكوين تسمح بنقل هذه الحرفة عبر الأجيال وبالتالي تفادي اندثارها، حيث أن العديد من ورشات الصناعة التقليدية لا تستطيع أداء أجور الصناع وأن المرحلة التي يكثر فيها الإنتاج تكون ما بين شهر ماي وشتنبر داعيا إلى اتخاذ مبادرات وصلات إشهارية تظاهرات مختلفة للتعريف بها، سواء لدى الجمهور المغربي أو لدى الأجانب ومد جسور التواصل بين المهنيين وتأهيل منتوجات الصناعة التقليدية، حتى تتمكن من فرض نفسها في الأسواق العالمية.إضافة الى أن الطلب يفوق في غالب الأحيان القدرات الإنتاجية للورشات، مشددا على ضرورة مساعدة الصناع التقليديين على تحسين طرق تسيير الورشات وتطوير وسائل الإنتاج من أجل تلبية الطلبات المتزايدة، خصوصا من قبل الأجانب وضمان جودة المنتوج والخدمات.

السيد الرئيس،

لابد من التذكير أن الاهتمام بقطاع الصناعة التقليدية بصفته قطاعا اقتصاديا تأخر لسنوات عديدة، ولعل السبب في ذلك هو

الاقتصار على التعامل معه من وجهة نظر اجتماعية محضة، جعلت منه قطاعا لا يلزمه سوى بعض الدعم والمساعدة دون الارتكاز على أية سياسة انتعاشية أو تنموية، مما ضيع عليه طابعه الاقتصادي، وفوت على المقاولة الحرفية فرص التطور والمساهمة الفعالة في مجهود التنمية الشاملة.

وفي هذا الإطار، فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل نؤكد على ضرورة قيام الوزارة برصد واقع القطاع والاشكاليات المرتبطة بنموه وتطوره، وذلك من خلال مقاربة تعتمد أساسا على الحوار وتبادل الآراء وتحليل المعطيات المتوفرة رغم قلتها ومحدوديتها بحكم غياب دراسات علمية حقيقية ومؤشرات دقيقة. وقد لمسنا أن مشروع هذا القانون جاء لدرء الافتقار إلى إطار تنظيمي يحدد مكونات القطاع وحدوده ومؤهلاته، الشيء الذي سَيَسْهُل معه إيجاد استراتيجية متناسقة ومتكاملة الأهداف والمرامي وحل الإشكالات المطروحة، لذلك سنصوت بالإيجاب على نص مشروع القانون.

والسلام.

V. مشروع قانون رقم 30.15 المتعلق بسلامة السدود

1. مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بمجلس المستشارين لمناقشة مشروع قانون رقم 30.15 يتعلق بسلامة السدود، ولعل هذا المشروع يروم مواكبة التحولات العميقة التي تعيشها بلادنا ارتباطا بالفيضانات التي شهدتها مدن الجنوب والجنوب الشرقي، بغية تأمين الحماية للأشخاص والممتلكات من الأخطار المرتبطة بوجودها قرب المنشآت السدية.

السيد الرئيس المحترم،

لقد انتهجت بلادنا سياسة لتدبير الموارد المائية، أتاحت تعبئة ناجعة نسبيا للمصادر المائية التقليدية، السطحية منها والجوفية، من أجل مواجهة التساقطات المطرية غير الكافية عامة والمتسمة بعدم الانتظام جغرافيا، عن طريق بناء السدود، التي صارت منذ مدة توجها رئيسيا للبلاد، إذ شكلت عنصرا مهيكلا في تدبير الموارد المائية الوطنية، آتت أكلها في مجال تخزين المياه المتساقطة والسطحية.

السيد الرئيس المحترم،

ارتباطا بما سبق، نلاحظ أنه لم يعد يجدي الاكتفاء بما تتيح لنا الطبيعة تقليديا تعبئته، فكان لا بد من القيام بدراسة تصنيفية للسدود حسب أهميتها ومستوى المخاطر الذي تشكله بما يسمح بإخضاعها لمعايير وضوابط دقيقة، وأيضا سن ممارسات جيدة وقواعد، ومعايير والتزامات لأجل توضيح دور مختلف المتدخلين والهيئات المشرفة على سلامة السدود من أجل ضمان سلامة المحيطين بها من خطر الانهيارات ومخاطر أعطاب ينتج عنها تدني إنتاجية السد.

لا شك أن هذا المشروع قانون الذي نحن بصدد مناقشته اليوم يروم في مضامينه إلى تعزيز الترسانة القانونية ببلادنا عن طريق سد الفراغ التشريعي في هذا المجال لتفادي هذا المخاطر وضمان سلامة هذه المنشآت واستمراريتها، علما أن متطلبات الصيانة والتدبير أضحت متزايدة نظرا لتقادم بعض السدود وتواجد بعضها في مواقع جيولوجية صعبة.

السيد الرئيس المحترم،

لا شك أن مشروع القانون الذي نحن بصدد مناقشته يهدف إلى تحديد أدوار مختلف المتدخلين في المجال، من حيث إسناد المهام والمسؤوليات، عن طريق الانفتاح على القطاع الخاص في إنجاز السدود لأجل استباق أي خطر من شأنه تعريض حياة الساكنة المجاورة للمنشآت للخطر، لذا فإننا في الفريق الاستقلالي نود التأكيد في هذا المجال على ضرورة الحرص على تعزيز ودعم روح المسؤولية والحكامة والشفافية في صفقات إنجاز السدود.

كما نؤكد في مجال السياسة والأمن المائي على ضرورة الدفع بتعبئة الموارد غير التقليدية إلى الحد الأقصى الممكن، كالاهتمام بإمكانات تحلية مياه البحر وإعادة استعمال المياه العادمة المصفاة، مع العمل في الآن نفسه على عقلنة الطلب، الأمر الذي سيتيح ربحا مزدوجا.

إلا أنا، وللأسف، نلاحظ في الفريق الاستقلالي، فيما يتعلق بوضعية تدبير الموارد المائية، اليوم، تتسم بغياب التنسيق بين الوزارة المكلفة بالماء والمجلس الأعلى للماء والمناخ، كما أن وكالات الأحواض المائية قليلة الفعالية بسبب نقص الاستقلالية في القرار وعدم كفاية الموارد البشرية والمخصصات المالية.

السيد الرئيس المحترم،

انطلاقا من قناعتنا الأكيدة أن هذا النص ينحو منحا استباقيا لصد المخاطر التي قد تنجم عن السدود التي تشكل أهمية قصوى، على اعتبار أن ظواهر مناخية غير عادية قد تفضي إلى كوارث تذهب بأوراح كثير من السكان، يعرفها المغرب في السنوات الأخيرة، فإننا سنصوت بالإيجاب عليه، إلا أننا نسجل أن الحكومة تبقى ملزمة بتوفير عدد أكبر من وسائل تعبئة الموارد المائية مع تنويعها مع التركيز على تعزيز تدبير الطلب على الماء في ظل محدودية الموارد وتوقع انخفاضها بفعل التغيرات المناخية في أفق 2016 والعمل على مواصلة الجهود لتأهيل وأجرأة الجهاز التشريعي والتنظيمي لقطاع الماء.

2. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الأصالة والمعاصرة في إطار مناقشة مشروع قانون رقم 30.15 يتعلق بسلامة السدود، واسمحوا لي أن أتقدم بالشكر للسيدة الوزيرة على العرض الذي قدمته وعلى أجواء النقاش التي سادت دراسة المشروع على مستوى اللجنة والتي توجت بالمصادقة عليه بالإجماع.

لا يخفى عليكم، السيد الرئيس، الدور الكبير الذي تضطلع به المنشآت المائية في المحافظة على الموارد المائية وتعبئة موارد إضافية والحماية من الفيضانات وإنتاج الطاقة وتدعيم الفرشات المائية وتوفير المياه الضرورية للشرب والسقي والاستجابة للدينامية الاقتصادية والأوراش الكبرى التي تشهدها بلادنا في مختلف المجالات.

غير أننا، في فريق الأصالة والمعاصرة، مقابل ذلك نبهنا إلى ضرورة مسايرة حجم الطلب المتزايد والتطور الاقتصادي والوتيرة المتصاعدة على الطلب على الماء، وأكدنا على أهمية الرفع من وتيرة إنشاء السدود، خاصة في المناطق التي تعرف خصاصا في مجال المنشآت المائية والتي تشهد هدرا متزايدا لهذه المادة الحيوية.

نبهنا أيضا إلى الوضعية التي توجد عليها أغلب المنشآت المائية التي تعرف العديد من التحديات في مقدمتها ظاهرة التوحل التي تستنزف نسبة مهمة من حقينتها، وتؤثر على حجم المياه المعبأة، مما يؤثر عليها في الاضطلاع بالدور المنوط بها في تجميع وتعبئة المياه.

كنا ننتظر من الحكومة أن تتحرك بالسرعة المطلوبة من أجل إيجاد حلول للأوضاع التي توجد عليها السدود، خاصة منها التي بنيت منذ فترة طويلة، وذلك من أجل صيانتها وحمايتها من كل الأخطار التي تتهددها، لكن للأسف تميز التعامل مع هذه الوضعية بالتردد ولم تتم مواكبة هذه المنشآت مواكبة تضمن استغلال وصيانة السدود بالشكل الذي تتطلبه الحاجيات الوطنية المتزايدة من الموارد المائية من جهة، وضمان سلامة هذه المنشآت وصيانتها من جهة أخرى.

السيد الرئيس،

من خلال الدراسة المتأنية لهذا المشروع قانون، يتضح أنه جاء استجابة لتنامي متطلبات الصيانة والتدبير للسدود مع ارتفاع رصيد بلادنا من السدود وتقادمها، مما فرض ضرورة الارتقاء بالممارسات المعتمدة والمنبثقة عن المعايير الدولية إلى مقتضيات قانونية إلزامية، قادرة على ضبط قواعد الدراسة والإنجاز والصيانة، مع تحديد الاختصاصات والمسؤوليات.

إلى جانب ذلك، فإن من بين أهداف، هذا المشروع قانون ضمان قواعد ومواصفات السلامة المتعلقة ببناء السد أو تغيير هيكله أو هدمه وتحديد المواصفات التقنية المتعلقة بسلامة السدود، لاسيما تلك المرتبطة بتمكين السدود من الصمود أمام الزلازل والحمولات.

كذلك من بين أهم المقتضيات التي جاء بها هذا المشروع تعزيز مراقبة الإدارة لسلامة السد، عبر تفتيش وافتحاص السد وكل المعدات والأجهزة المرتبطة به، والتأكد من مدى احترام القواعد الفنية وفحص وأخذ القياسات وإجراء التجارب، إلى غير ذلك من المقتضيات التي تهم تعزيز قواعد ومواصفات السلامة.

السيد الرئيس،

لقد سبق لنا، في فريق الأصالة والمعاصرة، أن أكدنا على الأهمية الكبرى التي يحظى بها هذا المشروع قانون، على اعتبار أنه يشكل خطوة إيجابية في مجال ضمان حماية المنشآت المائية، سواء المرتبطة بالدراسة والإنتاج والصيانة.

وانسجاما مع الموقف الذي عبرنا عنه على مستوى اللجنة، فإننا نصوت بالإيجاب على هذا المشروع قانون.

3. مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

تمثل سياسة بناء السدود التي انتهجها المغرب منذ ستينيات القرن الماضي توجها هيكليا من أجل تعبئة المياه السطحية واحتواء آثار التغيرات المناخية وحماية الأشخاص والممتلكات العامة من مخاطر الفيضانات.

كما ساهمت هذه السياسة في الحد من ضياع الماء واستغلال أفضل للموارد المائية وتأمين موارد الري والشرب في مناخ شبه قاحل وأمام التحديات الناجمة عن الجفاف المتكرر. كما ساهمت في تقوية إنتاج الطاقات الكهرومائية.

وقد مكنت هذه الاستراتيجية من تعبئة موارد مائية مهمة في أكثر من 278 سد، مما تنامت معه الحاجة إلى تدبير معقلن لهذه السدود من حيث صيانتها ومتابعة حالتها بشكل منتظم ورصد أي خلل يهدد سلامتها وإصلاحه. كما يستوجب الأمر معالجة مشكل توحل السدود الذي ينقص من إنتاجيتها.

لهذه الأسباب، نثمن في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب مضامين هذا القانون، الذي يتوخى اعتماد مواصفات ومعايير دولية من حيث قواعد السلامة المعمول بها، لتفادي مخاطر الانهيار المحتمل الذي يهدد الأشخاص والممتلكات ومخاطر الأعطاب التي ينتج عنها تدني إنتاجية السد.

كما نثمن الانفتاح على الرأسمال الخاص في مجال إنجاز السدود وصيانتها، ونعتبر أن الشراكة بين القطاع العام والخاص وسيلة ناجعة لتعزيز دينامية التنمية المستدامة ورافعة أساسية لتسريع وثيرة الاستثمار العمومي، وتحسين جودة الخدمات، خاصة أمام محدودية الموارد المالية للدولة لمواجهة تحديات التنمية الترابية المستدامة، في سياق عالمي مطبوع بالمنافسة الشديدة.

لذلك، ندعو الحكومة لجعل الانفتاح على القطاع الخاص وسيلة عمل قوية لفائدة التنمية، وتشجيع اللجوء إليها في مختلف القطاعات وتكريس ثقافة الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

4. مداخلة الفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاشتراكي في مناقشة مشروع قانون رقم 30.15 المتعلق بسلامة السدود.

ونعتبر في فريقنا أن هذا المشروع ذو أهمية كبيرة، حيث جاء لسد فراغ تشريعي في مجال سلامة السدود والمنشآت المائية بالمملكة. وقد جاء هذا المشروع ضمن محاور أساسية موزعة على كل مراحل حياة المنشأة مع تحديد مسؤوليات والتزامات كل الأطراف المتدخلة في تدبيرها وربط إنجاز أعمال التتبع والمراقبة والصيانة بضرورة الحصول على التراخيص القانونية التي لا تسلم إلا بعد استيفاء مجموعة من الشروط.

كما لا يفوتنا في الفريق الاشتراكي التأكيد على الأهمية التي أولاها المشروع للتصدي للأخطار التي تهدد سلامة السدود، بإعداد مخطط لتدبير مياه الحقينة، مما سيؤمن سلامة هذه المنشأة وإعداد مخطط للتدابير الاستعجالية بالتقشف مع السلطة الحكومية المكلفة بالوقاية المدنية مما يقضي في نظرنا تفعيل الحكامة والمسؤولية في هذا الصدد.

ولذلك فإننا نعتبر أن المصادقة اليوم على هذا المشروع قانون المتعلق بسلامة السدود لتأمين الحماية اللازمة للأشخاص والممتلكات من المخاطر هو خطورة ضرورية كان لابد منه السن قواعد ومعايير ملائمة في هذا المجال ستسمح بتوضيح وضبط دور مختلف المتدخلين والهيئات المشرفة على سلامة هذه الثروة الوطنية.

5. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين، بمناسبة مناقشة مشروع القانون رقم 30.15 يتعلق بسلامة السدود، كما لا تفوتني الفرصة دون تقديم الشكر الجزيل للسيدة الوزيرة المحترمة على العرض القيم الذي تم تقديمه أمام أنظار لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية.

السيد الرئيس،

جاء هذا المشروع قانون لتحديد القواعد المتعلقة بسلامة السدود لتأمين حماية الأشخاص والممتلكات من الأخطار المرتبطة بوجود هذه المنشآت، كما يهدف إلى سن ممارسات جيدة ومعايير والتزامات لأجل توضيح دور مختلف المتدخلين والهيئات المشرفة على سلامة السدود.

كما جاء هذا المشروع قانون في إطار وضع تصنيف للسدود حسب أهميتها ومستوى المخاطر الذي تشكله، بما يسمح بإخضاعها لمعايير وضوابط دقيقة، إضافة إلى بعض الإجراءات الأخرى المرتبطة بالسلامة من أجل احتواء المخاطر وكذا عملية رصد ومراقبة سلامة السدود.

السيد الرئيس،

إن موضوع سلامة السدود يعد موضوعا حيويا وأساسيا، على اعتبار أن السدود أنجزت بهدف الاستجابة لحاجيات الساكنة من الماء الصالح للشرب ومياه السقي وحماية حياة الناس وممتلكاتهم من خطر الفيضانات تشكل خطرا كبيرا، يتعين التصدي للصعوبات المتزايدة لمواقع هذه المنشآت الحيوية، بالإضافة إلى ضبط الممارسات في هذا الميدان وتوضيح دور المؤسسات المتدخلة فيه وتحديد الاختصاصات والمسؤوليات من أجل تفادي الأخطار التي من شأنها أن تؤثر سلبا على حياة الأشخاص والممتلكات وكذا على استمرارية المنشآت المائية التي تضطلع بدور استراتيجي في ضمان الأمن المائي للمملكة.

السيد الرئيس،

إننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل ننوه بإيجابيات مشروع القانون رقم 30.15 يتعلق بسلامة السدود، لكن ما يمكن تسجيله بهذا الصدد هو أن المغرب يعتمد على سياسة يؤكد المسؤولون أنها تقوم على التحكم في الطلب على المياه ووضع برامج تتكيف مع التغيرات المناخية، لكن هذه السياسة لا تفي بالغرض في ظل الاستغلال المفرط لمياه الري وعدم ترشيد استعمال الماء الصالح للشرب، وبالتالي فإن اعتماد الطرق التقليدية في السقي يساهمان بشكل كبير في هدر كميات كبيرة من المياه، وهو ما يدفع–إلى جانب الجفاف الذي أصاب الواحات–إلى هجرة السكان من الأرياف الى المدن، وعليه ضرورة العمل على وضع حلول بديلة لتعزيز الموارد المائية.

لذلك، فإننا نصوت بالإيجاب على مشروع القانون.

والسلام.

VI. مشروع قانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين.

1. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة لمناقشة مشروع قانون يتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين رقم 89.13 في إطار قراءة ثانية.

واسمحوا لي في البداية أن أذكربما سبق لفريقنا أن أشارإليه في إطار القراءة الأولى لهذا المشروع، حيث أكدنا على الأهمية البالغة والحيوية لتنظيم مهنة الصحافة وإحداث النظام الأساسي للصحفيين المهنيين، والذي كنا نأمل أن يتم وفق قوانين متقدمة ومنفتحة ومتوافق حولها تضمن حدا أدنى من الوفاء لدستور 2011.

سوف لن نتوقف عند الزمن المهدور الذي استهلكته الحكومة، للأسف، في الجدل العقيم الذي ضاعت معه الكثير من الفرص، لأننا لا يمكن أن نتحدث عن ديمقراطية حقيقية غير منقوصة، دون توفير بيئة تشريعية ضامنة لحرية التعبيروالصحافة وضامنة لممارسة مهنية إعلامية وفق أدبياتها وأخلاقياتها ووفق مقاربة تشاركية حقيقية لكل المتدخلين والمعنيين المباشرين بالحقل الإعلامي.

السيد الرئيس،

إذا كنا في فريق الأصالة والمعاصرة، نسجل، بأسف شديد، التعثر الذي لازم هذا الورش، وعدم مواكبته بالوتيرة المطلوبة للتحولات المنشودة في مجال حرية الرأي والتعبير ببلادنا، فإننا في الوقت ذاته نتوقف عند محدودية استجابة هذا القانون لانتظارات المهنيين وفعاليات المجتمع المدني والحقوقي في توفيرترسانة تشريعية تمنح القدر الكافي من الحرية في إطارالمسؤولية طبعا، مستحضرين في هذا السياق التراكمات التي تحققت في هذا المجال بفضل تضحيات وتراكمات الفاعلين الأساسيين في القطاع، وبتضافر جهود الفرقاء السياسيين والمنظمات والهيئات المدنية والنقابية والحقوقية ومختلف التعبيرات الحداثية طيلة عقود من الزمن وليست وليدة اليوم.

السيد الرئيس،

لقد جاءت بعض مقتضيات هذا المشروع قانون متعارضة مع العديد من الأهداف المنتظرة من هذا النص والمتعلقة أساسا بتكريس مبدأ استقلالية الصحافي وتوفير الشروط القانونية الخاصة بالحماية الاجتماعية للصحافيين، وتعزيز استقلالية الصحافيين من أجل أداء مهمتهم داخل إطار يضمن كرامتهم ويصون حقوقهم، فإن مرد ذلك، في تقديرنا، في فريق الأصالة والمعاصرة، إلى المنهجية المعتمدة التي طبع عليها منطق الاستماع واستقبال المذكرات دون مواكبتها بنقاش عمومي وطني واسع بين مختلف المتدخلين والفاعلين في الحقل الإعلامي والحقوقي.

كما أن هذا المشروع قانون لم يستوعب التحولات العميقة التي شهدها الحقل الإعلامي الوطني بمختلف أصنافه المرئي والسمعي والمكتوب والإلكتروني، هذا الأخير الذي أصبح اليوم يفرض نفسه كقناة أساسية في التواصل والإعلام.

كذلك لاحظنا، في فريق الأصالة والمعاصرة، أن هذا المشروع لم يؤسس لعلاقة جدلية للتأثيروالتأثر مع مشروع آخر لا يقل أهمية وهو قانون الحق في الوصول إلى المعلومة.

السيد الرئيس،

تأسيسا على كل ذلك، وانسجاما مع موقفنا المعبر عنه داخل اللجنة، فإننا في فريق الأصالة والمعاصرة، نصوت بالامتناع على هذا المشروع قانون.

VII. مشروع قانون رقم 87.14 الذي يقضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية

1. مداخلة الفريق الحركي باسم فرق الأغلبية:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم فرق الأغلبية لمناقشة مشروع القانون رقم 87.14 يقضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية.

وفي البداية فإننا نسجل بإيجاب مقتضيات هذا المشروع الهام والرامية إلى ملاءمة المقتضيات القانونية المنظمة لمهنة المستشار القانوني لهيئة المهندسين المعماريين مع مضامين وروح الدستور الجديد، وكذا معالجة حالة التنافي المنصوص عليها في القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الدستوري (المحكمة الدستورية حاليا)، فضلا عن توفيرالظروف الملائمة لتحسين شروط ممارسة المهنة والرفع من الجودة المعمارية ورد الاعتبارلها كرافد من روافد الهوية الحضارية المغربية.

كما نثمن أيضا اعتبار المستشار القانوني للهيئة شخصية تعين بموجب مرسوم، من خلال التنصيص صراحة على ذلك في هذا المشروع وذلك على غرارباقي الهيئات المهنية.

ومن بين المزايا التي جاء بها هذا المشروع أيضا هي تدارك الصعوبات والاختلالات التي يطرحها غياب المستشار القانوني للهيئة المذكورة وما

ينتج عنها من حيث تلافي الأحكام التي تصدرها المحاكم الادارية ضد هذه الهيئة في القضايا التأديبية للعيوب الشكلية المرتبطة بغياب المستشار القانوني، الذي يعتبر حضوره إلزاميا في القضايا التأديبية، وتمكين هذه الهيئة من القيام بدورها في الحفاظ على أخلاقيات المهنة والتصدي لظاهرة الممارسات غير القانونية.

السيد الرئيس،

انطلاقا من أهمية هذا المشروع وإيجابياته الرامية إلى تحسين ظروف هذه المهنة والنهوض بها فإننا نصوت عليه بالإيجاب.

شكرا.

2. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة في الجلسة العامة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين، بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 87.14 يقضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، كما لا تفوتني الفرصة دون تقديم الشكر الجزيل للسيد الوزير المحترم على العرض القيم الذي تم بسط خطوطه العريضة أمام أنظار الجلسة العامة بمجلسنا الموقر.

السيد الرئيس،

يهدف مشروع قانون رقم 87.14 يقضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية إلى ملاءمة المقتضيات القانونية المنظمة لمهنة المستشار القانوني لهيئة المهندسين المعماريين مع مضامين الوثيقة الدستورية لفاتح يوليوز 2011، إضافة إلى معالجة حالة التنافي المنصوص عليها في القانون التنظيمي رقم 29.93 المتعلق بالمجلس الدستوري، علاوة على أن هذا المشروع قانون جاء لتجاوز الثغرات والنقائص المرتبطة بهذا المجال، لاسيما تلك المتعلقة بغياب مؤسسة المستشار القانوني لهيئة المهندسين المعماريين، الذي يعتبر حضوره إلزاميا في القضايا التأديبية المعروضة على أنظار الهيئة، وأيضا بهدف الحفاظ على أخلاقيات المهنة للتصدي للتجاوزات المحتملة ومحاربة الممارسات غير القانونية في مجال الهندسة المعمارية.

السيد الرئيس،

رغم إيجابيات مشروع قانون رقم 87.14 يقضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية الرامية إلى مواكبة مختلف التحولات التي تعرفها بلادنا في السنوات الأخيرة، خصوصا في الشق المتعلق بدينامية التعمير في ظل تنامي وتيرة الطلب الاجتماعي في ميدان العقار بسبب تزايد النمو الديمغرافي، فإن خلق مؤسسة المستشار القانوني داخل هيئة المهندسين سيبقى أسير الممارسة العملية التي ستكشف مستقبلا عن مدى حدود مساهمة هذه المؤسسة القانونية في تجاوز الإكراهات والمشاكل المثارة.

وانسجاما مع موقفنا داخل اللجنة البرلمانية المختصة أثناء مناقشة القانون رقم 87.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، فإننا نصوت على مشروع هذا القانون بالإيجاب.

والسلام.

VIII. مشروع قانون رقم 106.14 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية.

1. مداخلة الفريق الحركي باسم فرق الأغلبية:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم فرق الأغلبية لمناقشة مشروع القانون رقم 106.14 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية.

وفي البداية، فإننا نشيد بهذا المشروع الذي جاء في سياق تنزيل مضامين الدستور الجديد ومضامين الرسالة الملكية الموجهة إلى المشاركين في أشغال اليوم الوطني للمهندس المعماري إلى ضرورة ملاءمة ممارسة المهنة مع ما هو معمول به في مجموعة من الدول الأخرى، إضافة إلى نهج مقاربة تشاركية مع الأطراف المعنية في مختلف مراحل إعداد هذا المشروع المتكامل وتقويم النقائص وتجاوز الإكراهات التي تعرفها ممارسة المهنة بغية تأهيلها لمواكبة الأوراش التنموية الكبرى التي تعرفها بلادنا وتخفيف العبء على الإدارة والمواطنين فيما يتعلق بتقديم الاستشارة المعمارية.

السيد الرئيس،

إننا، في فرق الأغلبية، نسجل بإيجاب وبارتياح كبيرين الجهود التي

بذلت في هذا المشروع من حيث ما يهدف إليه من:

تحيين وعصرنة الإطار القانوني المنظم لمهنة الهندسة المعمارية، حتى يكون في مستوى التحديات التي يفرضها تطور المشهد العمراني بالمغرب ويواكب متطلبات المنافسة والانفتاح وحرية الاختيار؛

توسيع مجال الاختيار بالنسبة للمهندسين المعماريين بأن يزاولوا مهنتهم إما في إطار شركات للتضامن أو في إطار شركات مساهمة وشركات ذات المسؤولية المحدودة بحسب ما يتلاءم مع انتظاراتهم ومصالحهم؛

التنصيص على ضمانات قانونية وحماية حقوق الشركاء فيما بينهم من جهة وكذا للوفاء بالتزاماتهم إزاء الأغيار من جهة أخرى، طبقا لأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل المنظمة للمجالات المرتبطة بهذه المهنة.

السيد الرئيس،

انطلاقا من هذه الأهداف والإيجابيات التي يحملها هذا المشروع من أجل تجاوز النقائص والإكراهات التي تعرفها ممارسة هذه المهنة فإننا نصوت عليه بالإيجاب.

شكرا.

2. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة في الجلسة العامة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 106.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، كما لا تفوتني الفرصة دون تقديم الشكر الجزيل للسيد الوزير المحترم على العرض القيم الذي تم بسط خطوطه العريضة أمام أنظار الجلسة العامة بمجلسنا الموقر.

السيد الرئيس،

ويأتي مشروع قانون رقم 106.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية في سياق عام يشهد بتناسل العديد من الإشكالات الناشئة عن ممارسة مهنة الهندسة المعمارية لعدم ملاءمة الإطار القانوني المنظم لشركات التضامن التي يسمح القانون للمهندسين المعماريين بالعمل في إطارها، مع ضرورات المنافسة وإكراهات الانفتاح على مستوى منح اختيارات متعددة لمزاولة المهندسين المعماريين لأنشطتهم المهنية في إطار مشترك ضمانا لقوة مثل هذه الهيئات.

السيد الرئيس،

كما يرمي مشروع هذا القانون إلى تحيين الإطار القانوني المنظم لمهنة المهندسين المعماريين في إطار ضمان الحقوق والوفاء بالالتزامات ذات الصلة بالمهنة وتحديد المسؤولية عن طريق اعتماد توقيع المهندس المعماري بصفته الشخصية وتوقيع الشركة لأن لها مسؤولية مدنية في هذا المجال.

السيد الرئيس،

رغم إيجابيات مشروع قانون رقم 106.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية الرامي إلى تجاوز مجموعة من الأعطاب والإكراهات التي تصادف المواطنين في تعاملاتهم مع المهندسين المعماريين، بهدف تجاوز المعوقات التي تقف حجر عثرة أمام استمرارية تقديم الإدارة للخدمات في مجال الهندسة المعمارية، كما هو معمول به في العديد من الأنظمة القانونية المقارنة، إلا أن تأسيس هيئات قوية للمهندسين المعماريين بغية تحسين الأداء وتعزيز المنافسة يصطدم بمشاكل عدة أبرزها منها تنظيم الشركة وحدود المسؤولية الشخصية للمهندس المعماري.

وفي الأخير، فإننا نؤكد على ضرورة ضبط شروط ومعايير المشاركة في طلبات العروض التي تشترط التعامل مع شركة للهندسة المعمارية.

وانسجاما مع موقفنا داخل اللجنة البرلمانية المختصة أثناء مناقشة القانون رقم 106.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، فإننا نصوت على مشروع هذا القانون بالإيجاب.

والسلام.

IX. مشروع قانون إطار رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها

1. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة لمناقشة مشروع قانون إطار رقم 97.13 يتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها في إطار قراءة ثانية.

لقد سبق لفريقنا في إطار القراءة الأولى لهذا المشروع أن أكد على واقع التمييز والصور النمطية السلبية ومنطق الإحسان التي ظلت كسمة غالبة في التعاطي مع قضايا الإعاقة ببلادنا خلال عقود من الزمن، إلا أن الحراك والدينامية التي قادها المجتمع المدني، ممثلا في

العديد من الجمعيات العاملة في مجال الإعاقة، أحدث تحولا في التوجه والمنظور في التعاطي مع قضايا الأشخاص في وضعية إعاقة، وقد تعزز هذا التحول من خلال الإرادة الملكية الواضحة في التوجهات السامية للرسائل الملكية بخصوص هذا الملف الاجتماعي الكبير، تلاه بروز إرادة سياسية للمضي في ركب التحول والتغيير المجسد في دستور 2011، الذي جاء منصفا للأشخاص ذوي الإعاقة بالمغرب، سواء من حيث تجريمه للتمييز على أساس الإعاقة الوارد في ديباجة الدستور، أو من خلال الفصل 34 الذي يقر بصريح العبارة أن على السلطات العمومية أن تقوم بوضع وتفعيل سياسات عمومية موجهة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة.

وإذا كنا لا نجادل في أهمية هذا المشروع قانون إطار الذي جاء لتحديد التوجهات الكبرى والأهداف الأساسية لهذه المبادرة التشريعية، فإننا في المقابل، نأسف لعدم تضمينه ما كنا نرجو من تعديلات حاولنا جاهدين أن تكون محل توافق وإجماع بين كافة الفرقاء.

السيد الرئيس،

شكل دستور فاتح يوليوز 2011 محطة حاسمة في مسار تكريس سمو المعاهدات والمواثيق الدولية على التشريعات الوطنية، لاسيما وأن بلادنا بادرت للمصادقة على العديد من المواثيق التي تروم النهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة وتضع حدا لكل أشكال التمييز ضد هذه الفئات التي عانت ولازالت تعاني كل أشكال التمييز والتهميش، مما يحد ويؤثر بشكل كبير على تيسير اندماجهم وانخراطهم في الحياة اليومية.

السيد الرئيس،

غير معقول اليوم الاستمرار في تكريس الحيف والتهميش في حق هذه الفئة من المجتمع، ونحن بصدد سن تشريع يتضمن قصورا ونقصا بينا في النهوض بوضعية الأشخاص في وضعية إعاقة، وذلك ما تجلى بوضوح ونحن بصدد مناقشة هذا المشروع قانون إطار داخل اللجنة المختصة التي لم تتفاعل مع مجموعة من التعديلات التي تقدمت بها فرق المعارضة بدعوى التطرق إليها بمقتضى نصوص تنظيمية لاحقة.

أملنا أن تلتزم الحكومة بكل تعهداتها وأن تواكب هذا المشروع قانون إطار بنصوص تنظيمية وفي إطار قانون المالية المقبل من خلال إحداث صندوق خاص بالأشخاص في وضعية إعاقة، وهو ما سيشكل لا محالة تجاوبا حقيقيا وتفعيلا لكل مطالب هذه الفئة التي تستحق كل العناية والتقدير.

ختاما، وانسجاما مع الموقف الذي أيدناه أثناء القراءة الأولى لهذا المشروع، وانطلاقا من أهمية التعديلات المقدمة في مجلس النواب، نجدد التأكيد على أهمية هذا المشروع قانون إطار الذي من شأنه النهوض بوضعية الأشخاص في وضعية إعاقة ويغير نظرة المجتمع السلبية لهذه الفئة، وييسر سبل اندماجهم الفعلي في الحياة اليومية، ويمتعهم بمواطنتهم كاملة غير منقوصة لتمكين هده الفئة من المساهمة في التنمية.

وانسجاما مع ما سبق نصوت بالإيجاب على هذا المشروع قانون إطار.

2. مداخلة فريق العدالة والتنمية:

السيد الرئيس المحترم،

يشرفني أن أتقدم باسم فريق العدالة والتنمية بمناسبة مناقشة القانون الإطار رقم 97.13 يتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها، وذلك في إطار القراءة الثانية، وهو قانون يروم تحديد الأهداف الأساسية لعمل الدولة من أجل حماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها. كما أنه يأتي في سياق مواصلة مسلسل الإصلاحات وتوطين الحقوق الاجتماعية والاقتصادية التي انخرطت فيها بلادنا انطلاقا من الدستور الذي أبرز مسؤولية الدولة عموما والسلطات العمومية على الخصوص في ضمان الحماية الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية للأشخاص في وضعية إعاقة.

إن مشروع هذا القانون الإطار يأتي ضمن حزمة من الإجراءات والمبادرات التي طبعت عمل الحكومة من مثل:

إحداث لجنة وزارية مكلفة بتتبع تنفيذ مختلف الاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة؛

إنجاز البحث الوطني القاني حول الإعاقة بهدف تحيين المعطيات الإحصائية الكمية والنوعية حول وضعية الأشخاص في وضعية إعاقة ببلادنا والتي ستشكل أرضية لكل تخطيط مستقبلي للنهوض بحقوق هذه الفئة؛

اعتماد سياسة عمومية مندمجة في مجال النهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة مصحوبة بتدابير استعجالية؛

إحداث وحدات للاستقبال وتوجيه الأشخاص في وضعية إعاقة على الصعيد الجهوي؛

تطور الدعم المقدم للجمعيات المشرفة على مؤسسات التكفل بالأشخاص في وضعية إعاقة؛

تطور مبلغ الدعم المقدم للجمعيات المشرفة على تمدرس الأطفال في وضعية إعاقة بنسبة 47%؛

مواكبة الرياضيين من الأشخاص في وضعية إعاقة، من خلال اتفاقية إطار للتعاون مع الجامعة الملكية المغربية لرياضة الأشخاص المعاقين؛

السيد الرئيس،

إنه بالرغم من اعتماد المغرب خلال الثلاث عقود الأخيرة نصوصا

تشريعية وتنظيمية خاصة بمجال الإعاقة، فإن بلادنا لم تستطع تجاوز مرحلة إقرار الحقوق، ذلك أن العديد منها ظل غير مفعل بالنظر إلى قصور الترسانة القانونية الوطنية بصفة عامة وضمان حقوق هذه الفئة ومحدودية النصوص الخاصة بالرعاية الاجتماعية في تلبية الحد الأدنى من احتياجاتها وتوفير شروط الإدماج والاندماج الاجتماعيين.

ولتجاوز هذه الوضعية الحالية، واستحضارا للمعطيات التالية:

الحركية الحقوقية الدولية التي عرفها ملف الإعاقة والتي توجت بإصدار الاتفاقية الدولية بشأن حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وما رافق ذلك من ظهور مفاهيم ومناهج جديدة لمعالجة قضايا العجز والإعاقة؛

الانخراط الكامل للمملكة المغربية في الجهود الدولية والإقليمية الرامية إلى النهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، والذي تجسد من خلال المبادرة إلى الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم في الحياة الاجتماعية والمدنية وتيسير تمتعهم بالحقوق والحريات المعترف بها للجميع؛

الرسالة الملكية السامية التي وجهها صاحب الجلالة الملك محمد السادس إلى المؤتمر الدبلوماسي للمنظمة العالمية للملكية الفكرية المنعقد بمراكش يوم 18 يونيو 2013، والتي أخبر من خلالها جلالته المؤتمرين بقرب عرض مشروع القانون المتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على أنظار البرلمان، وفي إطار المبادرات التي ما فتئت تتخذها المملكة للوفاء بالتزاماتها الدولية؛

البرنامج الحكومي الذي أكد عزم الحكومة على وضع إطار تشريعي شامل ومندمج يهدف إلى تعزيز الإدماج الاجتماعي لهذه الفئة، وهو التوجه الذي كرسه المخطط التشريعي للحكومة والذي جعل من حماية وتعزيز حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة من النصوص ذات الأولوية.

إننا اليوم أمام قانون إطار:

يؤطر تدخلات الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات والمقاولات العمومية، وكذا أشخاص القانون الخاص في تدبير قضايا الإعاقة والنهوض بها، الأهداف المراد تحقيقها من وراء مختلف تدخلات في هذا المجال؛

يحدد التزامات الدولة والجامعات الترابية والمؤسسات والمقاولات العمومية والقطاع الخاص وجمعيات المجتمع المدني والمواطنين في مجال حماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها من خلال الوقاية من الإعاقات والحد من آثارها وضمان تكافؤ الفرص لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة وحمايتهم من كل أشكال التمييز والاستغلال والتشرد والإهمال، وكذا تيسير تمتعهم بالحقوق والحريات المعترف بها للجميع، مع تعزيز مشاركتهم وإدماجهم في الحياة الاجتماعية والمدنية؛

يحدد مبادئ إعداد وتنفيذ البرامج والسياسات والاستراتيجيات والخطط من قبل الدولة والجماعات الترابية والمقاولات والمؤسسات العمومية، والمتمثلة أساسا في احترام كرامة الأشخاص المتأصلة واستقلالهم الذاتي والاعتراف بالأشخاص في وضعية إعاقة كجزء من التنوع البشري وعدم التمييز وضمان المشاركة الكاملة وتكافؤ الفرص وإمكانية الوصول والمساواة مع اعتماد المقاربة الترابية لإعمال مقتضيات هذا القانون الإطار، وهي مجموع المبادئ الواردة في الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛

إنشاء أوضاع قانونية جديدة لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة كفيلة بتحقيق تكافؤ الفرص وتيسير اندماجهم؛

تنويع مجالات تعزيز حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها لتشمل المجالات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية فضلا عن الحق في ممارسة الرياضة والترفيه؛

إقرار جملة من حقوق الأولوية والتسهيلات لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة بغاية ضمان سرعة اندماجهم الاجتماعي وتمتعهم بحقوقهم الإنسانية الأساسية.

من أجل هذا وغيره سنصوت بنعم على مشروع هذا القانون الإطار.

3. مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب بمناسبة مناقشة مشروع القانون الإطار رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة (قراءة ثانية). وجدير بالذكر أن بلادنا قد وقعت على الإتفاقية الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري. كما أقر المغرب حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة في الدستور الجديد، حيث أصبح بموجبه التمييز ضد الإعاقة محظورا، كما أن الفصل 34 من الدستور يلزم السلطات العمومية باتخاذ تدابير ضرورية من أجل ضمان إدماج الأشخاص الذين يعانون من الإعاقة في المجتمع وإعادة تأهيل الأشخاص الذين يعانون من إعاقة جسدية أو حسية حركية أو عقلية وإدماجهم في الحياة الاجتماعية والمدنية وتيسير تمتعهم بالحقوق والحريات المعترف بها للجميع.

وبالتالي تكون بلادنا قد وضعت على عاتقها إلتزامات كبيرة، متصلة بتأهيل الشخص في وضعية إعاقة للاندماج في الحياة العامة، وفق مقاربة حقوقية تنبني على التدبير الحكيم والمعقلن لمجال الإعاقة في المغرب.

وبالرغم من التقدم الذي عرفه المغرب في مجال حقوق الإنسان، لا تزال الإعاقة تشكل حاجزا للفرد في سبيل انبثاق شخصيته وتطوير إمكانياته والمشاركة في تحقيق التنمية المستدامة. كما يلاحظ أن مساهمة الدولة والجماعات المحلية في توفير البنية التحتية الملائمة لتطوير قدرات الشخص في وضعية إعاقة وتأهيله، لازالت دون المستوى المطلوب، خاصة في مجال توفير الولوجيات (Accessibilités) الضرورية، إذ تكاد تغيب تلك الولوجيات في معظم المرافق العمومية في تجاوز للقانون الخاص بالولوجيات الصادر في 12 ماي 2003. وغير ذلك من المؤشرات الدالة على عدم مطابقة الوضع القانوني للشخص في وضعية إعاقة مع وضعه الواقعي.

وفي هذا السياق، طالب فريقنا، فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، بإدراج نقطة في جدول أعمال مكتب مجلسنا الموقر، من أجل إنجازولوجيات خاصة بمجلس المستشارين.

إننا ننطلق من كون المقاربة الحقوقية تبقى واجبة التطبيق في التعامل مع احتياجات الأشخاص في وضعية إعاقة والجمعيات المدنية، التي تتبنى همومه اليومية، ونعتبرأن حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة شأنا وطنيا، ينبغي أن تتضافر فيه مجهودات الأفراد والأسر والمجتمع وكل مؤسسات الدولة لأجل إيلاء ملف الإعاقة المكانة التي يستحقها.

لذا بات من الضروري سن استراتيجية وطنية شاملة ومندمجة من أجل ضمان الحياة الكريمة ومحاربة كافة أشكال التمييز الذي يعاني منها الأشخاص في وضعية إعاقة. على اعتبار أن حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة شأنا وطنيا، ينبغي أن تتضافر فيه مجهودات الأفراد والأسر والمجتمع وكل مؤسسات الدولة لأجل إيلاء ملف الإعاقة المكانة التي يستحقها.

X. مشروع قانون رقم 94.12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عملية التجديد الحضري.

1. مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاستقلالي لمناقشة مشروع قانون رقم 94.12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عملية التجديد الحضري، الذي طالما دعا الفريق إلى أخراجه إلى حيز التطبيق حيث سبق له أن وجه في هذا الإطارعددا كبيرا من الأسئلة.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارون،

إن أهمية هذا المشروع قانون تأتي في سياق غياب إطار قانوني واضح يؤطر هذا المجال، ذلك أن ظاهرة تزايد الدور الآيلة للسقوط، أضحت تسير في شكل تصاعدي، وكلنا يعلم الأضرار التي تنجم عن هذه الظاهرة، من قتل للأرواح وإتلاف للممتلكات، فضلا عن تلاشي التراث المعماري واندثاره، إضافة إلى ثقل العبء المالي لترميمه وإعادة تشييده.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارون،

إننا لا نشك في الأهداف النبيلة التي حذت بالحكومة إلى إخراج هذا المشروع قانون إلى حيز الوجود، غير أنه لابد من الإدلاء ببعض الاقتراحات التي نرى في الفريق الاستقلالي أنه يتعين عليها الأخذ بها من أجل تجويده، وتقويته، نذكر منها:

- تيسير عملية الولوج للدعم العمومي لفائدة المتضررين؛
- فتح قنوات التواصل مع المواطنين؛
- تمكينهم من بقع سكنية بديلة في إطار برامج إندماجية؛
- إحداث وكالة وطنية للتجديد الحضري؛
- مراجعة تصاميم التهيئة وعدم الاستمرار في التوسيع العمراني بالمدن بنفس المعايير القديمة؛
- الرفع من قيمة المنحة الممنوحة لساكني هذه الدور؛
- نشر ثقافة الحفاظ على هذه المعالم وصيانتها قبل الوقوع في المحظور؛
- التعاطي مع هذه الظاهرة بنظرة شمولية دون السقوط في الانتقائية؛

هذه بعض الملاحظات التي أردنا أن نشارك بها في المناقشة آملين أن تجد طريقها إلى التنفيذ.

2. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 94.12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري.

هذا المشروع الذي طالما حظي بانتظارات فئات مجتمعية عديدة، سواء من قاطني الأنسجة العتيقة أوالحضرية، لاسيما بعد توالي حوادث

انهيار المباني وأثر ذلك على الأرواح والممتلكات، فضلا عن تلاشي وبداية اندثار التراث المعماري التاريخي وافتقاده لقيمته التاريخية والحضارية والاقتصادية وما يمثله ذلك من ارتفاع العبء المالي للتدخلات العمومية خاصة في أحياء السكن غير القانوني والعشوائي. الأمر الذي يستوجب، في نظرنا، وضع قواعد قانونية ملائمة، تؤطر جهود معالجة المباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري بالمغرب ومعالجة الاختلالات التي أفرزها تدهور وتراجع المشهد الحضري بفعل تنامي ظاهرة البناء الآيل للسقوط وذلك لتفادي حالات انهيار بعض المباني وتفادي الإضرار بالممتلكات والأرواح. فمن شأن تنظيم عمليات العناية بالأنسجة الحضرية العتيقة والأحياء القديمة المحافظة على التراث المعماري للمدن وتثمين المجالات الحضرية.

نأمل أن يعمل هذا المشروع على تنظيم أدوار جميع المتدخلين ووضع حد لتداخل الصلاحيات وتحديد المسؤوليات، بما فيها مسؤولية مالكي المباني الآيلة للسقوط وإقرار تدابير لمعالجة المباني الآيلة للسقوط وتدقيق مسطرة إخبار ملاك المباني الآيلة للسقوط أو شاغليها للاضطلاع بمسؤولياتهم وتحديد الإجراءات في حال عدم تنفيذ الأشغال المقررة أو في حالة تعذر معرفة الأشخاص المعنيين وتوضيح كيفيات التدخل في نطاق مدارات المباني الآيلة للسقوط والتجديد الحضري.

كما نتطلع إلى أن يعمل إحداث الوكالة الوطنية للتجديد الحضري وتأهيل المباني الآيلة للسقوط إلى تجاوز الإكراهات والمعيقات المالية والإدارية التي تحول دون ترميم أو هدم المباني الآيلة للسقوط أو إعادة بنائها على أن تخضع هذه المؤسسة لنفس القواعد التي تخضع لها باقي المؤسسات المماثلة من حيث الوصاية والرقابة والإدارة وقواعد التسيير.

وتأسيسا على كل ما سبق، فإننا نصوت بالإيجاب على مشروع قانون رقم 94.12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري.

3. مداخلة الفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

يسعني أن أتدخل باسم الفريق الاشتراكي في مناقشة مشروع القانون رقم 94.12 يتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري.

ويأتي هذا المشروع في وقت تكشف فيه الإحصائيات الرسمية عن وجود أزيد من 43 ألف منزل أو سكن آيل للسقوط، معظمها بالدار البيضاء، فاس، الرباط، تطوان وطنجة.

وأمام هذه المعطيات، فإننا مدعوون جميعا إلى جعل ملف الدور الآيلة للسقوط من الأولويات التي تتطلب تدخلا شاملا وعاجلا للحيلولة دون وقوع كوارث وضحايا جدد – لا قدر الله – وتسطير برامج واستراتيجيات بعيدة المدى تعالج خطر الانهيارات المتتالية التي شهدتها بعض مدن المملكة وإخراج هذا الموضوع من نطاق المناقشة الانتخابوية وجعله ورشا وطنيا بمقاربات تحقق أهداف هذا المشروع.

لذلك فإننا نعتبر في الفريق الاشتراكي أن هذا المشروع يمكن أن يشكل نقطة تحول لسد فراغ قانوني يرتبط بوضعية اجتماعية، فرضت نفسها بحكم النسيج العمراني المغربي ولتفعيل مقاربة استباقية لحماية الأرواح والممتلكات ومعالجة ظاهرة انهيار المباني داخل الأنسجة العتيقة وخارجها وعبر تحديد المسؤوليات وتوضيح الصلاحيات وتبسيط المساطر وضمان عيش كريم للفئات المستهدفة عبر تحسين ظروف العيش.

لذلك، لابد أن نسجل في الفريق الاشتراكي أهمية وعي الجميع بخطورة ظاهرة الدور الآيلة للسقوط والانهيار والحرص على ضرورة معالجة جميع الإشكالات وبشكل فوري وتعبئة الجميع. وهذه مناسبة كذلك لنؤكد في فريقنا على أهمية إعادة النظر في الأولويات المرتبطة بالسكن لأن الأمر يتعلق بعشرات الآلاف من الأسر التي تعيش في ظروف جراء السكن العشوائي أو الصفيحي وهو في حد ذاته خطر كبير يواجه بلادنا.

4. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين بمناسبة مناقشة مشروع القانون رقم 94.12 يتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري، كما لا تفوتني الفرصة دون تقديم الشكر الجزيل للسيد الوزير المحترم على العرض القيم الذي تم تقديمه أمام أنظار لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية بمجلسنا الموقر.

السيد الرئيس،

إن إشكالية المباني المهددة بالانهيار هي إشكالية بالغة التعقيد مرتبط بعدة عوامل، أهمها يرتبط بغياب الصيانة أو ضعفها والعناية المتواصلة بالبنايات، مما يؤدي بشكل طبيعي إلى تدهور أوضاع المساكن، والعامل الثاني يتعلق بطريقة استعمال البناية والكثافة المتجاوزة المتواجدة بالمدن العتيقة، وفي بعض الأحيان الشعبية، أما العامل الآخر فيرتبط بعدم احترام القواعد الأساسية في البناء أو تشييد البنايات في أماكن غير صالحة، وما يفاقم من تأثير هذا العامل هو انتشار ظاهرة البناء غير القانوني.

الأمر الذي يقتضي تكاثف المجهودات من طرف القطاعات ذات الصلة بالموضوع للحد من توالد البناء العشوائي، الذي لا يحترم الضوابط القانونية بسبب تماطل السلطات وتفشي الرشوة والمحسوبية.

السيد الرئيس،

يأتي مشروع هذا القانون من أجل تنزيله بما يتناسب مع خصوصيات الإشكاليات العالقة، كما ينص مشروع القانون على خلق صندوق مخصص لتمويل التدخلات الخاصة بهذا الملف. وعلى المستوى المؤسساتي بادرت الوزارة في اطار نفس مشروع القانون باقتراح خلق مؤسسة متخصصة في معالجة البنايات الآيلة للسقوط.

إننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل ننوه بما قامت به الحكومة من مجهودات في هذا الصدد، إلا أنه يبقى الواقع هو الأساس، حيث أنه عند كل حادث انهيار بيت أو عمارة سكنية تتجه أصابع الاتهام الى السلطات المحلية والمجالس المنتخبة بالخصوص باعتبارهما المسؤولين المباشرين امام الساكنة عن الحد من تهديدات الأمن العام المحلي.

السيد الرئيس،

بالرغم من إيجابيات مشروع القانون رقم 94.12 يتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري، إلا انه يبقى الاشكال المطروح في هذا الصدد هو تعدد المتدخلين (وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة، وزارة الداخلية والجماعات المحلية والوكالات الحضرية) بالإضافة الى تعقيدات المساطر القانونية.

وفي الأخير فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل ما نود التأكيد عليه هو أن الإشكالية كبيرة والمقاربة الحالية عاجزة عن التعامل معها، إذ لابد من مقاربة شمولية، ولابد من اتخاذ إجراءات جذرية من خلال نهج سياسة مندمجة ترتكز على تحميل مالكي العقارات مسؤولية صيانتها وتوفير إطار للتدخل للمعالجة الشمولية للأنسجة المتدهورة في سياق المقاربة الاستباقية والوقائية والشمولية، مع مراعاة أن المدن العتيقة تعتبر تراثا تاريخيا، وبدون ذلك فإن إشكالية الدور الآيلة للسقوط ستتفاقم، وهذا ما سيجعلنا نثمن هذا المشروع الذي سيحد من هذه الظاهرة التي يذهب ضحيتها في العديد من الحوادث أبرياء، لم تتوفر لديهم أدنى شروط للحصول على سكن آمن خصوص بالأحياء والمدن العتيقة.

ولهذا، سنصوت بالإيجاب على نص المشروع.

والسلام.

XI. مشروع قانون رقم 106.12 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية

1. مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يسرني أن أتدخل باسم الفريق الاستقلالي لمناقشة المشروع المشار إليه أعلاه، لأبسط أهم الأفكار التي وردت في المشروع.

بداية أسجل، باسم الفريق الاستقلالي، أننا مع هذا المشروع، الذي جاء ليقوي ويحمي الملكية المشتركة، ولا تفوتني الفرصة، في هذه المناسبة، لأشير أن حزب الاستقلال كان ولا يزال وسيظل مع حصول كل مغربي على سكن لائق يحقق له كرامته ويحفظها.

إن هذا المشروع يأتي في ظل ارتفاع وتنامي الإقبال على السكن في إطار ظروف نمط عيش جديد لم يعهده المغاربة من قبل، حيث إنهم تعودوا على العيش في سكن منفرد، غير أن الظروف الخالية المتجلية في ندرة المساحات العقارية المخصصة للسكن أملت على المواطنين، وبخاصة الطبقات المتوسطة وذات الدخل المحدود، التكيف مع هذا النمط الجديد من السكن. ولتقنينه كان من الضروري التفكير في خلق إطار قانوني ينظمه ويؤطره، والذي بإمكانه أن يعطي مضمونا قويا للملكية المشتركة، نظرا لتحول طبيعة السكن في المغرب، كما سبق وأن أشرت في مستهل المداخلة، ولابد من الإشارة إلى كون هذا المشروع جاء ليغطي فراغا وينمي ثقافة الملك المشترك، حيث نادرا ما نجد ملاكا لا يعانون من إشكالية التدبير.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارون،

إن مشروع القانون الذي نحن بصدد دراسته أتى بإيجابيات نشير إلى البعض منها:

- ضبط حقوق والتزام الملاكين؛
- تأسيس الحكامة في التسيير؛
- لزوم إطلاع المشتري على نظام الملكية؛
- تفويت حق التعلية للغير؛
- إبراز حق الأفضلية وتميزه عن حق الشفعة.

وإلى جانب هذه الإيجابيات هناك إشكالات جاء القانون ليجد لها حلولا منها:

- عدم أداء المساهمات المتعلقة بصيانة الأجزاء المشتركة؛
- حل حق الأفضلية التي تتم بصفة تعسفية.

2. مداخلة مشتركة لفريق الأصالة والمعاصرة والفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فرق المعارضة بمناسبة الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 106.12 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية.

واسمحوا لي أن أؤكد بداية، وقبل الخوض في مضامين مشروع قانون المعروض على أنظارنا اليوم، أننا وبقدر تجاوبنا مع مضامين ومستجدات هذا المشروع قانون، بقدر ما نعيب على الحكومة منهجيتها في التعامل مع التعديلات التي تقدمنا بها حرصا منا على تجويد وتحيين المنظومة القانونية المؤطرة للملكية المشتركة.

نفس المؤاخذات تنصرف على مجموعة من النصوص القانونية التي دأبت الحكومة على تغييبها للمقاربة التشاركية أثناء إحالتها لهذه النصوص على اللجان المختصة قصد الدراسة والتصويت، حتى ولو تعلق الأمر بمبادرات تشريعية تقتضي التشارك والتفاعل الإيجابي.

مع الأسف، لامسنا في فرق المعارضة مرات عديدة هذا الأسلوب المنافي لمبدأ الديمقراطية التشاركية ولمنطق التنسيق والتشاور، ولم نجد سوى الإمعان في الاحتكام إلى منطق الأغلبية العددية، حتى لو تعلق الأمر بتعديلات جوهرية من شأنها إغناء النص القانوني وسن تشريعات في مستوى اللحظة الراهنة.

إن الحكومة اليوم مدعوة إلى أن تعيد النظر في آليات اشتغالها وفي علاقات التكامل والتعاون مع المؤسسة التشريعية باعتبارها فاعلا رئيسيا في المجال التشريعي.

السيد الرئيس،

نحن أمام مبادرة تشريعية تروم الارتقاء بحكامة نظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية، ومواكبة التحولات السوسيو- ثقافية، هذه التحولات التي أفرزت إقبالا متزايدا على الملك المشترك، وفرضت نمطا جديدا لتملك العقار، مما استوجب معه معالجة كل النقائص والاختلالات التي لازمت نظام الملكية المشتركة على مستوى التنزيل العملي لعدة اعتبارات منها بالأساس قصور النصوص القانونية عن الإجابة على كل الإشكاليات المطروحة لتدقيق حقوق والتزامات الملاك المشتركين، المالية والإدارية في الحالات العادية وفي حالات التنازع، فضلا عن غياب ثقافة الملك المشترك مما كان لزاما إصلاح وتحيين المنظومة القانونية المؤطرة لنظام الملكية المشتركة.

فواقع حال أغلب البنايات المعدة للملك المشترك يطرح ملحاحية واستعجالية سن تشريع يواكب مجموع التحولات السوسيو- ثقافية ويجيب على الانتظارات المجتمعية في هذا الشأن.

واعتبارا لأهمية هذا المشروع في الإجابة على مختلف الإشكالات المطروحة على مستوى التطبيق وتجاوز مختلف الاختلالات التي لازمت قانون 18.00 للملكية المشتركة للعقارات المبنية، فإننا نصوت بالإيجاب على مشروع قانون المعروض على أنظارنا.

3. مداخلة فريق التجمع الوطني للأحرار:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق التجمع الوطني للأحرار لمناقشة هذا المشروع الذي كنا ننتظره منذ مدة، ذلك أن نظام الملكية المشتركة أصبح يطرح العديد من الإشكاليات الكبرى المرتبطة أساسا بعمليات الصيانة والنظافة وعلاقة هذا النظام الذي فرض نفسه، منها الحقوق العينية الأخرى المرتبطة بحق الاستعمال والاستغلال والهبة والصدقة وغيرها.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

لقد قمنا داخل اللجنة المختصة بتقديم مجموعة من التعديلات على هذا المشروع في إطار الأغلبية، تعديلات اعترفت الحكومة بوجاهتها خصوصا تلك المتعلقة بتغيير الوعاء العقاري المرتبط بهذا البناء، لذلك لابد أن نؤكد أن المستقبل يفرض علينا اليوم إعادة النظر في هذا القانون، على اعتبار أن التجربة فرضت أن الملكية المشتركة لم يسبق لها أن بنيت على عقار غير محفظ، كما أن الحقوق العينية الأخرى معزولة عن هذا المشروع القانون، حيث تفرض الضوابط القانونية المعمول بها ملاءمته مع مدونة الحقوق العينية، إذ اقتصرت في هذا المشروع على البعض منها. الشيء الذي حاولنا معالجته من خلال التعديلات المقدمة في الموضوع، والتي سحبناها انسجاما مع موقعنا داخل الأغلبية ونزولا عند رغبة السيد وزير السكنى وسياسة المدينة الذي وعدنا بدراسة هذه المقترحات مستقبلا.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

ومن منطلق انتمائنا للأغلبية الحكومية، وحيث إن هذا المشروع القانون سيعالج بعض الاختلالات التي يعرفها نظام الملكية المشتركة، فإننا في فريق التجمع الوطني للأحرار سنصوت عليه بالإيجاب.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

4. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة في الجلسة العامة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين، بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 106.12 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية، كما لا تفوتني الفرصة دون تقديم الشكر الجزيل للسيد الوزير المحترم على العرض القيم الذي تم بسط خطوطه العريضة أمام أنظار الجلسة العامة بمجلسنا الموقر.

السيد الرئيس،

يأتي مشروع قانون رقم 106.12 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية لتدقيق حقوق والتزامات الملاك المشتركين وضبط مساطر المنازعات المتعلقة بالملكية المشتركة. كما يرمي إلى تجاوز الاختلالات القانونية والتدبيرية والمالية التي تعاني منها العقارات الخاضعة لنظام الملكية المشترك، إضافة إلى معالجة الإشكالات المترتبة عن ضعف آليات تعهد وصيانة البنايات الخاضعة لنظام الملكية المشتركة وعدم نجاعة الوسائل القانونية الجاري بها العمل في حمل الملاك المشتركين على الوفاء بالتزاماتهم وقصور المفهوم التقليدي للملكية المشتركة عن استيعاب الأنماط الجديدة للسكن الجماعي وغيرها من الإجراءات والتدابير الأخرى.

السيد الرئيس،

رغم إيجابيات مشروع قانون رقم 106.12 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية، إلا أن إحداث حساب احتياطي لتغطية المصاريف غير العادية أو الطارئة يهدف إلى تعزيز مسلسل إثقال كاهل الملاك المشتركين في الاتحاد بتحملات مالية إضافية ومرهقة ستزيد من تأزيم الأوضاع الاجتماعية، لاسيما للطبقات الفقيرة والمتوسطة التي لازالت تكتوي بنار القرارات الحكومية اللاشعبية، علما أن القانون 18.00 موضوع التعديل لم يجد بعد طريقه إلى التطبيق.

وفي الأخير، وانسجاما مع موقفنا داخل اللجنة البرلمانية المختصة أثناء مناقشة مشروع رقم 106.12 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية، فإننا نصوت على مشروع هذا القانون بالإيجاب.

والسلام.

XII. مشروع قانون رقم 70.13 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية.

1. مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بمجلس المستشارين لبسط وجهة نظرنا في مناقشة مشروع قانون رقم 70.13 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية (CHU).

إن مناقشة هذا المشروع يستلزم بداية تقديم بعض الملاحظات المتعلقة بالصحة في بلادنا على ضوء الحقوق العالمية والدستور المغربي، فكما نعلم جميعا فإن الحق في الصحة حق منصوص عليه في العديد من المواثيق الدولية منها دستور منظمة الصحة العالمية والمادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وعلى الصعيد الوطني فإن التزام المغرب بالانضمام إلى إعلان الألفية للأمم المتحدة جعله يتبنى استراتيجيات تمكنه من بلوغ الأهداف الثمانية للتنمية الى غاية السنة الماضية وثلاثة من هذه الحقوق كانت تتعلق بالصحة (الهدف 4: تقليل وفيات الأطفال، الهدف 5: تحسين الصحة النفسية، الهدف 6: مكافحة فيروس نقص المناعة المكتسبة/ الأيدز والملاريا وغيرهما من الأمراض)، كما أن دستور 2011 نص صراحة على الصحة كحق، فالوثيقة الدستورية تعترف بسبعة حقوق ترتبط بالصحة، هي الحق في الحياة (الفصل 20)، الحق في السلامة وفي حماية الصحة (الفصل 21)، الحق في العلاج وفي بيئة سليمة وفي التغطية الصحية (الفصل 31)، الحق في الصحة بالنسبة للأشخاص والفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة (الفصل 34) والحق في الولوج إلى علاجات ذات جودة وفي الاستمرارية في أداء الخدمات (الفصل 154).

وعلاقة بهذا الحق، تندرج المؤسسات الاستشفائية الجامعية، التي نريدها مساهمة في تجاوز العوائق التي تواجه الخريطة الصحية بالمغرب ومدى تكييفها مع مقتضيات التنزيل الجديد للجهوية الموسعة ومنخرطة في تنزيل استراتجية العشر السنوات المقبلة التي تمتد إلى سنة 2025 وقادرة على تجاوز مختلف العوائق التي تعانيها هذه المؤسسات خاصة المتعلقة بالموارد البشرية ومشكل الصيانة التي أصبحت تنزف ميزانية المؤسسات مع غياب الخبرة الكافية لمعالجة مختلف الأعطاب التي تواجه المعدات البيوطبية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إننا في الفريق الاستقلالي نسجل أن المراكز الاستشفائية الجامعية بالمغرب، من خلال الدور الهام الذي منح لها من خلال اضطلاعها بمهام جسام، سواء تعلق الأمر في مجال العلاجات أو في مجال التكوين أو في مجال البحث العلمي والخبرة والابتكار أو في مجال الصحة العمومية، فإنها تواجه مجموعة من الظواهر التي تؤثر على أدوارها التنموية من

قبيل: ظاهرة الاكتظاظ اليومي، فبفعل غياب خدمات المستشفيات الإقليمية العمومية في بعض الجهات، التي أصبحت تعيش خصاصا مهولا في الموارد البشرية، حيث نسجل أن هذه المؤسسات الإقليمية غالبا ما توجه مختلف مرضاها إلى المراكز الاستشفائية، بالإضافة إلى الأعطاب المتلاحقة لمختلف المعدات البيوطبية، والتي غالبا ما يتم استيرادها من الخارج في غياب صناعة محلية، مع غياب تقنيين متخصصين في صيانتها وإصلاحها، لأن مختلف معاهد التكوين في المهن الطبية وشبه الطبية بالمملكة لم تستطع تكوين تقنيين متخصصين لمواجهة أعطاب أجهزة المؤسسات الاستشفائية وغيرها، مما يدعونا إلى التنبيه إلى ضرورة الاهتمام بهذا الصنف من التكوين بخلق شراكات مع معاهد التكوين المهني أو بإلزام المراكز الخاصة بإحداث هذه الشعب.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إننا ونحن نناقش هذا المشروع في الجلسة العامة نسجل بكثير من الارتياح التعديلات التي تمت المصادقة عليها داخل اللجنة، خصوصا ما يتعلق بالمادة 5 التي سعت إلى تحقيق نوع من التوازن بين مختلف المتدخلين في تدبير المؤسسات الاستشفائية الجامعية داخل مجالس إدارتها وضمان تمثيل النقابات المهنية الأكثر تمثيلية والممرضين. كما ننوه بالمقتضيات التي تضمن شفافية التدبير، سواء في شقه الإداري أو المالي، مما سيساهم–لا محالة–في نجاعة هذه المؤسسات وجعلها أكثر عطاء لخدمة المواطنين والمواطنات لتكريس ممارسة الحق في الصحة كما نسعى جميعا لضمانه، ويبقى التشديد على مبدأ المناصفة في تشكيل لجنة التسيير من أهم اللمسات التي جاءت بها تعديلات مجلس المستشارين، التي يجب التشبث بها وتدعيمها خلال القراءة الثانية بمجلس النواب.

ولا يفوتنا، ونحن في هذه اللحظة الفارقة لهذه المؤسسات، أن ننبه إلى ضرورة احترام مبدأ تكافؤ الفرص عند تنفيذ المادة 12 من هذا المشروع، والمتعلقة بتعيين مدير المركز، بعيدا عن منطق الولاءات أو الانتماءات كما حدث في تعيينات سابقة في مهام أخرى، بل يجب أن يحكمها منطق الكفاءة والنجاعة والمردودية وربط المسؤولية بالمحاسبة.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إننا في الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، وعلى عادتنا، كلما تعلق الأمر بمصلحة الوطن والمواطنين، واقتناعا منا بالدور الذي سيلعبه تنظيم المؤسسات الاستشفائية الجامعية من نجاعة في التسيير وحكامة في التدبير وشفافية مالية، وتماشيا مع روح التعاون والتكامل التي سادت خلال مناقشة مشروع القانون داخل اللجنة، فإننا سنصوت بالإيجاب على مشروع القانون 70.13 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

2. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة لمناقشة مشروع قانون 70.13 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية، هذا المشروع الذي يأتي في إطار التحولات والديناميات التي عرفتها مجالات عديدة، ومن البديهي أن ينخرط هذا القطاع في مجمل هذه التوجهات، وعلى رأسها المستجدات التي حملتها الوثيقة الدستورية ونصها على ضمان حقوق المواطنين في الصحة.

إننا وبقدر تفاعلنا الإيجابي مع كل المقتضيات المتضمنة في مشروع قانون رقم 70.13 المعروض على أنظارنا اليوم، سواء ما يتعلق بالعلاجات، التكوين، البحث والخبرة والابتكار ثم الصحة العمومية، بقدر ما نعيب على الحكومة تأخرها الغير مبرر في إخراج مجموعة من النصوص التشريعية ومن ضمنها هذا المشروع الذي نحن بصدد مناقشته.

إننا نأمل من هذا المشروع قانون أن يعمل على تجويد العرض الصحي والرفع من وثيرة إنجاز المراكز الاستشفائية الجامعية، اعتبارا لدورها المعتبر في تقديم خدمات طبية في مستوى تطلعات فئات وشرائح عديدة من المواطنين.

السيد الرئيس،

لم يعد مقبولا اليوم الاستمرار في نهج سياسات عمومية تكرس الحيف وتعمق الهوة والتفاوتات المجالية، لاسيما في قطاع اجتماعي بامتياز يمس فئات عريضة من المواطنين يصبون إلى خدمات طبية لائقة، وهو ما يسائل الحكومة اليوم حول سياساتها الاجتماعية وتقديرها لمفهوم الزمن ولكل الفرص المهدورة.

نحن اليوم أمام مبادرة تشريعية سيكون لها–لا محالة–دور كبير في تقوية وتعزيز الترسانة القانونية لمجال في غاية الأهمية، من خلال التنصيص على إحداث مراكز استشفائية جامعية على امتداد جهات المملكة، الأمر الذي يستدعي، من وجهة نظرنا، توفير الموارد البشرية اللازمة والمؤهلة لإنجاح هذا الورش من أجل تحقيق كل الغايات والمقاصد المرجوة من وراء هذه المقتضيات التشريعية.

وختاما، نؤكد في فريق الأصالة والمعاصرة تجاوبنا وتفاعلنا مع كل

المستجدات التي حملها مشروع القانون المعروض على أنظارنا اليوم.

3. مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

نص دستور المملكة الصادر بتاريخ 29 يوليوز 2011 على "الحق في السلامة الجسدية والمعنوية للأشخاص" (الفصل 22)، وكرس مسؤولية الدولة في حماية هذا الحق. كما حمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، مسؤولية "تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في العلاج والعناية الصحية والحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة" (الفصل 31).

كما أن المغرب ملتزم أمام المنتظم الدولي بتحقيق أهداف الألفية للتنمية، وخاصة تلك المتعلقة بتوفير الخدمات الصحية للجميع دون أي تمييز ولا استثناء باعتبارها حقا من حقوق الإنسان وتجسيدا لقيم التضامن المجتمعي والتكافل الإنساني. كما أن المغرب ملتزم في نفس الإطار بتسريع وتيرة الخفض من وفيات الأمهات والمواليد الجدد والأطفال دون سن الخامسة بالجهات ذات الأولوية والوقاية من الأمراض المعدية وعلاج المصابين بها وتقليص الفوارق المجالية من أجل الولوج العادل إلى الخدمات الصحية، وذلك بتوسيع العرض الصحي داخل الوسط الحضري، وخاصة بالمناطق القروية التي تعاني من نقص كبير في جودة العلاجات ونقص مقلق في الموارد البشرية.

وبالتالي فالحكومة مطالبة بـ:

تفعيل الحق الدستوري في الولوج إلى العلاجات والرعاية الصحية؛

التفعيل الأمثل لنظام المساعدة الطبية وضمانا للاستفادة الواسعة للفئات المعوزة وضمان تغطية صحية شاملة؛

وضع نظام صحي ناجع ومتوازن يضمن العدالة والإنصاف في المجال الصحي ويقلص تكلفة العلاج؛

تنويع العرض الصحي وتطوير أساليب تمويل وتسيير المؤسسات العلاجية وتوسيع الخريطة الصحية، بهدف تقريب المؤسسات والخدمات الصحية من المواطنين، من أجل ضمان حق ولوج العلاج والدواء للجميع؛

تحسين نوعية الخدمات الطبية التي توفرها المستشفيات، سواء العمومية أو الخاصة؛

والأهم من ذلك، إحداث مراكز استشفائية جامعية جديدة نظرا للدور الذي تؤديه هذه المراكز في تكوين الأطباء وتطوير العرض الطبي.

كما أغتنم هذه المناسبة لإثارة إشكالية تأهيل الموارد البشرية، إذ نلاحظ تفاقم أزمة الخصاص في الموارد البشرية ووجود نقص مهول في الأطر الصحية، ففي بلد يتجاوز عدد سكانه 35 مليون نسمة لا يتجاوز عدد الساهرين على الصحة العمومية فيه 50 ألف موظف، حيث لا يتجاوز عدد الأطباء 46 طبيب لكل 100 ألف نسمة، و10 ممرضين لكل 10 ألف نسمة، وهو ما جعل منظمة الصحة العالمية تصنف المغرب من بين الدول التي تعاني نقصا حادا في الموارد البشرية. فضلا عن توزيع الأطباء والممرضين والقابلات بشكل لا يراعي حاجة المواطنات والمواطنين، وتمركز الموارد البشرية في المدن الرئيسية وضعف تغطية القرى، وأيضا وجود تباين بين نسبة الأطباء مقارنة مع الكثافة السكانية سواء الذين يمارسون في القطاع الخاص أو العام.

أما بالنسبة لتمويل النظام الصحي العمومي، فلابد من التأكيد على ضعف الميزانية السنوية المخصصة لقطاع الصحة، باعتبار الحاجيات والانتظارات والمخططات الصحية، إذ لن تمكن الميزانية المرصودة من تحقيق مخطط الوزارة الرامي إلى إصلاح منظومة الصحة، خصوصا في ظل ارتفاع تكاليف العلاج، إذ لا يتجاوز التمويل العمومي لوزارة الصحة 5% من ميزانية الدولة.

لذا، على الحكومة أن تحترم معايير بناء نظام صحي عالي الجودة يتسم بالعمومية والشمولية والإنصاف والفعالية والقدرة على الاستجابة لحاجيات طالبي العلاج، مع:

- ضمان سهولة الولوج إلى الخدمات والرعاية الصحية؛

- معالجة الفوارق في توزيع الموارد الصحية؛

- توفير التكوين المستمر للعاملين في القطاع الصحي، ومواكبة المستجدات في الميدان الطبي؛

- تقليص الهوة بين المراكز الكبرى والمناطق المهمشة؛

- توفير المزيد من الفرص للمواطنين في الحصول على العلاجات المطلوبة؛

- خلق لجنة عليا للجودة لتقييم أداء المستشفيات والمراكز الصحية ووضع نظام ومعايير للتقييم على أسس علمية لكل مؤسسة صحية ونوعيتها وتخصصها وبما يتناسب وسعتها السريرية وحجم الخدمات المقدمة منها؛

- مراقبة مؤسسات العلاج ومختبرات التحاليل والتشخيص بالقطاعين العام والخاص؛

- تخفيض جزء من التكاليف التي تتحملها الأسر في تمويل الصحة، بالإضافة إلى تطوير سياسة القرب في مجال المستعجلات الاستشفائية وما قبل الاستشفائية.

ونتمنى أن يسهم هذا القانون الذي صوتنا عليه بالإجماع داخل اللجنة في تقوية دور المراكز الاستشفائية الجامعية في مجال تقديم

العلاجات العامة والمتخصصة ودعم مجال التكوين الطبي والشبه الطبي ومواكبة التطورات في هذا المجال وتكريس البحث العلمي والابتكار في أعمال الصحة العمومية وتأطير عمل هذه المراكز وتعزيز مكانتها داخل المنظومة الصحية.

4. مداخلة الفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

يشرفني التدخل باسم الفريق الاشتراكي في مناقشة مشروع قانون رقم 70.13 بشأن إحداث المراكز الاستشفائية الجامعية. هذا المشروع الذي يهدف إلى تقوية الترسانة القانونية في الميدان الصحي ولما له من تدعيم كذلك لميدان البحث العلمي ومجال التكوين وبالنظر كذلك إلى المساهمة المباشرة في تقريب الخدمات الصحية من المواطنين في إطارها الجهوي، وهو الأمر الذي يساير تنزيل ورش الجهوية الموسعة وما يقتضيه من تعزيز البنيات التحتية من مؤسسات ومرافق استشفائية ذات بعد جامعي وأكاديمي مع تخويلها مجموعة من الاختصاصات والمهام، سواء تعلق الأمر بعرض العلاجات وتقديم الخدمات الصحية لفائدة المواطنين أو التكوين لفائدة الأطر الطبية وشبه الطبية أو تقوية مجالات البحث والابتكار، فضلا عن دورها في إرساء دعائم المنظومة الصحية الوطنية في أفق الوصول إلى تعميم الخدمات الصحية قائمة على مبدأ التوازن والتكافؤ بين جميع الجهات والأقاليم.

لذلك، فواقع الأعطاب البنيوية التي يتخبط فيها القطاع الصحي بالمغرب يتطلب منا جميعا ليس فقط إعادة النظر في السياسات الحكومية المرتبطة بالقطاع ولكن أيضا في بلورة رؤية وفلسفة للسياسة الصحية في إطار مقاربة شمولية تعتمد على أرضية محددة للاختيارات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة يكون هدفها الأسمى هو تحقيق العدالة صحية.

السيد الرئيس،

إن إنجاح هذا المشروع رهين بالدرجة الأولى بحسن تدبير منظومة الموارد البشرية الصحية، وذلك عبر تحفيزها وتكوينها وتحسين وضعيتها المالية والإدارية ومراعاة ظروف العمل، لأن تأهيل هذه الفئات سيكون له انعكاس ايجابي على تقديم الخدمات في لشكل أفضل.

إن آليات الضبط والمراقبة والتسيير التي جاء بها المشروع والتي رغم تجديد وتحيين أدوارها تبقى غير كافية في نظرنا لتطوير أداء هذه المؤسسات، حيث إن هذه الآليات غير كافية وغير ضامنة لشروط الحكامة، فالهيكلة والتشكيلة المعتمدة في المجلس الإداري اقتصرت على عدد محدود لممثلي الأساتذة الباحثين الدين يعرف الجميع دورهم الفعال في تسيير هذه المؤسسات.

وفيما يتعلق بمجال العلاجات فإن المشكل يتمثل أساسا في عدم احترام التراتبية في تقديمها وفي الخلط بين المزاولة والبحث والتأطير. كما أنه بات من الضروري توضيح العلاقة بين هذه المراكز وغيرها من المؤسسات الصحية وتحديد أوجه التقاطع مع القطاع الخاص.

وفيما يتعلق بمجال التكوين فإن هذا الجانب يعرف عدة مشاكل مرتبطة أساسا بالإكراه الذي وضعه برنامج تكوين 3300 طبيب، والذي فرض على المستشفيات الجامعية تسجيل عدد من الطلبة أكبر من طاقتها الاستيعابية، لذلك من المفروض اعتماد مبدأ التكافؤ بين العرض والطلب في مجال التكوين على ألا يفوق عدد الطلبة الطاقة الاستيعابية لهاته المراكز.

وفي الأخير، نريد أن نثير انتباهكم، السيد الوزير، أنه بقدر ما يحتاج قطاع الصحة إلى المزيد من النصوص القانونية المؤطرة والمنظمة لهذا القطاع بقدر ما يتطلب ضرورة تفعيلها على أرض الواقع وبالسرعة المطلوبة لأن المواطن المغربي في حاجة إلى مراكز ومؤسسات استشفائية مواطنة، خاصة إذا علمنا أن الكثير من المستفيدين من نظام راميد لا زالوا يعانون من غلاء تكلفة العلاج وطول مدة الانتظار من أجل أخذ موعد فقط.

5. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين بمناسبة مناقشة مشروع القانون رقم 70.13 يتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية، كما لا تفوتني الفرصة دون تقديم الشكر الجزيل للسيد الوزير المحترم على العرض القيم الذي تم تقديمه أمام أنظار لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية بمجلسنا الموقر.

السيد الرئيس،

هذا المشروع يهدف إلى مواكبة التطورات والمستجدات العلمية والتدبيرية المتعلقة بمجالات تدخل المراكز الاستشفائية الجامعية، وذلك في إطار الجهود المبذولة من أجل النهوض بقطاع الصحة بالمملكة وتعزيز الخدمات الصحية لفائدة المواطنات والمواطنين.

كما وأن أحكام هذا المشروع تتمحور حول مجموعة من المواضيع، تتعلق أساسا بتسمية تلك المراكز ب "المراكز الاستشفائية الجامعية" لإبراز دورها الفعال في التكوين الطبي والصيدلي وفي طب الأسنان وتمكينها من التفاعل مع محيطها الجامعي، وكذلك مراجعة وتفصيل مهام هذه المراكز ومراجعة تركيبة مجالسها الإدارية، حيث تم حذف عضوية بعض القطاعات الوزارية التي ليست لها علاقة مباشرة

بأنشطة هذه المراكز، وإضافة ممثلي المستخدمين الإداريين وشبه الطبيين والتقنيين العاملين بها، إلى جانب ممثلي الأساتذة الباحثين في الطب والصيدلة وطب الأسنان الممثلين وفقا للقانون الحالي، وكذا حول مراجعة اختصاصات المجالس الإدارية لهذه المراكز وتوسيعها لكي تشمل بعض المجالات غير المنصوص عليها في القانون الجاري به العمل.

كما وأن هذا المشروع ينص على مراجعة تسمية مجلس التسيير وتركيبته ومجال اختصاصاته وكيفيات اشتغاله وتغيير شروط تعيين المسؤولين عن المراكز الاستشفائية والمؤسسات الاستشفائية والعلاجية المكونة لها وفقا للتشريع والتنظيم الجديدين في مجال التعيين في المناصب العليا، مع مراجعة اختصاصات هؤلاء المسؤولين.

السيد الرئيس،

إننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل ننوه بما قامت به الحكومة من مجهودات في هذا الصدد، إلا أنه لابد من التذكير بأن المستشفيات المغربية تعيش كثيرا من الصعوبات تتمثل في وجود خصاص مهول على مستوى الموارد البشرية، خاصة الموارد البشرية المختصة في مجالات طبية معينة، وغياب استراتيجية واضحة في مجال التكوين الأساسي للأطباء والممرضين، مما يحول دون توفير الموارد البشرية الكافية، مشيرا إلى أن العلوم الطبية والتمريضية من العلوم المتطورة والمتغيرة باستمرار تستلزم المواكبة الدائمة والاستراتيجية الفعالة في مجال التكوين المستمر، تراجع السياسة الصحية عن أولوية الرعاية الصحية وتيسير الولوج إلى العلاجات بالنسبة إلى الفئات الأكثر هشاشة وسكان العالم القروي، خاصة في ما يتعلق بصحة الأم والطفل والوقاية، علاوة على الخصاص الكبير في الأدوية واللوازم الطبية الأساسية وضعف الطب الاستعجالي، مع معاناة مستمرة للمواطنين المعوزين وذوي الدخل المحدود لولوج العلاج خاصة الذين لا يتوفرون على بطاقة الراميد. وبالتالي فإن النقائص التي تعاني منها المستشفيات المغربية، ترجع بالأساس الى سوء التسيير والتدبير وهدر المال العام وغياب الأدوية والمستلزمات الطبية الضرورية حتى داخل مصالح المستعجلات وعدم التنسيق بين مراكز العلاجات الصحية الأساسية والمستشفيات، مع سيادة التدبير التقليدي للأدوية.

وتعاني مختلف هذه المؤسسات الصحية من مشاكل بنيوية حادة، تتمثل في اهتراء بناياتها وتقادم أجهزتها وعدم تجديدها بسبب انخفاض الميزانيات المخصصة للتسيير والتدبير. ووفق أرقام رسمية، لا يتوفر المغرب إلا على سرير واحد لكل 1000، زد على ذلك إشكالية غلاء الأدوية حيث تبلغ حصة الفرد منها 400 درهم سنويا.

السيد الرئيس،

في ظل هذه الإشكاليات المطروحة على مستوى المراكز الاستشفائية بالمغرب، فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل ما نود التأكيد عليه هو أن الإشكالية كبيرة والمقاربة الحالية عاجزة عن التعامل معها، إذ لابد من مقاربة شمولية ولابد من اتخاذ إجراءات جذرية من خلال نهج سياسة مندمجة ترتكز على ضرورة إعادة الروح للمستشفى العمومي خاصة ولقطاع الصحة عامة، يتطلب إرادة سياسية واجتماعية حقيقية تعطي القطاع مكانته الاستراتيجية، وترصد له كل الإمكانات المادية والتقنية والموارد البشرية وتؤهل المنظومة القانونية وفق المعايير الحديثة لكي يكون القطاع وفي مقدمته المستشفى العمومي، رافعة للحفاظ على صحة المواطنين بكل أبعادها الجسدية والنفسية والاجتماعية.

وتماشيا مع موقفنا داخل اللجنة المختصة، فإننا نصوت بالإيجاب على نص المشروع.

والسلام.

XIII. مشروع قانون رقم 51.15 يقضي بإعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس.

1. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة في مناقشة مشروع قانون رقم 51.15 الذي يقضي بإعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس، وتعتبر هذه المناسبة فرصة لنا في فريق الأصالة والمعاصرة لتوضيح وجهة نظرنا حول هذا المشروع الهام، والذي ننتظر منه تقديم أجوبة حول العديد من الإشكالات التنظيمية التي يعاني منها الحقل الثقافي والفني ببلادنا، لما يحظى بها المسرح الوطني محمد الخامس كمعلمة تاريخية ومؤسسة وطنية رائدة لعبت أدوار شتى في تنشيط الوقائع الثقافية والفنية والاقتصادية للبلاد.

السيد الرئيس،

وإذا كنا في فريق الاصالة والمعاصرة نؤكد على الأهمية الثقافية والاجتماعية والاقتصادية الكبرى التي تحظى بها هذه المعلمة ودورها الفعال في النهوض بالمسرح المغربي بالرغم ما عرفه المشهد الثقافي والفني من تحولات، فإن ما وصلت إليه الصناعة الثقافية والإبداعية من تطورات تحتم على هذه المؤسسة أن تنفتح أكثر وتنوع أنشطتها لتمتد إلى جانب المسرح على فنون العرض من موسيقى وفنون كوليغرافية وفنون تشكيلية وبصرية.

لقد كنا نتمنى في فريق الأصالة والمعاصرة أن يتم الاهتمام أكثر من طرف الحكومة بهذا المجال الحيوي منذ بداية ولايتها وبالقدر الذي اهتمت فيه بقطاعات أخرى،

وهذا ما يدعونا إلى أن نطالب الحكومة اليوم بضرورة استنساخ هذه التجربة وتعميمها على صعيد المدن المغربية، نظرا لما تعرفه من

خصاص في هذا المجال وللحاجة الماسة لحكامة ثقافية جيدة، تعنى بتجويد وتطوير أساليب التدبير الإداري والتقني وتأهيل موارده البشرية من خلال ضبط مكونات المجلس الإداري وتحديد اختصاصاته، وتوسيع شبكة موارده المالية عبر تكثيف الأعمال المسرحية وتنظيم عروض مسرحية ضخمة وبتكاليف مالية كبيرة وبمواصفات عالمية وإبرام اتفاقيات شراكة ما بين مسرح الوطني محمد الخامس وبعض المؤسسات والشركات الكبرى لدعم العمل الثقافي والإبداعي الوطني.

لقد بدا واضحا التأخر الكبير في فتح هذا الورش الثقافي الهام، بل إن الوتيرة التي يعرفها هذا المجال تبقى بطيئة جدا ولا تساير حجم الانتظارات التي يراهن عليها الفنانون والمبدعون والمواطنون على السواء لتطويرهذا المجال والأنشطة المرتبطة به.

السيد الرئيس،

بالرجوع لمقتضيات مشروع قانون الذي بين أيدينا، يتبين أنه جاء من أجل وضع إطار قانوني ينظم المسرح الوطني محمد الخامس من أجل ملء الفراغ القانوني الحاصل في هذا المجال، والذي يشكل عاملا أساسيا للانخراط في التصور الحديث "الرباط مدينة الأنوار، عاصمة المغرب الثقافية" الذي أطلقه صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، يوم 12 ماي 2014 والاستجابة لرغبة الفاعلين الثقافين والفنين والشركاء.

إننا، في فريق الأصالة والمعاصرة، وبالرغم من الملاحظات التي أبديناها، فإننا نأمل أن يساهم هذا المشروع قانون في الإجابة على مختلف الأسئلة المرتبطة بتطوير هذا المجال الحيوي، والذي يحظى بأهمية ثقافية اقتصادية واجتماعية كبرى، خاصة وأنه جاء بمقتضيات على درجة كبيرة من الأهمية من قبيل وضع المقتضيات المتعلقة بالتسمية والصفة القانونية للمسرح الوطني محمد الخامس وتحديد مهام الموكولة إليه وكيفية تشكيل المجلس الإداري وتحديد صلاحياته وكيفية عقد اجتماعاته وكذا السلط والصلاحيات المخولة لمدير المسرح.

فضلا عن ذلك، فإن هذا المشروع جاء بمقتضيات تستهدف ما يلي:

- تكريس الدور الوطني للمسرح الوطني محمد الخامس ليصبح مؤسسة مرجعية على الصعيد الوطني وتنظيم وتطوير إدارته وتعزيز قدارتها المالية والتقنية والفنية وضبط مكونات المجلس الإداري وتوسيع صلاحياته؛

- تحويل المؤسسة من قاعة لاستقبال العروض إلى دور الداعم للفعل الثقافي والفني ومساهمتها في الإنتاج الفني والترويج والبحث والتكوين ودعم المبدعين والفنانين؛

- التحديث المستمر لفضاء المسرح وللآليات والتجهيزات التقنية لاستقبال أهم وأبرز العروض الفنية وطنيا وعالميا.

السيد الرئيس،

لقد سبق لنا في فريق الأصالة والمعاصرة أن أكدنا على أهمية هذا المشروع قانون والدور المنتظر منه في سياق إعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس والإستجابة للحاجيات المتزايدة.

ومن هذا المنطلق، وانسجاما مع الموقف الذي سبق أن عبرنا عنه على مستوى اللجنة، وذلك بالتعاطي الإيجابي مع هذا المشروع قانون، ما علينا إلا تأكيد هذا الموقف بالتصويت الإيجابي عليه.

2. فريق الاتحاد المغربي للشغل:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة في الجلسة العامة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين، بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 51.15 يقضي بإعادة تنظيم "المسرح الوطني محمد الخامس"، كما لا تفوتني الفرصة دون تقديم الشكر الجزيل للسيد الوزير المحترم على العرض القيم الذي تم بسط خطوطه العريضة أمام أنظار الجلسة العامة بمجلسنا الموقر.

السيد الرئيس،

يهدف مشروع قانون رقم 51.15 يقضي بإعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس إلى الانخراط في التوجه الحديث "الرباط مدينة الأنوار، عاصمة المغرب الثقافية" وكذا استجابة لرغبة الفاعلين الثقافيين والفنيين والشركاء في هذا المجال. وهو الأمر الذي سيساهم– بلا أدنى شك–في تكريس الدور الوطني لمسرح محمد الخامس ليصبح مؤسسة مرجعية على الصعيد الوطني وعلى مستوى الإنتاج الفني والترويج والبحث والتكوين ودعم الفنانين والمبدعين وانفتاح المؤسسة على مختلف الفنون قصد تطوير الابداع الفكري عموما وفنون العرض المسرحي خصوصا.

بالمقابل فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل، نشيد بالتراكمات الفنية للمسرح الوطني محمد الخامس كمعلمة تاريخية ومؤسسة وطنية رائدة ساهمت بأدوارها، إلى جانب مؤسسات وهيئات أخرى في تنشيط الوقائع الثقافية والفنية للمغرب عبر عقود من الزمن في النهوض بالمسرح المغربي، وإلى جانب كل الإشادات لا يجب أن ننسى أن المجال الفني عموما والمجال المسرحي على وجه الخصوص من المنتظر أن يكون في مستوى التحديات الإقليمية والعالمية، نظرا للانفتاح الكبير على الثقافات والفنون العالمية ونظرا للتطور التكنولوجي في هذا المجال الذي أصبح من ركائز وأسس أي نهضت فنية أو ثقافية في العالم.

لذلك، فإن تأهيل الكفاءات والمغربية والعاملين في هذا المجال

أصبح من الضروريات الأساسية، زد على كون أن المعهد الوطني للمسرح والتنشيط الثقافي لم يعد كافيا وحده لتأطير المجال الفني والإبداعي، وعلينا أن نفكر في منظومة فنية متكاملة يكون فيه المسرح كما يقال "أب الفنون" ولكن دون إقصاء أو تهميش باقي أوجه الإبداع الأخرى.

ونحن كذلك في فريق الاتحاد المغربي للشغل نؤكد على أهمية العنصر البشري كأهم ركائز هذا الإقلاع وهذه التنمية وأن الاهتمام به يدخل في إطار صلب الاستراتيجية الحقيقية لإنجاح أي تقدم أو تطور منشود في هذا المجال.

السيد الرئيس،

رغم إيجابيات مشروع قانون رقم 51.15 يقضي بإعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس، إلا أن الحاجة أصبحت ماسة في تجديد آليات عمل المسرح الوطني محمد الخامس وتطوير أساليب تدبيره الإداري والتقني واستغلال الكفاءات مع المطالبة بالرفع من ميزانية وتنويع شبكة مواردها المالية. وهذا ما سيساهم – لامحالة–في تنظيم هذا المجال الحيوي الذي من المفروض أن يواكب التطور الشامل الذي تعرفه العديد من القطاعات الأخرى وجعله يواكب كذلك التطورات العالمية في المجال الفني والمسرحي.

كما أننا في لإطار مناقشة القانون داخل اللجنة أكدنا على ضرورة اعتماد مقاربة حديثة في التعامل مع العاملين في المصالح الإدارية التابعة للمسرح وعموم الفنانين والجمعيات المسرحية والثقافية الوطنية.

السيد الرئيس،

انسجاما مع موقفنا داخل اللجنة البرلمانية المختصة أثناء مناقشة القانون رقم 51.15 يقضي بإعادة تنظيم المسرح الوطني محمد الخامس، فإننا نصوت على مشروع هذا القانون بالإيجاب.

والسلام.

■ **<u>مداخلة لفريق الأصالة والمعاصرة تهم مَشْروعَيْ قانونَين:</u>**

- رقم 59.14 يتعلق باقتناء سفن الصيد وبنائها وترميمها؛

- رقم 46.12 يغير ويتمم بموجبه الملحق الأول من الظهير الشريف الصادر في 28 من جمادى الآخر 1337 (31 مارس 1919) بمثابة مدونة التجارة البحرية.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الأصالة والمعاصرة في إطار مناقشة مشروع قانون رقم 59.14 يتعلق باقتناء سفن الصيد وبنائها وترميمها ومشروع قانون رقم 46.12 يغير ويتمم بموجبه الملحق الأول من الظهير الشريف الصادر في 28 من جمادى الآخرة 1337 (31 مارس 1919) بمثابة مدونة التجارة البحرية.

ولا بد في البداية من أن أتقدم باسم الفريق بالشكر الجزيل للسيد الوزير المحترم على العرض القيم الذي قدمه وللسادة المستشارين أعضاء اللجنة على المجهود الذي بذلوه أثناء دراسة النص على مستوى اللجنة والذي تُوج بالمصادقة بالإجماع على مشروعي القانونين.

السيد الرئيس،

بالنسبة لمشروع قانون رقم 59.14 يتعلق باقتناء سفن الصيد وبنائها وترميمها، فإننا نجدد التأكيد في فريق الأصالة والمعاصرة على أنه مشروع على درجة كبيرة من الأهمية، بالنظر لأنه يعتبر حلقة جديدة من سلسلة الإصلاح التدريجي الذي انتهجته بلادنا في مجال تطوير المنظومة القانونية المؤطرة لقطاع الصيد البحري، وذلك من أجل توفير الشروط الملائمة لإنجاح ومواكبة استراتيجية أليوتيس، خاصة ما يتعلق منها بالعمل بمخططات المصايد واحترام شروط سلامة الملاحة البحرية ورجال البحر، فضلا عن توفير المتطلبات الضرورية المرتبطة بالسلامة الصحية لمنتجات الصيد البحري الواجب توفرها على متن السفينة.

وفي هذا الإطار، جاء هذا المشروع قانون بمقتضيات جديدة ستساهم–لا محالة–في توفير الشروط الضرورية للتأطير المحكم لصيد السفن، خاصة ما يتعلق منها بالحمولة وذلك من أجل الاستغلال العقلاني للمخزون السمكي والمحافظة على الثروة السمكية، ومحاربة البناء العشوائي للسفن، الذي يساهم في الصيد غير القانوني وغير المنظم.

كما تضمن المشروع أيضا العديد من المقتضيات التي نسجل إيجابياتها كتعميم الترخيص المسبق على جميع أنواع سفن الصيد وتحديد وتدقيق التزامات المتدخلين في مجال بناء سفن الصيد، تعيين الأشخاص المكلفين بالبحث ومعاينة المخالفات وإقرار عقوبات ملائمة لكل المخالفات المرتبطة بهذا المجال.

السيد الرئيس،

بالنسبة لمشروع القانون رقم 46.12 يغير ويتمم بموجبه الملحق الأول من الظهير الشريف الصادر في 28 من جمادى الآخرة 1337 (31 مارس 1919) بمثابة مدونة التجارة البحرية، فقد سبق لنا في فريق الأصالة والمعاصرة أن سجلنا أهمية هذا المشروع وتعاطينا معه إيجابيا بالنظر لأنه جاء بمقتضيات مهمة من أجل تحيين النصوص القانونية المنظمة لقطاع التجارة البحرية، التي لم تعرف بعض أحكامها أي تحيين منذ سنة 1961 مما جعلها تتضمن مصطلحات تعود إلى عهد الحماية ولا تتلاءم مع الوضع الحالي، ولا تواكب بالتالي التطورات التي تعرفها بلادنا بصفة عامة وقطاع التجارة البحرية على وجه الخصوص.

إن هذا المشروع قانون يعتبر في نظرنا خطوة في الاتجاه الصحيح لإعطاء مضمون جديد لقطاع التجارة البحري يساير التطور الذي يعرفه هذا القطاع ويستجيب للتوجهات الجديدة لبلادنا، خاصة

في مجال المراقبة والتتبع من أجل حماية المخزون السمكي ومحاربة الصيد غير العقلاني، عبر تمديد إلزامية التوفر على سجل الطاقم إلى مراكب الصيد الصغرى ضمانا للتتبع المنتظم لإبحار البحارة العاملين في المراكب، وبالتالي استفادتهم من التتبع الطبي وخدمات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، فضلا عن استفادتهم من التكوين المستمر.

بالإضافة إلى ذلك تضمن هذا المشروع مقتضيات تهم مراجعة الأحكام المتعلقة بالتحقيقات في حالة وقوع حادثة بحرية وتدقيق شروط توقيف حركة السفن ومساطر بيعها قضائيا.

السيد الرئيس،

إننا في فريق الأصالة والمعاصرة، ومن منطلق حرصنا كمعارضة بناءة ومسؤولة على دعم مشاريع القوانين التي تهدف إلى تحيين وتطوير المقتضيات القانونية المؤطرة للعديد من القطاعات، فإننا نصوت لصالح هذين المشروعين.

وشكرا.

■ **مداخلة لفريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب تهم مَشْروعَيْ قانونَين:**

- رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها؛

- رقم 46.12 الذي يغير ويتمم بموجبه الملحق الأول من الظهير الشريف الصادر في 28 من جمادى الآخر 1337 (31 مارس 1919)، بمثابة مدونة التجارة البحرية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

1- مشروع رقم 59.14 يتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها:

تتعرض الثروة السمكية لبلادنا، في كثير من الأحيان، لاستغلال غير معقلن، تكون له انعكاسات سلبية على اختلال التوازن ما بين الكميات المصطادة يوميا وإعادة تجديد مخزون الثروة السمكية، كما يهدد بانقراض بعض أنواع هذه الموارد البحرية، مما يستوجب حماية مخزون الموارد البحرية لضمان التنمية المستدامة والمحافظة على النظام البيئي لاستمرار عطائه سواء من الأسماك السطحية وأسماك المياه العميقة أو الأسماك المهاجرة.

لذلك، نثمن هذا المشروع القانون الذي يهدف إلى ضبط الصيد ونهج سياسة فعالة لتهيئة المصايد والحد من الصيد العشوائي، الذي يهدد استدامة المخزون السمكي، ويحمي الثروات البحرية من الصيد غير العقلاني، وذلك من خلال تدارك غياب العقوبات في ظهير (أكتوبر 1962) بشأن "شروط منح الجنسية المغربية لبعض مراكب الصيد أو الاحتفاظ بها"، وذلك للتصدي للصيد الجائر وغير العقلاني الذي يهدد استدامة المخزون السمكي، وهو ما يجسد ملكية الدولة لقرارات سيادية على مصايدها البحرية وتضمن المحافظة على قوت ورزق البحر للأجيال القادمة وتقطع مع سياسة الاغتناء غير المشروع على حساب الثروة السمكية وعلى حساب التنمية الاقتصادية والاجتماعية المحلية والوطنية.

2- مشروع قانون رقم 46.12 يغير ويتمم مدونة التجارة البحرية:

أما مشروع قانون مدونة التجارة البحرية، والذي ينص على أنه يجب على الإدارة المختصة بعد كل حادثة بحرية تعرضت لها سفينة مغربية أن تشكل لجنة تدعى اللجنة الإدارية للتحقيق البحري تكلف بجمع كل المعلومات المفيدة وتحليلها وبتحديد الظروف والأسباب الفعلية او الممكنة الحادثة. وذلك دون الإخلال بالتحقيق القضائي عند الاقتضاء.

غير أن السؤال الذي ينبغي أن يطرح: لماذا لا تفكر الحكومة في تغيير ونسخ قانون سن سنة 1919؟ خاصة أنه لم يعد يواكب التطورات؟ هل من المعقول أن يستمر العمل بتشريع لمدة تقارب 90 عاما؟

لقد سبق لإستراتيجية أليوتيس للصيد البحري رصد عوائق تنمية وتطور القطاع، من خلال تشخيصها الموضوعي لتشتت المنظومة القانونية لقطاع الصيد البحري وتقادم كثير من مقتضياتها القانونية. غير أن هذا التشخيص لم يرْق بعد إلى إصلاح شامل للمنظومة القانونية التشريعية لقطاع الصيد البحري.

لذا نطالب الحكومة بوضع منظومة قانونية متجانسة وجامعة للصيد البحري وتربية الأحياء المائية بما يلائم منطق الحكامة الجيدة والشفافية المطلوبة والوضوح التشريعي بما يحافظ على الثروة السمكية ومحاربة الصيد المحظور والنهوض بتربية الأحياء المائية ويمنع الصيد غير القانوني وغير المصرح به.

■ **مداخلة لفريق الأصالة والمعاصرة تهم مَشْروعَيْ قانونين:**

- رقم 106.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89، المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

- رقم 87.14 يقضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة بمناسبة الدراسة والتصويت على كل من مشروع قانون رقم 106.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89، المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، ومشروع قانون رقم 87.14 يقضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية.

فيما يتعلق بمشروع قانون رقم 106.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، نود التأكيد على أهمية هذا المشروع الذي من شأنه أن يعمل على تأهيل مهنة الهندسة المعمارية لمواكبة الأوراش التنموية الكبرى المفتوحة ببلادنا وتأطيرها، من خلال تجاوز النقص الذي يعتري المقتضيات القانونية الجاري بها العمل في هذا الميدان، وذلك من خلال توسيع الاختيارات المفتوحة للمهندسين المعماريين لممارسة مهامهم في إطار أصناف متعددة من الشركات بحسب ما يتلاءم مع توجهاتهم ومصالحهم.

نأمل أن يعمل هذا المشروع قانون على الرفع من القدرة التنافسية للمهندسين المعماريين لكسب رهان المنافسة والانفتاح، الذي يفرضه المناخ الوطني والدولي، وذلك على غرار ما هو معمول به في مجموعة من البلدان المتقدمة.

أما بخصوص مشروع قانون رقم 87.14 يقضي بتغيير القانون رقم 016.89

المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، والذي يهدف إلى ملاءمة المقتضيات القانونية المنظمة لمهمة المستشار القانوني لهيئة المهندسين المعماريين مع مضامين روح الدستور الجديد وتوفير الظروف اللازمة لتحسين شروط ممارسة المهنة والرفع من الجودة المعمارية ورد الاعتبار لها، علاوة على تمكين الهيئة من القيام بدورها في الحفاظ على أخلاقيات المهنة، فإننا تؤكد تجاوبنا مع هذا المقتضى خدمة لمصالح مهنة الهندسة المعمارية الوطنية وانخراطنا في هذا التوجه الإصلاحي للإطار التشريعي والتنظيمي لهيئة المهندسين المعماريين.

محضر الجلسة السابعة والثلاثين

التاريخ: الثلاثاء 4 رجب 1437 (12 أبريل 2016).

الرئاسة: المستشار السيد محمد الأنصاري، الخليفة الأول لرئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: ساعتان وأربع وعشرون دقيقة، ابتداء من الساعة الرابعة والدقيقة الأربعين بعد الزوال.

جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.

المستشار السيد محمد الأنصاري، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

عملا بأحكام الفصل 100 من الدستور، ووفقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يخصص المجلس هذه الجلسة لأسئلة السيدات والسادة المستشارين وأجوبة الحكومة عليها.

وبعد إذنكم وقبل الشروع في تناول الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول الأعمال، أعطي الكلمة، بداية للسيد الأمين لإطلاع المجلس الموقر على ما جد من مراسلات وإعلانات.

تفضلوا السيد الأمين.

المستشار السيد أحمد لخريف، أمين المجلس:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمون،

توصلت رئاسة مجلس المستشارين من مجلس النواب بمشروع قانون تنظيمي رقم 90.15 يتعلق بمجلس الوصاية.

وبالنسبة للأسئلة التي توصلت بها الرئاسة إلى غاية يوم الثلاثاء 12 أبريل 2016، فهي كالتالي:

- عدد الأسئلة الشفهية: 260 سؤالا؛

- عدد الأسئلة الكتابية : 66 سؤالا؛

- عدد الأجوبة الكتابية: 59 جوابا.

والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الأمين.

إذن على بركة الله نستهل جدول أعمال هذه الجلسة، بالأسئلة الموجهة بداية إلى السيد وزير الفلاحة والصيد البحري والتي يجمعها وحدة الموضوع وعددها 8.

والسؤال الآني الأول حول موضوع وضعية الموسم الفلاحي الحالي، مقدم من طرف فريق التجمع الوطني للأحرار، فالكلمة لأحد أعضاء الفريق لتقديم السؤال.

المستشار السيد محمد عبو:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

أولا، إخواني وزملائي المستشارين،

السيد الرئيس، أولا تنتقدم بالشكر ديالي، جزيل الشكر للسيد وزير الفلاحة والصيد البحري على العناية ديالو بالأسئلة ديال المستشارين وأعطاهم واحد عناية كبيرة للاستجابة ديالو.

قلت، السيد الرئيس، أنا ما غادي نكونشي، نكون مختصر، لأن السيد وزير الفلاحة كما تتعرفو، الإخوان المستشارين، استقبلنا في المكتب ديالو في الوزارة، أنا كرئيس الغرفة الفلاحية جهوي، استقبلني أنا والزملاء ديالي رؤساء الغرف الفلاحية ورئيس جامعة الغرف، وتذاكر معانا على ما يخص الفلاحة.

احنا السيد وزير الفلاحة اللي كنلتمسو منو الأمور ديال توزيع الشعير، ماشي في أمان الله، غير اللي تنطلب من السيد الوزير بهدر مع النظراء ديالو الكتاب العامون يقويوا شويش ديال هاذيك النقط ديال التوزيع، النقط شوية قلالين، أما هما الأمور راها ماشية في أمان الله.

السيد الوزير،

أنا ما باغيش نخصص السؤال ديالي للطاقة الشمسية الجديدة، قلت السيد الوزير، احنايا هاذي من 2013 والفلاحة تيأديو الضرائب على الفلاحة ديالهم، وتنبغيوا السيد الوزير باش يكرم، كيف كرم بالشعير وكرمنا بواحد العدد الأشياء وأعطانا واحد العدد دالأشياء للغرف ديالنا، ما كاينش الغرفة اللي ما أعطاهاش واحد العدد دالفلوس 300 مليون دالسنتيم باش يشريو ويجهزوا (les citernes)، ابغينا يتكرم علينا بهاذ الطاقة الشمسية، وهذا ما يمكن لي نقول.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الآن، ننتقل إلى السؤال الموالي حول موضوع الموسم الفلاحي الحالي، وقد تقدم به الفريق الاشتراكي، فالكلمة لأحد أعضاء الفريق المحترم لتقديم السؤال.

المستشار السيد أبو بكر اعبيد:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة والسيدات المستشارين،

نسائلكم، السيد الوزير، عن الوضعية الحالية للقطاع الفلاحي على إثر قلة التساقطات المطرية والمشاكل التي يعرفها قطاع تربية المواشي وما يعانيه الكسابون نظرا لغلاء الأعلاف.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

إذن، الآن ننتقل إلى السؤال الموالي وهو السؤال الثالث حول موضوع الموسم الفلاحي كذلك الحالي، والكلمة لأحد أعضاء فريق الأصالة والمعاصرة لطرح أولتقديم السؤال.

المستشار السيد الحبيب بن الطالب:

شكر السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على خير المرسلين.

السيد الوزير،

تميز الموسم الفلاحي الحالي بتأخر وشح التساقطات المطرية، مما أثر بالمناطق البورية على الغطاء النباتي والزراعات الخريفية، خصوصا زراعة الحبوب التي تشكل دعامة الاقتصاد بالعالم القروي.

لذا، السيد الوزير، نسائلكم عن الإجراءات المتخذة من أجل التخفيف ومعالجة تداعيات هذه الوضعية على صغار الفلاحين.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

إذن، الآن جاء دور السؤال الرابع حول موضوع ارتفاع ثمن الأعلاف في السوق الوطنية، هذا السؤال الذي تقدم فريق التجمع الوطني للأحرار، فالكلمة لأحد أعضاء الفريق المحترم.

المستشار السيد محمد الرزمة:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

زملائي المستشارون والمستشارات،

السيد الوزير المحترم،

تعرف الأسواق الوطنية هاته الأيام ارتفاع غير مسبوق للمواد العلفية مما كان له الأثر الكبير على نفوس مربي المواشي (الكسابة) على مختلف أصنافهم وفئاتهم، حيث انعكس هذا الارتفاع بشكل سلبي على وضعهم الاقتصادي.

السيد الوزير،

ما هي الإجراءات التي تعتزم الحكومة القيام بها للتحكم في سوق الأعلاف ومساعدة الكساب في هذا الموسم الصعب؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الآن هناك سؤال خامس قد تم تقديمه من طرف فريق العدالة والتنمية حول دعم الفلاح الصغير بالعالم القروي لمواجهة الجفاف، فالكلمة لأحد أعضاء الفريق.

المستشار السيد حميد زاتني:

السيد الوزير،

السيد الرئيس،

أثر الجفاف الحالي والمستمر بشكل كبير على الفلاحين الصغار بالعالم القروي، سيما على مستوى توفير الأعلاف والتغذية للمواشي بعد نفاذ مخزونهم وارتفاع الأسعار بشكل كبير.

نسائلكم، السيد الوزير، عما تعتزمون اتخاذه من إجراءات لدعم الفلاح الصغير بالعالم القروي لمساعدته على مقاومة الجفاف الحاد للحفاظ على قطيعهم من المواشي؟

والسلام.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الآن ننتقل إلى السؤال السادس حول موضوع إستراتيجية الحكومة لمكافحة آثار الجفاف، وقد تقدم به الفريق الحركي، فليتفضل أحد أعضاء الفريق لطرح السؤال.

المستشار السيد مبارك السباعي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء المحترمين،

إخواني، أخواتي المستشارين المحترمين،

بالرغم من التساقطات المطرية في أواخر شهر فبراير المنصرم، فقد

أكدت الحكومة مواصلتها في إجراءات المخطط الاستعجالي المعلن عنه في شهر يناير لمواجهة آثار تأخر الأمطار.

وعليه، نسائلكم، السيد الوزير:

ما هي التدابير المتخذة من طرف الحكومة حتى يستفيد جميع الفلاحين المتضررين وخاصة الصغار منهم؟

وما هي المعايير المعتمدة في تنقيط الفئات المستهدفة في هذا الدعم؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

إذن، الآن سنستمع إلى السؤال الموالي وهو السؤال السابع حول موضوع تأخر التساقطات المطرية، وقد تقدم به الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، فالكلمة لأحد أعضاء الفريق لتقديم السؤال.

المستشارة السيدة عائشة آيتعلا:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

كما تعلمون، السيد الوزير، عاشت الفلاحة المغربية ظروفا صعبة جدا منذ بداية الموسم الحالي، بتأخر واضح وقلة كبيرة في التساقطات المطرية، مما جعل الحكومة تعلن عزم برنامج لمواجهة آثار قلة التساقطات بأوامر سامية لجلالة الملك محمد السادس.

نسائلكم، السيد الوزير، عن مآل هذا البرنامج ومسار دعم الفلاحة المتضررين؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

والآن، هناك السؤال الأخير والثامن حول موضوع دعم الفلاحين المتوسطين والصغار، وقد تقدم به الفريق الاستقلالي، فليتفضل أحد أعضاء الفريق من أجل طرح السؤال.

المستشارة السيدة فاطمة الحبوسي:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

شهدت بلادنا تأخرا ملحوظا في التساقطات المطرية مع بداية الموسم الفلاحي لهذه السنة، مما يؤرق العديد من الفلاحين وخاصة الصغار والمتوسطين منهم، نظرا للإكراهات والصعوبات التي يعرفها هذا القطاع.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير:

ما هي الإجراءات والتدابير التي ستتخذها الوزارة من أجل دعم الفلاحين، وخاصة المتوسطين والصغار منهم للنهوض بهذا القطاع الحيوي الهام؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

والآن، الكلمة للسيد الوزير للإجابة على كافة الأسئلة المطروحة دفعة واحدة، تفضلوا السيد الوزير.

السيد عزيز أخنوش، وزير الفلاحة والصيد البحري:

شكرا السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السادة الوزراء المحترمون،

عرف الموسم الفلاحي الحالي ظروف مناخية غير ملائمة، تميزت بعجز ملموس في التساقطات المطرية مع توزيع زمني غير منتظم.

كانت عدة مراحل:

أولا، ظروف ملائمة عند بداية الموسم، وكاين من بعد انحباس الأمطار وانخفاض في درجات الحرارة، من 15 نوفمبر حتى متم شهر ديسمبر، تقريبا 45 يوم ما كانتش، كان توقفت الشتاء، وأثر على نمو الغطاء النباتي وتدهور حالة الزراعات الخريفية والمراعي، بالإضافة إلى انخفاض الوتيرة ديال العملية ديال الحرث والزرع وصيانة الزراعات.

رجوع التساقطات المطرية خلال النصف الأول من شهر يناير، ساهم في مواصلة نمو الزراعات الخريفية ومباشرة عملية الغرس وصيانة الأشجار المثمرة وزراعة القطاني والذرة ونوارة الشمس في ظروف حسنة، مع تحسين طفيف للغطاء النباتي بالمناطق.

بعد انحباس الأمطار من 15 يناير إلى 15 فبراير وأثاره السلبية على القطاع الفلاحي، تم تسجيل والحمد لله عودة الأمطار بكمية مهمة من 15 فبراير إلى غاية الآن.

وحيث تم تسجيل حوالي 85 مليمتر كمعدل همت معظم التراب الوطني وتتفاوت حسب المناطق، مما ساهم في تحسين الوضعية النباتية لمختلف الزراعات والمراعي وتسريع وتيرة بذر الزراعات الربيعية.

الأمطار الأخيرة كان لها أثر ايجابي، تقلص نسبة عجز المياه، اللي كانت 63% ديال العجز ديال الشتا في أواخر يناير 2016، ولات 49%

حاليا.

تحسن في نسبة ملئ السدود الموجهة لأغراض فلاحية، كنا قبل رغم الاستعمالات اللي استعملت فهاذ الظرف هذا، دزنا من 58 % في شهر فبراير، ووصلنا الآن لـ 16%.

وكاين تحسن الغطاء النباتي مع التفاوت بين المناطق، إلا اخذيتي المنطقة الشمالية فهي جيدة، إلا اخذيتي المنطقة ديال سايس كذلك جيدة، وكاين بعض المناطق اللي هي يعني ضعيفة وضعيفة جدا بحال المناطق ديال الحوز أو مناطق أخرى في الجنوب.

وأمام حدة وطول الفترة ديال الانحباس، أمر صاحب الجلالة نصره الله بتنفيذ برنامج للتخفيف من أثر هذه الظروف على الفلاحين، وقمنا منذ بداية شهر فبراير 2016 ببرنامج كيتضمن المحاور، كتروم المحافظة على الثروتين النباتية والحيوانية والتوازن بالعالم القروي.

بالنسبة للحيوان، كيتمحور البرنامج حول تزويد الأسواق بالعلف المدعمة وتوريد الماشية وتتبع الحالة الصحية للقطيع.

إلا امشينا للبرنامج ديال الشعير المدعم، كنعتبرو بأن هاذ البرنامج ديال الشعير المدعم اللي كاين الآن، من أهم البرامج اللي عرفاتو بلادنا خلال 15 سنة الأخيرة.

كنوفرو 8 ديال المليون ديال القنطار على مدة ديال 8 شهور، بمبلغ إجمالي قدره 562 مليون ديال الدرهم، وتغطية شاملة لخلق الوفرة، 98 مركز، النهار الأول قلنا غادي نبداو ب 70 مركز، إلا رجعنا للسنة اللي كانت صعيبة بزاف، وكان فيها الجفاف في المغرب، كانت تحلات 52 مركز في المغرب.

الآن، النهار الأول بدينا ب 70 ووصلنا ل98، ولكن، هاذ 98 كل واحد حل، يعني الناس حلوا (d'autres points) يعني نقط أخرى داخل المدن، ووصلنا تقريبا فتنا 200 نقطة ديال التوزيع وديال البيع، مع العلم أنه يعني هاذ النقط ما هي؟ هي نقط اللي كيفتحوها القطاع الخاص، الناس اللي كيربحوا الصفقات في إطار يعني(les appels d'offres) ، اللي كاينين، كياخذوا شكون اللي سميتو، هما اللي كيجيبوا السلعة، وهما اللي كيستوردوها، كياخدواها في(transports) ديالهم وكيوصلوها حتى يعني النقطة ديال البيع، وكيحل النقطة ديال البيع وكيعمل الناس ديالو اللي كيبيعوا وهو اللي كيتخلص.

احنا عندنا فقط يعني (la mission) ديالنا، كاين جوج دالناس ديالك كيكونوا تماك، بين الفلاحة وبين الداخلية، تيراقبوا بأنه الثمن اللي كيبيع به للناس هو جوج ديال الدراهم، ماشي أكثر، ماشي أقل.

وكذلك، يعني كنراقبوا فالمناطق اللي هي بعيدة، لأن كتعرفوا كاين واحد العدد ديال (les communes) ، اللي هما على 100 كيلومتر، 50، 60، 120 كيلومتر، اللي صعيب على الفلاح باش يمشي من (la commune) ديالو حتى لهذاك المركز اللي كاين في الجهة ديالو ولا في (la province).

فكنحاولو نديرو مع (le conseil agricole) مع المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية ومع المديرية الإقليمية، أنه كيجيبوا لهم الناس اللوائح وكيجلسوا وكيديروا معهم، وكيجيوا 10، 15 فلاح كيتافقوا، كيقولوا أنا ابغيت جوج خنشات، أنا ثلاثة، أربعة، خمسة.

هاذيك الخنشة كياخدها مول يعني القطاع الخاص، كيمشي وكيجيب لهم يعني السلعة حتى للمنطقة ديالهم.

وفعلا يعني في الأول يمكن لنا، احنا كنعترفو بأنه كاين ضغط فالأول، يعني، لأنه النهار الأول، ما جيناش وحلينا 70 مرة وحدة، حلينا واحد، حلينا جوج، حلينا ثلاثة، واحنا غادين طالعين، يعني (en puissance) في المناطق، والناس كاين اللي كيتقالهم بأنه راه يمكن السلعة ما موجوداش، راه يمكن غادي تقادا، راه غير هاذ الظرف اللي سميتيو، كاين الضغط كل شي باغي السلعة ديالو.

(donc) احنا ماشيين مع السياسة ديال الوفرة، يعني السلعة موجودة في النقط وموجودة الآن وباقي موجودة احنا معكم إن شاء الله حتى لأكتوبر حتى تكون الأمطار يعني اللي هي جاية، (donc) السلعة راه موجودة، والوقت ما خوا شي محل، ما كيجي فين يخوا حتى كيجيو سلعة أخرى كتعاود كتدخل له، الثمن هو 2 دراهم، الثمن هو (fixe) معلق ما يمكنش يتباع، وهاذ الشي خلا أنه الثمنات ديال اللي هي مستعملة فالسوق، لأنه احنا هاذ 2 دراهم كنبيعو فيها داخل المحطات اللي هما تابعين للوزارة، واللي داخلين فهاذ البرنامج الحكومي.

إلى خرجت على برا، الناس راه كتبيع وكتشري، راه يعني السوق مفتوح، والناس كتستورد، كنا ف 3.34 دراهم للقنطار، بفضل هاذ المجهود اللي تعمل فهاذ البرنامج جاب أثمنة مناسبة، والآن في السوق كتلقى 2.34 دراهم.

إذن شي الحمد لله في تحسن، أنه المارشي اليوم فيه، يعني كاين السلعة والثمن مزيان، وحتى (l'orge) اللي هو(importé) بواحد (la qualité) اللي فيها (des exigences) اللي هما كبار.

كنعطيو 20 كيس ديال 80 كيلو لكل فلاح (le maximum)، واحد الوقت خفنا، قلنا بأنه يمكن الناس ياخذو السلعة ويمشيوا ويعاودوا يبيعوها فبلاصة أخرى، ولكن ملي لقينا درنا الإحصائيات لقينا 0.2% ديال الفلاحة اللي كيرجعوا أكثر من 3 دالمرات، إذن ماشي شي حاجة اللي هي مهمة، وحتى إلى هو كاع اخذا هاذ السلعة ومشى واحد 20 كيلومتر باش يبيعو راه الثمنات فالسوق كلهم ب 2.34 دراهم، يعني زعما كاين واحد التوازن ديال السوق اللي جا بوحدو بين العرض وبين الطلب.

فإذن الأثار هي جد إيجابية فهاذ سميتو، اليوم كاين 5 دالمليون و500 ألف قنطار اللي هي دازت لها(la commande) ديالها ودازو (les appels d'offre) على 8 ديال المليون، وفهاذ 5 دالمليون و500، مليون

و800 تفرقات، يعني اللي هي موجودة ولكن اللي موجود عندنا دابا في (stock) هو أكثر من مليون و800.

ولابد نعاود نذكر، بأنه كان ضغط وبأنه كان بعض المناطق إلا تقبلتو في الناحية ديال سطات ولا في بن سليمان لا في خريبكة، ولا في بعض المناطق الشرقية ولا هذا، بأنه كان ضغط.

ولكن، الحمد لله هذاك الضغط مع الوقت يعني بدا كيتمص، كيتمص، كيتمص، واليوم بأنه اليوم كاين واحد التموين اللي هو عادي.

على مستوى، وغادي نجيو من بعد كاين كذلك البرنامج ديال التوريد ديال الماشية اللي غادي نديرو فيه إن شاء الله 500 نقطة ديال الماء واقتناء ديال 2700 (2700 ،les points d'eau) ديال الصهريج اللي هما غادي الاستثمار اللي كاين ديال 143 مليون درهم، كاينة 92 مليون ديال الدرهم اللي هي غادي تمشي كذلك للتأطير الصحي للقطاع اللي غادي نعملو ابتداء من 20 فهاذ الشهر ديال أبريل، غادي تخرج واحد الحملة باش تكون (la vaccination) ديال هاذ أسميتو.

ولكن، بكل صراحة، زعما أنا سقسيت قبل ما نجي ودرت اجتماعات، زعما الصحة ديال القطيع هي صحة، الحمد لله، هو في صحة كاملة، هذا شيء جد إيجابي، (le poids) ديالو ما طاحشاي، الثمنات (stabilisés) ديال اسميتو.

فهاذ الشي كيبين كلو بأنه يعني احنا خرجنا من واحد السنة اللي كانت هائلة، السنة الماضية وكاين هاذ البرنامج ديال الدعم، غادي نجيو بالبرنامج ديال الدعم ديال العلف المركب اللي غادي يمشي للأبقار والأبقار الحلوب والأبقار يعني اللحوم من بعد إن شاء الله.

ولكن حتى يكون هذا يعني اخذا الطريق ديالو وعرفنا التأخر اللي كاين، غادي نجيو كذلك بهذاك البرنامج إن شاء الله.

على مستوى الثروة النباتية، كاين واحد 90 ألف هكتار خاصها تسقى في بعض المناطق بحال مراكش، المناطق اللي ما طاحتش فيها الشتا بزاف غادي نديرو ليها برنامج ديال السقي باش غادي يمشيو يسقيو هاذوك الأشجار المثمرة اللي هما، اللي من تحت يعني من 4 سنين راه كاينين في(marché actuel).

اللي عندنا المشكل اللي تحت من 2، اللي عندنا المشكل هو بين 2 و4 سنين هاذو غادي نعملو عليهم الإمكانيات باش غادي يكونوا (des marchés) باش نمشيو نسقيو باش هذوك الشجيرات اللي غرسنا هاذي سنين يبقاو يعني فهاذ السنة.

ولكن الحمد لله، أنه بكل صراحة يعني فالمسائل ديال كتعرفوا بأنه الفلاحة ما فيهاش غير (céréales) احنا متفقين أن(céréales) غادي يكون مضعضع هاذ السنة، لأن ما غرسوش الناس بزاف، ويعني رغم أنه إلى شفتو الغطاء النباتي وإلى شفتو بعض الطرق وشفتو هذا، تبارك الله ملي بانت هاذ الشمس الأخيرة وذاك الشي مع هاذ الشتا الأخيرة يعني طلعوا السبولة وطلع زعما يمكن تكون (une bonne surprise) ولكن الباقية مزيانة، الباقية هي الأشجار المثمرة وتتعرفو هاذي سنة أولا اللي فيها تقريبا 2 مليون ديال الطن 6% زائد ديال (les oranges) ديال (les agrumes)، كذلك الزيتون فيه مليون و400 و(le rendement) طلع بشي كذا و25% اللي طلع ديال (à l'hectare) ديال الزيتون، وعندنا سنة طيبة ديال الزيتون.

ونتمناو أن هاذ السنة اللي غادي نبداو دابا اللي غادي ندخلو فيها واللي غادي يبدا ينبت فيها النوار مع الأمطار الأخيرة أنها تعطي إمكانيات.

(donc) الأشجار مزيان، القطاع ديال الكسابة واللحوم هو المهم هو اللي فيه أسميتو (aujourd'hui) كاين شوية كاين ربيع والناس عاودوا رجعوا يعني للمناطق ديالهم باش ياخذوا الربيع وكاين برامج ديال المواكبة ديال الدولة باش تحمي هاذ الفلاحة في المستقبل.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن، الآن سأعطي الكلمة تباعا لأصحاب الأسئلة من أجل التعقيب على جواب السيد الوزير، وذلك في حدود المساحة الزمنية المتبقية لكل صاحب سؤال وصاحبة سؤال.

وأبدأ الآن بفريق التجمع الوطني للأحرار.

المستشار السيد محمد عبو:

السيد الرئيس،

إخواني المستشارين والمستشارات،

أولا، السيد الوزير، تنشكروك على هاذ الجواب الشافي وكل شي فرحان به، وأنا السيد الرئيس، أنا مربي، ما غادي نكونشي مسخوط باش نعقب على الوزير. أنا ما غنعقبشاي عليه ولكن كاين طلبات غادي نزيدو نطلبوهم عليه.

السيد الوزير،

أولا، أنا باسم الإخوان ديالي السيد رئيس جماعة الغرف ها هو معايا هنا، الصباح اجتمعنا وطلبنا على أنه نديرو معك، ولاسيما في ذيك الزيارة ديال برلين اللي عبيتينا ليلها وزورتنا فيها.

وكذلك كنطلب من السيد الوزير التمديد ديال الفلاحة الصغار يمدد لهم مع القرض الفلاحي المديونية ديالهم.

أعتذر السيد الرئيس.. أنا عمري ما اهضرت.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، بارك الله فيك.

الكلمة لصاحب السؤال الموالي من الفريق الاشتراكي، تفضلوا اسيدي.

المستشار السيد عبد الوهاب بلفقيه:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدة الوزيرة والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

بالفعل، السيد الوزير المحترم، هاذ السؤال لما تقدم به الفريق الاشتراكي كانت نزلت الحالة، يعني ما كانتش الأمطار وما كانش الموسم الفلاحي بهاذ الحالة اللي تقدم فيها، الحمد لله، من بعد أمطار الخير اللي دازت.

يمكن لي، السيد الوزير، نأكد ما جئتم به في جوابكم من خلال فتح نقط البيع، وهو بالفعل كانت نقط جد محصورة فبعض المناطق، إلا أننا في المنطقة، ونعطي مثال بالمنطقة ديال الجهة اللي كنتمي لها هي جهة كلميم واد نون، وبالخصوص إقليم ديال سيدي إفني اللي ما كانتش فيه نقطة نهائيا للبيع، تم فتح النقطة الأولى وتم فتح النقطة الثانية بعد جدال قوي مع ممثلكم على مستوى الجهة.

ولكن التفاعل الإيجابي ديال المصالح ديالكم، وهذا كنشكركم عليه، كنشكر التفاعل ديالكم بصفتكم مشرف على هاذ القطاع اللي عملتو على التجاوب بشكل سريع مع المطالب ديال الساكنة.

وكذلك، لابد أنني أن أقدم لكم الشكر على مستوى الشاحنات الصهريجية لتزويد المناطق النائية بالماء، واللي هي اللي زودت (normalement) أنتما مكلفين بالكسيبة، ولكن أنتما اللي عتقتو حتى بنادم.

مع كامل الأسف المؤسسات الأخرى اللي كان مفروض أنها تعتق وتصيفط وتلبي هذا، ما قامتش بالدور ديالها وخصوصا المؤسسات الإقليمية على مستوى سيدي إفني، ونهنا المسؤولين بهاذ القطاع على هاذ الشأن، إلا أنه ما تمتش الإجابة.

والقطاع ديالكم مشكور هو اللي قدم واحد العمل كبيروكبير جدا.

فكنطلبو منكم، السيد الوزير، تعاودو النظر، الله يجازيكم بخير، في الأعلاف إلى قديتو ديرو الأعلاف المركبة حتى هي، الأعلاف ديال الشعير موجودة بطبيعة الحال، ولكن الأعلاف المركبة فالأسواق محتاجة إليها.

وكذلك ابغينا كذلك على مستوى الحظيرة ديال (le parc) ديالكم باش يتقوى ويتزادوا الشاحنات، وتكون يعني المستوى ديال التدخل المطلوب في كل وقت وحين.

السيد الوزير،

لابد أننا نطلبو منكم أنكم هاذوك المناطق النائية تزيدوا تقويو، واخا ذيك المسافة الكيلومترية اللي درتو حددتوها في 25 كلم على ما أظن أو 40 كيلومتر، ولكن بغينا كاين المناطق الجبلية اللي هي راه جبل، راه غير واحد جوج ديال الجبال إذا طلعوهم راه كيقطع أكثر من 40 كيلومتر، فبالتالي بغينا الله يجازيكم بخير، يكون أقرب نقطة لهاذ المناطق هذا.

ولكم جزيل الشكر بطبيعة الحال على ما تقومون به ولا التفاعل ديالكم على مستوى النقاش الذي دار في القطاع ديالكم.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الآن جاء دور أحد أعضاء فريق الأصالة والمعاصرة في إطار التعقيب، تفضلوا اسيدي.

المستشار السيد الحبيب بن الطالب:

السيد الوزير،

إننا كمهنيين وكممثلي المهنة، نثمن عاليا المجهودات المبذولة، وخصوصا المقاربة التي نهجتها وزارة الفلاحة في تنزيل وتنفيذ هذا البرنامج، مما أدى إلى تراجع واستقرار أثمنة الأعلاف، وبالتالي إنقاذ الماشية.

السيد الوزير،

من أجل تجويد هذه العملية، فإننا ندعوكم لما يلي:

أولا، تقريب الشعير المدعم من صغار الفلاحين من خلال الرفع من عدد نقط البيع والربط؛

ثانيا، الإسراع بإخراج للوجود كما هو مسطر في البرنامج، توزيع الأعلاف المركبة على كسابي الأبقار في إطار البرنامج الوطني للترقيم والتتبع، مع ضرورة استكمال ترقيم الأبقار حتى يستفيد الجميع، وخصوصا في المناطق النائية والجبلية؛

كذلك، الإسراع بإخراج الدعم المباشر لمربي الأبقار، كما هو مسطر في البرنامج؛

كذلك، بالنسبة لنقط الماء، نقط التوريد ديال الماشية، الإسراع بالبرامج والمشاريع المخصصة لخلق وإصلاح نقط توريد الماشية، خصوصا في المناطق الجبلية والمناطق الداخلية.

كذلك، فيما يتعلق بالدعامة الثانية، الإسراع حفاظا على التوازن بالعالم القروي، الإسراع بإخراج للوجود مشاريع الدعامة الثانية بالإضافة لمشاريع أخرى مدرة للدخل وموفرة لفرص الشغل، وخصوصا أن عملية الحصاد، السيد الوزير، كما تعلمون تعتبر الرصيد السنوي لليد العاملة القروية، فمدا بنا يتخلقو أوراش، وبسرعة باش يشغلو

الناس في البادية.

السيد الوزير،

ما تتفوتنيش الفرصة هنايا باش نسجلو بارتياح كبير كمهنيين المبادرة ديال التعاضدية الفلاحين لتأمين (MAMDA[1]) بالإسراع بصرف التعويض ديال التأمين على جميع المؤمنين من الفلاحة، بنقص تقريبا شهرين على المدة المخصصة، وهاذ المبادرة احنا كفلاحة ما غاديش ننساو لهذه التعاضدية هاذ المبادرة اللي تعتبر بالوقوف إلى جانبنا كفلاحة فهاذ الظروف الصعبة.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

إذن، الكلمة الآن لأحد أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار في إطار التعقيب، تفضلوا أسيدي.

المستشار السيد عبد العزيز بوهدود:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس.

والشكر موصول لكم، السيد الوزير، على جوابكم الذي تضمن مجموعة من الإجراءات الداعمة لقطاع الإنتاج الحيواني في ظل تدهور الغطاء النباتي بالمراعي الطبيعية جراء نقص التساقطات المطرية، مما أدى إلى ارتفاع صاروخي في أسعارها، حيث انتقل سعر علف النخالة مثلا من 75 درهم للكيس الواحد إلى 135 درهم، ونفس الشيء ينطبق على سعر الشمندر والسيكاليم المخصص للدواجن والأبقار.

السيد الوزير المحترم،

إن صغار متوسطي مربي الدواجن والمواشي مهددون بالإفلاس نتيجة ارتفاع هذه الأسعار، خصوصا في ظل متاجرة السماسرة في المواد العلفية وبشكل علني في بعض الأحيان، مما تسبب في بيع العديد من الفلاحين لقطعانهم وبأبخس الأثمان من أجل تغطية المصاريف وسداد الديون والقروض البنكية.

لذلك، ندعوكم، السيد الوزير، إلى العناية بشكل أكبر بهذه الفئة مع تقديم مزيد من الدعم لها والحرص على وصوله إليها بشكل عادل، بالإضافة إلى سن إجراءات صارمة تقطع الطريق على سماسرة المواد العلفية.

السيد الوزير المحترم،

بلادنا كسائر العالم تعيش تغيرات مناخية جعلت العديد من المناطق الفلاحية بالمغرب عرضة للجفاف مما يستلزم البحث عن حلول بديلة للتغلب على غلاء الأعلاف التقليدية، نذكر على سبيل المثال الزراعات السقوية كنموذج الشعير المستنبت، وهي تجارب نجحت في العديد من البلدان التي تعرف ندرة في التساقطات المطرية، لماذا لا تفكرون في الاستفادة من هذه التقنيات؟

شكرا السيد الوزير، ومتمنياتي لكم بالتوفيق في إيجاد حل جذري لهذه الإشكالية.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة الآن لأحد أعضاء فريق العدالة والتنمية، فليتفضل مشكورا.

المستشار السيد علي العسري:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء والسيدات الوزيرات،

السادة المستشارين والمستشارات المحترمين،

طبعا، نحمد الله سبحانه وتعالى ونثني عليه على هاذ التساقطات الأخيرة التي قلصت من وقع حدة الجفاف خصوصا في العالم القروي، وهو الذي يقول في كتابه العزيز "ولئن شكرتم لأزيدنكم" كما أنه هو من باب من لم يشكر الناس لا يشكر الله سبحانه وتعالى.

نثمن في حزب العدالة والتنمية وفريقه بمجلس المستشارين التجاوب السريع للحكومة مع هاذ الموسم الجاف ونثمن كل ما قامت به، ولكن هذا لا يمنعنا من تسجيل بعض الملاحظات التي نتمنى أن تكون حافزا لتجويد هذا التدخل فيما تبقى من الأيام لهذا الموسم الصعب، ثم في السنوات المقبلة إن قدر الله سبحانه وتعالى.

نتمنى أن تقرن مثل هذه التدخلات المستعجلة أو الاستعجالية بخطط لمحاصرة ما يمكن أن يطرأ من تلاعبات واستغلال مثل هذه التدخلات في القيام بعمليات تسيء لها وتجعلها للأسف الشديد مفروقة من مضمونها.

ثم نسجل أنه كنا نتمنى أن يتم تكثيف نقط توزيع الشعير المدعم بشكل أكبر، لأنه لا يعقل أنه مثلا أقاليم شاسعة جدا كإقليم تاونات أو إقليم تازة أو إقليم بولمان في نقطة واحدة، كما أن مثلا إقليم مولاي يعقوب وإقليم صفرو عندو نقطة واحدة بمدينة فاس.

ثم كنا نتمنى أن يقرن هذا التدخل بحملة إعلامية وتحسيسية لتحفيز الفلاح ولإعلامه بحقوقه في هذا التدخل.

ونسجل أيضا، وهذا نريد جوابا من الوزير، هو أنه ذاك التوجه الآخر لدعم الفلاح عن طريق دعم رؤوس الأبقار، خاصة رؤوس الأبقار

[1] **M**utuelle **A**gricole **M**arocaine d'**A**ssurances

ب 200 درهم عن كل رأس بقر، هذا إجراء لم يتم تفعيله لحد الآن، ومصالح وزارة الفلاحة تقول بأنه لم يشرع في تفعيله.

ثم نتمنى أن تراعى في قضية إنقاذ الغطاء النباتي ذاك الأشجار التي تم غرسها في مشروع الألفية في منطقة واسعة في إقليم تاونات التي أصلا تعاني الآن رغم التساقطات الأخيرة.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الآن الكلمة لأحد أعضاء الفريق الحركي في إطار التعقيب.

المستشار السيد مبارك السباعي:

شكرا السيد الرئيس.

أنا بدوري كنشكر السيد الوزير على المجهودات الجبارة اللي تيقوم بها على الصعيد الوطني، ما كندويوش على جهة دون أخرى، وكذلك كنحمدو الله على الأمطار الأخيرة اللي في الحقيقة فكات لينا واحد العزلة كبيرة فيما يخص خاصة الماء الشروب، لأن كون ما كانتش الأمطار الأخيرة، السيد الوزير، راه البيتية عندنا، السيد الوزير، غتوصل لواحد 300 درهم ولا 400 درهم.

كذلك، السيد الوزير، كنشكرو الله على السنة الفارطة اللي خلات لينا هي اللي دابا الناس باقيين مشبرين، حتى التبن كون ما كانتش السنة الفارطة سنة جيدة وسنة من ذاك غادي يكون التبن ما تقدوش 30 درهم، كون راه وصل لواحد الثمن اللي هو خيالي.

اللي تنطلبو منكم، السيد الوزير، هو دعم الشعير ها هو كاين، لكن تنطلبو، السيد الوزير، هو الدعم ديال الأعلاف المركبة، الأعلاف المركبة راه خاص تشوفو واحد الحل لهاذ الأعلاف المركبة، لأن حقيقة راها كتعاون الفلاح بزاف وبزاف.

كذلك، السيد الوزير، اللي تنطلبو منكم الدعم ديال محاربة الجفاف، محاربة الجفاف كانت الحكومات السابقة كتخلق مشاريع داخل البوادي وداخل القرى في فتح المسالك، كتشغل أبناء المنطقة، كذلك المياه والغابات كتخدم حتى هي فهاذ الوقيتة "التشجير"، وكنخلقو واحد اليد عاملة لا يستهان بها داخل العالم القروي.

وهذا هو اللي تنطلبو منكم، السيد الوزير، باش تخدمو عليه وتنميو لينا شوية المنطقة فيما يخص، كيف ما قلتو، السيد الوزير، الأمطار راه تعطلات 45 يوم، راه كاين بعض المناطق اللي تعطلات فيها 3 أشهر وكاين المناطق اللي الآن ما صباتش فيها الشتاء.

ولهذا، السيد الوزير، باش من، لأن الشمال حقيقة راه صبات فيه الشتاء وعاود صبات، ولكن في بعض المناطق راه الناس ذاك الشي اللي لاحو في الأرض راه ما جمعوهش، باش نكونو صريحين.

واحد العدد ديال المناطق مثلا "حمر" و"الشاوية" و"الشياظمة" وواحد العديد ديال المناطق اللي غير الله غالب، إلى كانت شي حاجة غتكون إن شاء الله غتكون فهاذ البورية كيف ما تنقولو احنا، إلى كانت شي ذرة ولا شي حاجة.

ولهذا، تنطلبو منكم، السيد الوزير، سيدنا الله ينصرو راه أعطى دعم كبير للبلاد غير نعرفو هاذ الدعم باش يكون بالنفع على المناطق القروية.

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة الآن لأحد أعضاء الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، فليتفضل مشكورا.

المستشار السيد عبد الرحيم أطمعي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

السيد الوزير، المشاكل اللي كاينة في الشعير المدعم بالنسبة لعمالة سطات، كاينة 43 جماعة، 43 جماعة القيادة ديال "المزامزة" فيها 2900 مرشح فلاح، أعطاوها 2900 قنطار، كل فلاح أخذ قنطار، كيفاش هاذ القنطار غادي يدير ليه؟ يوكلوا للدجاج، يديرو خبز ياكلو، في رمضان يديرو خبز حرشة؟ كيفاش غادي يدير ليه؟

السيد الوزير،

ثانيا، أعطيتوا للفلاحة تفركت الزرع، تفركت الزرع، 5 موظفين يقدروا يفركتوا على 43 جماعة؟ راه لا يمكن، عدا السيد العامل الله يكثر خيرو دار اجتماع وجمع الفلاحة ودار معهم وقال ليهم غادي الأعضاء ديال الغرفة الفلاحية والقائد والأعوان القضائيون يحصيوا البقر شحال ويحصيو الغنم شحال، وغاديين تعطيو هاذ الحصص، وزائدون الحصة كيفركتوا الأولين في الفلاحة كلهم أعطاوهم للناس البياعة والشراية، وحيدو ليهم الأكياس وبدلوا ليهم الأكياس وكيبيعوا في الزرع بثمن آخر.

السيد الوزير،

النقطة الثانية هي التأمين، التأمين الناس مخلصة والجفاف راه انتشر 100%، وفاش تتسناو علاش ما عطيتوش لهاذ الفلاحة (l'assurance) ديالو يمشي يتخلص يقضي به حاجة.

دابا الناس كتوفى وكتقولوا الشتا صابة، راه صابة في بعض الأقاليم وبعض الأقاليم الآن راه باقي رابطة البقر والغنم ما تياكلو ما تيشربو ما حتى حاجة.

الله يخليك، آ السيد الوزير، تعاون مع هاذ العمالة زائد بني مسكين راه فيها الغنم بزاف وفيها الغنم الصردية بزاف، وخاصها العلف بزاف.

ودابا حاليا، آ السيد الوزير، راه كاين الجماعة اللي الآن ما واخداش كيلو، كيلو ديال الزرع ما واخداهش، الله يخليك دير البحث ديالك ونطلبوك الله يخليك لما تعاون مع الفلاحة.

والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

وأخيرا أعطي الكلمة للفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد اللطيف أبدوح:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير المحترم،

السادة الوزراء،

الزملاء المستشارين المحترمين،

أولا، في البداية وباسم الفريق احنا تنبغيو ننوهو بالمبادرة اللي قامت بها الوزارة وعلى المجهود الجبار اللي تدار فهاذ الموضوع اللي هو تيجي استثنائي وفي ظرفية استثنائية، واللي طبعا حتى الانعكاسات ديالو انعكاسات قوية على الاقتصاد الوطني.

إذن هي لحظة استثنائية، هذا ما فيه شك، وحتى الإجراءات اللي تمت احنا كنثمنوها.

إلا أنه تنعرفو بلي على مستوى التوزيع الجغرافي ديال المغرب والتباينات المناخية اللي كاينة والتموقع ديالها والتنوع في الغطاء النباتي وحتى الأنشطة الفلاحية سواء كانت كتهم المزروعات أو المغارس أو تربية الماشية، كاين تباين وكاين اختلاف وكاين مناطق نائية، وكاينة صعوبة أحيانا في بعض المناطق.

اللي كنبغيو من خلال طرحنا لهاذ السؤال، هو أولا نشكرو السيد الوزير، وفي نفس الوقت نطلبو منه بإلحاح تكثيف الجهود باش يتم التنزيل ديال الرؤية اللي هي عندكم والمسؤولين كذلك دياولكم يسهروا عليها ويعرفوا بأنه ظرف استثنائي ويكثفوا الجهود، خصوصا في المناطق النائية والفلاحين الصغار.

كذلك أنه خصنا نستحضرو أنه الفترة ديال الجفاف من الناحية العلمية والطبيعية والمنطقية راه غادي تبدا الآثار كتبان بزاف من دابا شهر 5 وفالصيف مع تتزاد الحرارة، والتساقطات اللي كنتمناوها إن شاء الله تكون في المستقبل مهمة، راه ما غادي تبقى كتبان وتيبان الفعل ديالها حتى لمن بعد شهر 5 ديال العام الجاي.

إذن هذاك الفلاح راه واحد العام قدامو ديال تمّارة وديال كذا، غادي إن شاء الله احنا تنطلبو الله وتنسعاوه باش تكون إن شاء الله السنة المقبلة فيها أمطار كثيفة، ولكن رغم ذلك دائما الاحتياط والحذر لازم باش نكونو فالموعد وباش يمكن لينا كذلك نواكبو، وباش نخففو هاذ الحدة ديال الأزمة على الفلاحين، وخصوصا الفلاحين الصغار.

وكذلك، لابد أننا نراعيو الظروف ديال المناطق النائية بحال كيف طرحت الزميلة ديال المنطقة ديال وزان وغيرها.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

والآن الكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيبات وذلك في حدود المساحة الزمنية المتبقية له، تفضلوا آسيدي.

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السيدات والسادة الوزراء،

فقط نبغي نقول بأنه تكلمت قبيلة على الدعم اللي تهم الشعير، وهنا كاين برنامج ديال دعم ديال العلف المركب اللي فيه 4 مليون ديال قنطار إن شاء الله غادي يدخل حتى هو عما قريب يعني للسوق، يعني واحد، ما نقدرش نعطيكم، بعض الأسابيع، احنا غير بقينا كنتسناو حتى نكملوا هاذ يعني بان لينا بأن هاذ المشروع اخذا الطريق ديالو، باش نبداو المشروع حتى هو الآخر الثاني إن شاء الله.

ثانيا، احنا ما موجودينش في جميع (les communes)، احنا ما عندناش الإمكانيات نكونو في (1500 communes) باش نفرقو الشعير، احنا موجودين فقط في (les centres de relais) اللي هما كاينين في (les provinces)، ومن (les provinces) من اللي كنشوفو كاين الضغط، وكاين مناطق اللي هي فيها واحد الضغط كبير، واللي كنت، خصها باش يكون عندها، يعني، سميتو، كنفتحو، دابا في "بن أحمد" غادي نفتحو، كذلك في الناحية ديال سطات.

كاين المدينة اللي كان فيها واحد، ولاو فيها جوج، أو ثلاثة، ديال (les points de vente) لأن كاين واحد الضغط.

ثانيا، أنه كاين (deux marchés)، كاين السوق، يعني كاين الشعير، وكاين (transport)، يعني هاذ الناس اللي هما في مناطق اللي بعيدة،

وفي (les communes)، اللي هما بعاد، يقدروا يمشيوا عند المستشار الفلاحي، ولا يقدروا يمشيو عند (DPA[2]) ديالهم، ويتفقوا معه، ويجلسوا، ويديروا لائحة ديال يعني الناس اللي ابغاو الشعير، وكياخذوا (la commande) ديالهم، وكيعطيوها للسيد اللي هو مكلف من القطاع الخاص، وكيمشي، كيجيب لهم السلعة حتى لعندهم، الدولة اللي كتاخذ هذاك المنحة ديال (transport)، هذا هو الواقع اللي كنشتغلو به.

وفعلا، من اللي بدا البرنامج، وواحد العدد يعني ديال الانتظارات ديال الناس، راه كلشي ابغا، في بعض المناطق، الشعير، ودابا، وهاذ الشي غادي يتقاضى، راه قلتها قبيلا، ولكن، راه كان خصنا نمشيوا بشوية شوية، مرحليا.

فكيظهر لي هاذ القضية ديال، لأنه هاذ المشروع، أنا متبعوا شخصيا، والسبت والأحد، وكنشوفو أش واقع، وكنسمعو الناس، ومن اللي كيشكيوا الناس من (les professionnels)، راه كيعيطوا علينا في التليفون، كنحاولوا نلقاوا الحلول يعني التطبيقية في الميدان، ولكن، منشكوش في البرنامج، بأنه برنامج ما نجحش، وبأنه هاذ الشي كيطغى عليه.. (non)، ماكيطغاش عليه.

أولا، احنا، احنا مشينا في واحد القضية اللي هي سهلة،(simple)، جوج دراهم، خص يجي السيد يلقى جوج دراهم، ويلقى السلعة ديالو.

فعلا، في الأول، في بعض المناطق، كان كيتسنى شوية، لأنه زعما ماكاين الضغط وكاين، ولكن، دابا، راه الحمد لله، إلا درتي في المغرب كلو، غادي تلقى السلعة موجودة، راه عندي التصاور تماك، كاع (les hangars)، كلهم عامرين بالسلعة، والناس اللي اللي غادي جاي، إلا بقا شي (un point de vente)، ولا جوج اللي باقين، راه كاين، من اللي كنشوفو داك الشي كثير، كنقولو خص يتحل واحد آخر، (،à côté donc))، راه ماكاينش اللي ..

وحتى، حتى هذاك السيد اللي غادي يجي، اللي كتقول بأنه غادي يشري وغادي يمشي، وغادي يعاود يبيع، شحال غادي يبيع؟ دابا راه السوق في (marche)، جوج دراهم و30، يشري عندنا احنا بجوج دراهم، باش يديها ب 50 كيلومتر، باش يبيعها بجوج دراهم و30، زعما حتى الهامش ديال الربح فين يقدر يتحرك، فهي (aucun intérêt)، راه ماعندو فين يتحرك، لأنه السوق يعني تنظم دابا بهاذ القضية ديال الدعم.

ما ننساوش بأنه كاين الزراعات الربيعية، البرنامج اللي عمل، اللي موالفين كنعملوا السنين الماضية، هو200 ألف هكتار، هاذ العام، 400 ألف هكتار، تعملات 260 ألف، إذن، تقريبا واحد 65% من البرنامج، ولكن غادي نوصلو إن شاء الله ل 400 ألف هكتار من الزراعات اللي هي، يعني الزراعات الربيعية، واللي غادي تجي باش تخفف شوية من يعني الحدة ديال (céréales) اللي كاين.

لابد، وغادي تهم نوار الشمس والحمص والفاصوليا والذرة وهذا، لابد ما نتكلم على (l'assurance) ،(l'assurance)، فعلا ابداو في 22 فبراير، كيعملوا (les évaluations) امشاو للمناطق اللي هي مضرورة، واشوية من ذوك المتوسطة، 400 ألف هكتار سالات، ابداو في 4 أبريل الشطر الثاني ديال (les régions)، اللي هما (moyens)، 150 ألف هكتار غادي تسالي إن شاء الله في 2 ماي.

وباقي ليهم دابا (les régions) اللي هما (favorables)، راهما غاديين معهم شوية بشوية إن شاء الله، وإلا بغا شي واحد يدير (les cultures)، وشاف بأن هاذاك الشي اللي عندو ماخدامش، راه كنقولو لو يمكن لك تحيد (la culture) اللي عندك، وتدير واحد السطر ديال، باش تخليه يشوفوه (les évaluateurs)، ويمكن لك تشتغل، يعني في المستقبل بدون إشكالية.

فقط، أنه هاذ، بغيت نقول بأنه القضية ديال المديونية دالفلاحة، والفاتورة ديال الماء وهذا اللي كترجع، هو في الحقيقة الناس اللي في (les barrages) اللي عندهم هذا، راه محظوظين، عندهم الماء، والماء عندو الثمن ديالو.

هاذي دائما أنا من نهار اللي أنا على رأس هاذ الوزارة راه ما غاديش نتكلم، لأن كاين ناس اللي تيمشيوا في المناطق وتيقولوا ويمكن ما نخلصوش الماء، الماء غادي يتخلص.

إذا كاين شي تأخير فشي بلاصة، إلي كاين شي حاجة هذاك الشي كيتناقش كيتكلم، ولكن الثمن، الماء عندو الثمن ديالو، اللي ما عرفش الثمن ديال الماء، اللي كيعرف حقيقة الثمن ديال الماء هو هذاك اللي ما عندوش، اللي هو في البوري (défavorable) واللي كيتعذب وكياخذ (le risque) إما اللي في وسط المدار السقوي خاصو يعرف راسو راه محظوظ ومحظوظ جدا وخاصو يدير الاستعمال ديال الماء.

المديونية ديال الفلاح احنا متابعين دابا يعني (la campagne, il ya un redressement) زعما تحسنت الأوضاع، (l'indice végitatif) أحسن بكثير، تخضرت الدنيا، الناس رجعو لسميتو، وإن شاء الله غادي يكون موسم اللي يمكن غادي يتعتق ذاك الشي اللي تعتق فيه.

ولكن احنا باقي متبعين ونتمناو على الله أمطار الخير إن شاء الله في المستقبل، وتكون مازال السنة يتعتق فيها (le maximum)، ولكن احنا متبعين هاذ الشي ملي غادي تخرج الحصيلة الأخيرة ونشوفو الحالة ديال البادية ديالنا والحالة ديال الفلاحة، راه الحكومة غادي تاخذ المبادرة باش يعني كما كانت استباقية فهذا، غادي تجي حتى لهاذي وغادي نتكلمو.

ولكن، شوف دابا احنا خارجين من هنا، غادي نخرجـــــو من (une année de sécheresse) باش تشوف (l'impact) ديال مخطط

[2] **D**irections **P**rovinciales de l'**A**griculture

المغرب الأخضر،

(l'année de sécheresse) هاذ العام يعني تعطل الماء وهذا، غادي ندخلو العام الجاي بمليون و600 ألف قنطار ديال (les semences).

أنا تنعقل النهار اللي دخلت لوزارة الفلاحة وجيت من واحد (l'année de sécheresse) لقيت 300 ألف قنطار، الآن مليون و600 ألف رغم الضعف ديال (la production) اللي غادي تكون رغم هذا.

فلهذا والحمد لله أنا زعما كاين أخبار اللي هي جد سارة، دابا ملي كتشوفو في الزراعة السكرية غادي ندوزو من 390 ألف طن ديال(la production de sucre) هاذ العام ل 530 ألف طن، غادي نغطيو 42% (alors que) هاذ (les cinq dernières années) خمس سنين اللي فاتت ملي تتاخذ المعدل كانت 32%، (donc) ربحنا 10% ديال التغطية ديال السوق ديالنا الداخلي.

ملي كتشوف الزيتون، الزيتون قبيلة هدرت المردودية دازت ل 1.4 طن للهكتار، تزادت بـ 27% والإنتاج تزاد بـ 24% وصلنا لمليون و400.

كذلك الحوامض تزاد بـ 6%، إما الأثمنة والأسواق وذاك الشي (les exportations) هاذ العام (c'est exceptionnel)، زعما ذاك الشي على جميع المستويات، الاتحاد الأوربي، روسيا، كندا، إذن كان واحد النشاط اللي هو جد مهم وهاذ الأموال كلها راه واحد الوقت غادي نلقاوها فشي بلاصة، غادي نلقاوها فوسط البادية، لأن كتشغل ناس وكتعاود تروسيكلا باش تخدم الناس وهذا.

فباش نرجع للقضية ديال هاذ البرنامج ديال الدعم، فاحنا يعني كنتابعو آش واقع في الميدان، وكنعرفو بأنه كاين المشاكل وكنعرفو بأنه (des fois) كتكون (la pression) في بعض المناطق، ولكن راه كن على يقين بأنه كنتلاقى مع المديرين الجهويين والمديرين المسؤولين، (au niveau central) وكنديرو اجتماعات وكنتافقو، وكاين كل مدير مكلف بأربع جهات، كلشي خدام، دابا احنا وزارة الفلاحة ماراسك تعطيه للدعامة الثانية، لأنه البرنامج اللي تكلم عليه الأخ بأنه (effectivement) خاص شوية ديال ذاك الشي ديال التشغيل، راه 2 المليار وكذا اللي غادي تعمل هاذ العام في الدعامة الثانية، وكلها راه فيها التشغيل وفيها الاستثمار وفيها هذا، ماراسك يعني هذا البرنامج ديال السقي وديال قلة الأمطار، وكذلك خاصنا نحافظو على الإنتاج اللي هو داخل المدار السقوي، هذاك خاصو ينجح، لأن إذا ما نجحش هو اللي غادي يجيب لنا القيمة المضافة الكثيرة باش يوقع لنا واحد التفاعل.

والحمد لله أنه الحالة الصحية ديال القطيع يعني متميزة، ما كاين حتى إشكال، إذن يعني الضوء الأخضر باقي موجود في الميدان الفلاحي في واحد العدد ديال أسميتو، كاين إشكالات، عارفين بأن الناس ابغاو الشعير أكثر، ابغاو (l'aliment composé).

ولكن اللي كنقول أنا للفلاحة وكنقول للكسابة، بأنه احنا هذاك الشعير راه قلنا لكم كاين 8 مليون، احنا باقي يالاه في 5 وما استعملناش، ملي بدينا لدابا يالاه استعملنا مليون و800، باقي عندنا فين نستعملو 8، وإلى خاص الخير غادي نزيدوه.

وكذلك العلف المركب غادي نطلقو 4 دالمليون، والحمد لله أن الأمور كتحسن، (donc) غير خاص يكون الاستهلاك، استهلاك اللي هو معقلن وتكون واحد المتابعة، واحنا راه كنتابعو ملي كيبان لينا شي واحد اللي ما قابطش الطريق ولا هذا راه كاين معلوميات، وكنجيو من اللور وكنشوفو شكون اللي اخذا، وكنديرو لو (recoupement) ف (l'informatique) ياك ما كاين شي واحد داخل على الخط اللي هو كيخلوض ولا هذا، هاذ الشي ما ساهلش، ولكن البرنامج على أي أنا نفضلو على جميع البرامج اللي دازت، لأن ذاك الوقت كانت كتكون، كتعمل اللائحة وكيدخل رئيس الجماعة، ويدخل الفلاني، هذا نعطيوه وهذا ما نعطيوهش، نديرو اللائحة، هاذ الشي كلو حيدناه، الثمن اللي بغا يمشي ل (le guichet) مرحبا به، واحنا متبعين معه، (donc) هذا هو الشفافية اللي جا بها هاذ المخطط.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا جزيلا السيد الوزير.

وبعد إذنكم أنبقى دائما مع السيد وزير الفلاحة والصيد البحري، وهذه المرة حول السؤال الموجه إليه من طرف الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، حول موضوع عملية ترقيم الإبل، فليتفضل أحد أعضاء الفريق مشكورا لتقديم السؤال.

المستشار السيد عثمان عيلة:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير،

سطرت وزارتكم في سنة 2015، برنامج من حول ترقيم الإبل.

سؤالي:

- ما هي الرقم لَمْدِكْلاري به، وكم وصل ترقيم الإبل؟

- وما هي المدة المخصصة المتبقية؟

- وما الفائدة من وراء ذلك؟

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

والكلمة الآن للسيد الوزير للتعقيب على السؤال، لكم الكلمة.

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

السيد المستشار المحترم،

السيد الرئيس المحترم،

السيدة والسادة الوزراء،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون،

هو هاذ البرنامج ديال يعني النظام الوطني للترقيم انطلق رسميا بتاريخ 3 فبراير 2015، أما هو باقي جديد، يالاه دخل للميدان، وغادي يتعد إلزاميا في المستقبل، يعني وغادي يشمل تدريجيا كافة الأبقار والإبل.

وهاذ العمل كيتم الإنجاز ديالو من طرف شركات خاصة، أغلبها محلية في إطار طلبات عروض ووفق دفتر للتحملات، كنعطيوها واحد (la mission) باش كتمشي، عندها وحدة إلكترونيك، عندها وحدة فيها (le numéro) عندها (l'informatique) كتدخل شكون اباها، شكون أمها، (l'âge) ديالها، منين جات، السلالة، وذاك الشي هذا كلو، باش ذاك الشي كيدخل باش كيكون عندك واحد (le fichier) اللي تابع.

انطلقت الحملة ف 23 فبراير، كتهدف لترقيم هاذ الشي ديال الإبل، كنتكلم على الإبل 105 ألف ديال رأس اللي كان في (l'objectif)، وصلنا تقريبا ل 79 ألف اللي ترقمت لحد السنة، 80% من الأهداف المبرمجة، ومن المرتقب أن تنتهي هذه المرحلة مع متم الشهر ديال يونيو، وغادي تكون مرحلة ثانية اللي هي في طور الإنطلاق، كتروم إلى ترقيم 25 ألف رأس من المواليد الجدد، اللي ما كانوش، و25 ألف رأس من الكبار الذين لم تشملهم المرحلة الأولى، لأنه كتعرف بأنه بعض المناطق خاص ملي تكون الشركة خدامة خاص السيد يجي خاص يخرج من المحال ديالو باش يجي يدير الترقيم ما تيكونش في الموعد، إذن يعني ماشي دائما.

ولكن اللي نبغي نقول، وخاص هاذ الشي الكسابة يعرفوه، بأنه في المستقبل، يعني راه اللي ما عندوش الترقيم راه ما غاديش يكون عنده الدعم، وما غاديش يقدر يدخل حتى لذوك المناطق ديال التنظيم ديال الرحل، دابا راه القانون صوتوا عليه هنا، إذن حتى ذاك المحل اللي غادي يدخل ليه باش يقدر يدير فيه العلف ديالو ما غاديش يكون، إذن خاص تكون المساهمة، والحمد لله أنه في الأبقار هي مساهمة كبيرة، في الجمال كاين بعض المناطق اللي ناجحة وكاين بعض المناطق اللي باقي خاصها شوية دالعمل.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الآن الكلمة لأحد أعضاء الفريق للتعقيب على رد السيد الوزير.

المستشار السيد عثمان عيلة:

شكرا على هذه التوضيحات التي تفضلتم بها.

وإننا في الفريق الاستقلالي نسجل بارتياح كبير إطلاق عملية نظام وطني جديد للترقيم وتحديد مسار الحيوانات، وذلك في إطار تنزيل الإجراءات التي تضمنها المخطط المغربي الأخضر لتنظيم هذا القطاع ببلادنا.

ولكن، السيد الوزير، فعلا هذه العملية استبشر الكل الخيروانخرط في هذه العملية سلطات وغرف مهنية ومنتخبين من أجل إنجاح هذه العملية.

إلا أن، السيد الوزير، كانت في الحقيقة الكسابة تنتظر أربع نقط إيجابية التي جاءت بها هذه الحملة أولا:

- حماية القطيع من السرقة بناء على مراقبة الطرق يعني الزائلة اللي ما مرقمة ما يمكنلهاش تتخطى؛

- مراقبة الأسواق الأسبوعية الزائلة اللي ما مرقماش ما تدخلهاش؛

- مراقبة المجازر الزائلة اللي ما مرقماش، ما تدخلش تتنحر؛

- مراقبة الدكاكين في الأسواق.

وهذا، السيد الوزير، أنتم على إطلاع أن حماية هذه الثروة الحيوانية، وهي الإبل لها إيجابياتها وهي المزود الرئيسي للسوق.

ثانيا، السيد الوزير، كان جاء في الحملة أن ما تم ترقيمه من الإبل في 2015، في 2016 وهذا جاء في مداخلتكم، السيد الوزير، الناقة اللي ولدت زاد عندها حوار غادي تتم عملية أخرى من أجل إحصاءها ومن أجل استفادتها مما يسمى بالزرورة كما هو الشأن في البقر داخل المملكة.

الجانب الآخر، السيد الوزير، أنه اللي ما مرقمش ما غاديش يستافد من الأعلاف المدعمة، واللي مرقم غادي يستافد بناء على الإحصاء اللي عنده.

احنا تنطالبو، السيد الوزير، أن هاذ العملية خاصها تتم بسرعة من أجل ضبط ومن أجل نزاهة وشفافية كل الدعم اللي مخصصه الدولة في مجال الأعلاف، سواء كانت مركبة أو غير مركبة أو إلى ذلك.

السيد الوزير،

لا تنسوا أن الكساب هو مشغل رئيسي، ما كاينش كساب اللي ما يشغل 5 دالناس و6 دالناس بأثمان باهظة، زائدة إلى عائلته، زائد على المشاركة للهجرة من العالم القروي إلى المدن.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

هل هناك من إضافة السيد الوزير.

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

شكرا المستشار المحترم.

أنا متفق معه يعني بهاذ الأفكار كلها اللي جاو، واحنا البرنامج عندنا جد مهم، وكل شي غادي يكون مقنن و(la base) ديالو غادي تكون هو هاذ الترقيم، إلى ما كاينش راه الناس ما يمكنش تشتغل، واحنا غادي نمشيوا في هاذ الطريق إن شاء الله.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الآن نصل إلى آخر سؤال موجه إلى السيد وزير الفلاحة والصيد البحري حول موضوع استفادة الفلاحين الصغار من برامج الدولة ومشاريع المخطط الأخضر، وقد تقدم به فريق العدالة والتنمية، فليتفضل أحد أعضاء الفريق لتقديم السؤال.

المستشار السيد نبيل الأندلوسي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء المحترمون،

السيدتين الوزيرتين،

السادة والسيدات أعضاء المجلس،

السيد الوزير المحترم، كثيرة هي الإجراءات التي قامت وتقوم بها الحكومة من أجل دعم القطاع الفلاحي، ومنها برنامج المخطط الأخضر، إلا أن التساؤل لدى العديد من المواطنين هو مدى استفادة الفلاح المغربي البسيط من هذه البرامج الحكومية، خاصة على مستوى دعم المحصول الزراعي وتربية المواشي.

لذا نسائلكم، السيد الوزير المحترم، عن التحفيزات والدعم المقدم للفلاح البسيط؟ وما هي الإجراءات التي تنوون اتخاذها على هذا المستوى؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

إذن، الكلمة الآن للسيد الوزير لبسط الجواب على السؤال، تفضلوا.

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

السيد الرئيس،

كيتميز القطاع الفلاحي بالصغر ديال الاستغلاليات ديالو، تقريبا 70% ديال الاستغلاليات أقل من 5 ديال الهكتارات، جا البرنامج ديال مخطط المغرب الأخضر بالدعامة الثانية، وعملنا واحد البرنامج ديال الاستثمار ديال 492 مشروع اللي غادي يتطلق على 13 مليار ديال الدرهم، اللي غادي تمس تقريبا 747 ألف هكتار.

وجا كذلك البرنامج ديال التجميع، اللي جا متعلق بالدعامة الأولى باش الصغار يمشيو مع الكبار في إطار التجميع.

وكذلك، هاذ البرنامج ديال التجميع جاب التهيئة ديال إطار قانوني خاص بالتجميع، وكاين تحفيزات خاص يعرفوها المواطنين خاصة بهذا النوع من المشاريع، ملي كيكون المجمع والمجمعين وملي كيتلقاوا راه عندهم واحد (le bonus) في (les investissements) ديالهم اللي يمكن الدولة تاخذو في الاستثمار.

كاين توجيه برامج الإرشاد والاستشارة الفلاحية للفلاحين، 100 مليون ديال الدرهم ديال (l'ONCA[3]) كتمشي بالخصوص للفلاحة الصغار فهذا الميدان.

وكاين برنامج ديال التنمية يعني المنتجات المحلية، هـــــاذوك (les produits de terroir)، و(L'ADA[4]) كتعمل 40 مليون ديال الدرهم سنويا ديال الاستثمار باش تعاون هاذ الفلاحة الصغار وهاذ (les coopératifs) تمشي معهم.

وكاين كذلك ما ننساوش البرامج المخصصة لمواجهة آثار الجفاف، واللي كتهم الرعاة الصغار والفلاحة الصغار، واللي كتبلغ الميزانية ديالها 820 مليون ديال الدرهم فالسنة تقريبا، وكتهدف بالأساس إلى حماية الثروة الحيوانية عبر توفير الكلأ والمياه للماشية والمتابعة الصحية.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة الآن لأحد أعضاء الفريق من أجل التعقيب على جواب السيد الوزير.

المستشار السيد نبيل الأندلوسي:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير على هذه التوضيحات.

طبعا، السؤال، السيد الوزير، كما أشرتم يتعلق بقطاع اللي هو قطاع مهم، وكما نعلم جميعا فالقطاع الفلاحي يساهم بحوالي 15%

[3] **O**ffice **N**ational du **C**onseil **A**gricole

[4] **A**gence pour le **D**éveloppement **A**gricole

من الناتج الوطني الداخلي الخام، وكذلك يوفر نسبة ديال 40% من مناصب الشغل، وفبالتالي نحن نتحدث عن قطاع جد مهم وعن مبادرة كذلك تستحق كل التثمين وهي المبادرة ديال المخطط الأخضر.

لكن، على مستوى الدعامة الثانية، السيد الوزير المحترم، والمتعلقة بشكل أساسي بالفلاحة التضامنية واللي كتستهدف الفلاحين الصغار، هنا كنلقاوا واحد الفراغ ما بين لغة الأرقام المقدمة والواقع في بعض الجهات ديال المملكة، بحيث أن الفلاح الصغير في التواصل ديالنا كمنتخبين طبعا مع هؤلاء الفلاحين، نجد بأنه في الغالب الأعم ما عندوش حتى المعطيات ديال هاذ الدعامة وما تقدمه الحكومة من برامج.

فهنا، طبعا الإشكال على مستوى التحسيس، على مستوى التواصل، على مستوى إبلاغ هؤلاء الفلاحين، وهاذ الفئة المستهدفة المهمة جدا بهاذ الإجراءات الحكومية.

وهنا كيتطرح التساؤل عن دور المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية، طبعا هناك إشكالية ديال ربما الموارد البشرية، ولكن، السيد الوزير المحترم، إذا كانت مجموعة من الإجراءات القطاعية على مستوى السياسة العمومية اللي تستهدف فئات معينة ولا تصل للمعلومة، فهذا إشكال يجب تجاوزه.

كذلك، أشرتم في معرض الجواب، السيد الوزير، للنقطة ديال تجميع الأراضي نحن نعرف بأنه الكثير من المناطق والأغلب ديال المناطق ديال المغرب كاين هاذ الثقافة عند الفلاح البسيط ما عندوش هذيك الثقافة أنه يشرك الأرض ديالو مع أراضي الآخرين، بالتالي حبذا لو أنه تكون إجابات عميلة لهذا الناس البسطاء.

والنقطة الأخيرة المتعلقة بالنسبة للتعاونيات، المسألة ديال التسويق لازال خاص فيها مجهود، السيد الوزير.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الآن الكلمة للسيد الوزير إذا كان هناك من رد.

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

إذا اسمحتو نزيد مازال نضيف أشنو هما التسهيلات اللي كيتعملوا للفلاح الصغير.

خاص يعرفوا بأنه كاين واحد الشركة ديال تمويل تنمية الفلاحة اللي هي تمويل الفلاح مع .. عند القرض الفلاحي اللي هي خاصة بالفلاحة الصغار اللي تتعطيهم حتى 100.000 درهم في السنة لكل استغلالية.

خاص يعرفوا الفلاحة الصغار بأنه اللي عندو تحت من 5 هكتارات وبغا يدير (Goutte à Goutte) و(les équipements) ديال الماء، راه عندو 100%، خاص يعرفوا بأنه دعم البذور ديال الحبوب والفتائل المعتمدة لقصب السكر والبذور الأحادية ديال النباتات، هاذو كلهم فيهم (des subventions) لمن كيمشيو؟ راه كيمشيو للفلاح الصغير.

كاين دعم بنسبة 80% لأغراس الزيتون واللوز والتين، ملي كيبغي يغرس الدولة كتاخذ 80% من هاذ الحسابات.

كاين الدعم ديال أغراس ديال النخيل حتى 100%.

وكاين تشجيع الانخراط في التأمين الفلاحي، ملي تنقولو بأنه الفلاح غادي يخلص غير 26 درهم في الهكتار باش يدير (l'assurance) ديالو على (céréales) راه الدولة اخذات فيها 90%، ولمن تعطات هاذ 26 درهم؟ تعطات للفلاح الصغير اللي غادي ياخذ ذيك 1600 درهم إذا كتاب عليه أنه يكون واحد السنة..

كل هذه الامتيازات هي مقننة ومعمولة باش تمشي لعند الفلاح الصغير في إطار برامج تجميع، وبرامج التجميع ماشي هي باش الأرض تتخلط، هي باش الصغير والكبير يتلاقاوا ويخدموا جميع، الناس في سوس راه تيعرفوا يعملوها، الناس في دكالة كيعرفوا يعملوها، واحد العدد دابا اليوم ديال الفاعلين في هذا الميدان، والدولة كتجي كتقول لك بأن إذا درتو الاستثمار جميع أو إذا غادي تجيب له السلعة ولا هذا.. كاين مكافأة من عند الدولة واحد (le bonus) اللي تيتعطى في إطار يعني الدعم ديال الحكومة.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

وباسم المجلس نتقدم لكم بالشكر الجزيل على هذه المساهمة القيمة.

وننتقل الآن إلى قطاع آخر هو قطاع التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر، وذلك بتقديم السؤال المقدم حول موضوع مسطرة ولوج الجامعات والمعاهد والمدارس العليا ذات الاستقطاب المحدود المقدم من طرف الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، فليتفضل أحد أعضاء الفريق لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء، السيدات الوزيرات،

إخواني المستشارين، الأخوات المستشارات،

السيد الوزير، كنظن اسمعتيو السؤال.

سؤالنا اليوم كنجددوه واخا أنه أصبح روتيني لأننا يا ما رددنا وردت

جل الفرق البرلمانية هنا عن طريقة سهلة سلسلة لا يشوبها الظلم أو الحيف بخصوص الطلبة الحاصلين الجدد على شهادة الباكالوريا وطريقة ولوج المعاهد المحدودة المقاعد، فهل لكم من إفادة ليطمئن الآباء والأسر؟

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الآن، الكلمة للسيد الوزير من أجل الجواب، تفضلوا السيد الوزير.

السيد لحسن الداودي، وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السي اللبار على هاذ السؤال.

وهاذي مناسبة ماشي باش ننتقد الناس، أقسمك بالله، لو الانجازات، الوتيرة اللي درنا في هاد الأربع سنين كانت شحال هذا، المغرب، ماغاديش يبقاوا يتحطوا فيه هاذ الأسئلة.

نعطيك غير بعض الأسئلة، 2012، شحال كانت عندنا من كلية الطب؟ 5، في هاذ الأربع سنين،5 أخرى، اشحال كان عندنا من طالب عندو المنحة؟، 182 ألف، اليوم 332 ألف، عشرات وعشرات المدرجات، عشرات دالآلاف ديال المقاعد جديدة درنا، الوتيرة ...

هاذ السؤال ديالكم، هاذ المؤسسات ديال الولوج المفتوح، بلا ما نتكلم على الدخول الجامعي المقبل، كانت عندنا 63 ألف طالب، الآن، 93 ألف و500.

إذن، اشحال تزاد، 30 ألف، كانت 63، هي تقريبا النصف ديال داك الشي دالمغرب كلو، تدار في أربع سنين، ايوا قول باز، هاكذاك.

الدخول الجامعي إن شاء الله المقبل، غاديا تفتح كلية الطب في طنجة، كلية الطب في أكادير، راه احنا كنوجدو كلية الطب أخرى في بني ملال، وكنوجدو المستشفى الجامعي في العيون إن شاء الله.

هاذ الوتيرة عمر المغرب ما اعرفها، الآن، حطيت سؤال مهم جدا، هو الولوج لهاذ المؤسسة، واخا نبنيوا، ونكثروا البلايص، ولكن، راه مع الأسف، الآباء، ولدوا إلا ما كان طبيب ولا مهندس، ماقرا والو.

اعطيني واحد، الدراسات الإسلامية، عالم كبير، في القانون، محامي كبير، في الكيمياء، في الفيزياء، التخصصات كلها مزيانة، اللي مامزيانش، هو يكون الإنسان ضعيف، كون مزيان، سير دير التخصص أدبية ولا قانونية ولا علمية، مزيان.

الآن، الولوج، هاذ العام كنا غانزولو داك الامتحان الوطني، واحد اللي ابغى يجي من الداخلة، يدخل لكلية طب الأسنان في الدار البيضاء، خصو يجي في الطيارة، خصو يبات في الدار البيضاء، ربما عمرو ما جا للدار البيضاء، يجيك من زاكورة، يجي من ورزازات، كيدير، واحد ساكن احدا الكلية، تيخرج الصباح، حتى يفطر على راسو، تيدوز.

المغاربة ماكانوش مقادين، كنا غنزولو هاذ الامتحان، مع الأسف، (marché) ، داز (infructure)، ولكن، أشنو الإصلاح اللي عملنا، هو ديك النقطة اللي كانت تعطى، تعطى في المراقبة المستمرة، زولناها، علاش؟

هاذ المدرسة اللي تتنفق النقط، هاذ المدرسة، هاذ الدروس، تكميل الدروس وغيرو، نهكوا المغاربة بهاذ الشي.

الآن، 75% ديال الباكالوريا الوطنية، و25% ديال الباكالوريا الجهوية، باش يكونوا المغاربة كلهم سواسية كأسنان المشط، هذا هو اللي غاديين لو إن شاء الله في المستقبل.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن، الكلمة الآن لأحد أعضاء الفريق من أجل التعقيب على جواب السيد الوزير.

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

أظن أن السؤال لم يكن عبثا، بقدر ما أننا استفدنا، واستفادت الأسر المغربية التي ظلت تتخوف عن مصير أبنائها.

المهم، السيد الوزير، المجهودات المبذولة، راه احنا كنشهدوها، وكنشوفوها، ولكن، أنا ابغيت غير نأكد، من خلال الجواب نتاعكم، على أن اليوم، الطلبة اللي ابغاو يولجوا المعاهد ديال التخصص، راه إمكانيات عادلة، باش ما يكونش عليهم واحد الغبن، بحيث أنهم، كاينة مسطرة ديال الشفافية، وديال العدل، تيخصنا اليوم، كلما نبسطو المسطرة ديال ولوج المعاهد المحدودة المقاعد، فخصها تكون رهن إشارة الجميع.

ملاحظة، السيد الوزير، ابدلتيو مجهود، فهذا ما تنكروهش، ولكن، راه اليوم، المغرب ديال البارح، ماشي هو المغرب ديال اليوم، راه كلشي تطور، ومفروض عليكم، وضروري أنكم تطوروا العمل ديالكم .

فأنا كنتمنى، حتى العملية اللي درتيو، راكم انسيتيو ماكلتيوهاش، وهي مهمة جدا، هي ديال توفير الدراسة بالمعلوميات، هاذي واحد الحسنة اللي كتسجلها الجامعة المغربية.

فتيخصنا توضيح أيضا آخر في هاذ المجال، ولكن ما ننساوش أن (la base) راها كانت وكاين الدور ديالكم جيتيو تكملوا اللي اللي غادي يجي الخلف ديالكم وربما انتما تبقاو، ولكن الخلف حتى هو غادي يلقى

أنكم ابنيتو باش يستمر المغرب في واحد التطور وواحد الخيرات اللي كننتظرو فيها التقدم.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

لديكم بعض الثواني إذا كان هناك من إضافة، الديمقراطية هي هاذي.

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر:

أولا هاذي بلادنا اللي جا كيخدم، اللي جا كيبني، هذا استمرارية، ولكن باغيين نبشروا المغاربة راه من هنا واحد 23 سنة تقريبا، المغرب غادي يولي من أغنى الدول في العالم، عرفتوا علاش؟ لا، هذا سيروا شوفوا قلبوا على الفوسفاط ف 2050، المغرب تقريبا هو اللي غادي يكون عند ال(monopole) في العالم، الفلاحة د العالم كلو مرتبطة في بلادنا، إذن استقرار ديال المغرب ولى مشكل عالمي.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، وصلت الرسالة.

الآن الكلمة لأحد أعضاء فريق الأصالة والمعاصرة، من أجل تقديم السؤال الموجه للسيد وزير الشؤون الخارجية والتعاون، حول موضوع دور الدبلوماسية المغربية في تعزيز العلاقات الاقتصادية والاجتماعية، فليتفضل أحد أعضاء الفريق مشكورا.

شكرا السيد الوزير على المساهمة بعدا، بارك الله فيك.

شكرا.

المستشار السيد عبد الكريم الهمس:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السؤال المطروح، السيدة الوزيرة، أي دور يلعبه الدبلوماسي المغربي أو الدبلوماسية في تعزيز العلاقات الاقتصادية والاجتماعية؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة للسيدة الوزيرة، تفضلي آ لالة.

السيدة مباركة بوعيدة، الوزيرة المنتدبة لدى وزير الشؤون الخارجية والتعاون:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا الأخوات والإخوة المستشارون،

فعلا، بالنسبة للدبلوماسية الاقتصادية أو التعاون الاقتصادي والاجتماعي، الذي اليوم أصبح يشكل محور أساسي في الدبلوماسية المغربية.

أولا، هو مبني على رؤية إستراتجية، هاذ الرؤية الإستراتجية إذا تذكرتم جاءت في رسالة صاحب الجلالة التي وجهها للسفراء المغاربة يوم 31 غشت 2013.

منذ ذلك اليوم ونحن نشتغل من أجل الدفع بهاته الدبلوماسية، نشتغل بثقة أولا، لأن هناك مقومات يتميز بها المغرب وعلى رأسها الأمن والاستقرار، أيضا من بين المقومات هو مناخ الأعمال الذي يتميز به المغرب.

وثالثا، من بين المقومات هو تجربة المغرب في عدد من الميادين أو عدد من القطاعات الحيوية.

ابتداء من هذا التوجه وهاته الرؤية، نشتغل من أجل ضخ دم جديد للدبلوماسية الاقتصادية عبر إشراك وبصفة مباشرة ودائمة وفود نساء ورجال الأعمال في جميع اللقاءات الدبلوماسية والسياسية.

أيضا، نشتغل عبر آليات أخرى كتنظيم ندوات اقتصادية، واليوم توقيت هاذ السؤال اليوم جاء يتزامن مع المنتدى الاقتصادي المغربي الأمريكي الذي ننظمه كوزارة الخارجية في إطار الحوار الاستراتيجي الذي يجمع المغرب مع الولايات المتحدة الأمريكية.

هناك أيضا عدد كبير من الندوات الاقتصادية التي تُنظم سواء مباشرة عن طريق الوزارة أو بتنسيق مع وزارات أخرى، من أجل الدفع بهته الدبلوماسية الاقتصادية التي تنبني على المصلحة المشتركة مع كل دولة، سواء الدول الإفريقية، لأن أيضا في نفس إطار الدبلوماسية الاقتصادية نحاول أن نتوجه أكثر فيما يسمى بالتعاون جنوب-جنوب، أي أنه يكون تحديد يعني نقط أو مصالح

مشتركة مع دول الجنوب، ونحاول أن نشتغل معهم في هذا الاتجاه من أجل الدفع بالدبلوماسية الاقتصادية.

أيضا، نشتغل على الترسانة القانونية من أجل تشجيع الاستثمار المغربي في الدول الأخرى ومن أجل أيضا تشجيع الاستثمارات الخارجية في المغرب.

نشتغل أيضا على التكوين، وهنا أريد أن أتحدث على تكوين جميع أطر السلك الدبلوماسي، يعني هذه أيضا مسألة حاولنا أن نقوم بها في

الشهور الأخيرة حيث أنه لا نحدد دور الدبلوماسية الاقتصادية فيما يسمى مستشار اقتصادي بالسفارة أو القنصلية ولكن الدبلوماسية الاقتصادية كيف ما قلت هو محور أفقي تشتغل عليه جميع السفارات والقنصليات.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

الآن، الكلمة لأحد أعضاء الفريق من أجل الرد على جواب السيدة الوزيرة.

المستشار السيد عبد الكريم الهمس:

في الحقيقة كنت تنتمنى الوزيرة تخلي اشوية ديال الوقت باش تجاوبنا لأن السؤال كان مهم، وأعتقد كان في الولاية السابقة اللي تطرح هذا السؤال، والآن سعدنا الحظ باش جاء الوقت ديالو في هاد الولاية، وهذا سؤال مازال رئيس الفريق ربما الفريق ناقشناه باش نشوفو مع الرئاسة ديال المجلس، علاش هاذ التهاون ديال الحكومة وعدم التجاوب مع أسئلة البرلمانيين، لأن مللي تنجيوا هنا إلا حاملين واحد الهم، إلا حاملين واحد الملف، إلا حاملين واحد موضوع النقاش اللي تيهم المغاربة كاملين أولا الوطن ولا المصلحة العليا للوطن.

إذن، هذا السؤال بالضبط، السيدة الوزيرة، جاء من خلال واحد المعرض فلاحي في اليابان واللي ما توفقاتش للأسف الحكومة المغربية باش ذيك المنتوجات تعرض في ذاك المعرض في اليابان.

إذن هنايا كان تساؤل من طرف الأجانب اللي هما مسؤولين وهذه سفيرة اليابان اللي كانت في المغرب قالت لي علاش السفير ما دافعش على المنتوجات الفلاحية بالمغرب باش تنزل في ذاك المعرض؟

للأسف، وكانت جارة تونس هي اللي احتلت المرتبة الأولى لا من ناحية الجودة، وبالتالي أن المغرب ما عرضتش المنتوجات الفلاحية من الزيتون والعسل.

إذن هنا آشنو الدور ديال الدبلوماسي اللي غيلعب في تعزيز العلاقات الاقتصادية والاجتماعية؟ أشنو الدور اللي يمكن يقدم ما يبقاش غير ذاك الدبلوماسي اللي جالس في المكتب ديالو تيمارس الدبلواسية ديال مجرد الأمن، بالعكس خص ينزل وينسق مع رجال الأعمال، ينسق مع المجتمع المدني، يقدم واحد دعم معنوي عبر العالم لأن هناك بعض الفعاليات وبعض أعضاء الجالية اللي تيتشكاوا مكينش دعم معنوي ديال السفراء والقناصلة وأطر الدبلوماسية على الصعيد الدولي، إذن هنا يكون التنسيق.

إذن السؤال ديالنا ربما خص يتفهم من واحد الناحية أخرى يعني كيفاش ذاك التكوين اللي هضرت عليه السيدة الوزيرة أننا نؤطر دبلوماسيين اللي غيقوموا بالدور يجبد الاقتصاد للبلاد وكيفاش يسوق المنتوجات ديال البلاد عبر دول العالم.

إذن، هنا خص واحد الإستراتيجية جديدة يكون واحد التنسيق ما بيناتكم كأعضاء حكومة، وزارة الخارجية، وزارة السياحة، وزارة الفلاحة، وزارة الصناعة، يكون واحد التنسيق مشترك، وكيفاش ندافعو على بلادنا لأن الاقتصاد تيلعب دور أساسي في صنع القرار في كل دولة، إذن خص يكون واحد التنسيق مهم وإيجابي.

إذن اعطيتك للأسف السؤال كان، وسيدنا الله ينصره، تنظن فاتح جميع الأبواب والسفريات ديالو راه تيفتح العلاقات الخارجية وقايم بالدور ديالو، الله ينصره، خص واحد المواكبة والتتبع، الخطاب ديالو واضح لما وجه رسالة قوية لكل الأطر الدبلوماسية، عندكم شرفاء، عندكم أطر دبلوماسية اللي تتشتغل اعطيوها غير الصلاحيات باش تشتغل، لأن البلاد محتاجة لدخول شركات، وكذلك احنا عندنا شركات محتاجين للتسويق منتوجات اقتصادية وفلاحية في دول أخرى ما شي غير نركزوا على بعض الدول.

وشكرا السيدة الوزيرة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

اللهم إلى ثواني هذا استثناء، تفضلي.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الشؤون الخارجية والتعاون:

ما يمكنش ما نجاوبش لأن هذا حقيقة سؤال هو هذا وليس السؤال الذي توصلنا به.

السيد المستشار،

أولا، بالنسبة لليابان أنا لست على علم بهاذ المعرض الفلاحي، ولكن اللي غادي نقل لكم أنا كنت في اليابان السنة الماضية ومن بين الدول المستثمرة في المغرب والتي تدافع أكثر على الاستثمار في المغرب، علاش؟ لأن لديها أولا علاقات كبيرة مع المغرب مع السفارة المغربية، وهنا أحيي دور السفير المغربي على الأقل الحالي، السابق لا أعرفه، في هذا المجال في المجال الاقتصادي، ثانيا على الثقة التي يضعها اليابانيون اليوم في المغرب، ولابد أن أقول هذا لأن هذا جد مهم.

النقطة الثانية المهمة هي أنه الجميع اليوم، هناك تنسيق مباشر من طرف السفراء المغاربة، لأن أول واحد اللي تيجيب الاستثمارات للمغرب هو سفير المغرب، لذلك اليوم نشتغل على تنسيق مباشر مع ما يسمى بالوكالة المغربية للضخ بالاستثمارات للمغرب..

اسمح لي.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

هذا استثناء، والاستثناء لا يتوسع في الاستثناء، شكرا.

إذن، الآن عندنا إقرار الحكومة تعليق التواصل مع الاتحاد الأوربي، هو موضوع السؤال المقدم من طرف الفريق الحركي لوزير الشؤون الخارجية والتعاون كذلك، فليتفضل أحد أعضاء الفريق من أجل تقديم السؤال.

المستشار السيد يحفضه بنمبارك:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

على إثر قرار محكمة الاتحاد الأوروبي المتعلق بالاتفاق الفلاحي بين الطرفين، قررت الحكومة تعليق التواصل مع جميع المؤسسات الأوروبية، باستثناء ما يتعلق بالاتصالات المرتبطة بالطعن في هذا الملف.

وعلى هذا الأساس، نسائلكم، السيدة الوزيرة المحترمة، ما هي المقاربة المعتمدة في تدبير هذا الملف؟ وما هي المستجدات المرتبطة به؟

ثانيا، ما هي إستراتيجية الحكومة لتطوير وتعزيز تواجدها الدبلوماسي مع الشركاء الأوربيين؟

وشكرا السيد الرئيس المحترم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة لكم السيدة الوزيرة من أجل تقديم الجواب.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الشؤون الخارجية والتعاون:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار على هذا السؤال.

وأنا جيت أمام حضراتكم في هاته القاعة في شهر دجنبر للحديث عن هذا الملف اللي هو حقيقة ملف سياسي أكثر مما هو اقتصادي، وهاذ الشي عارفينو كاملين، بحيث أن دائما أعداء وخصوم الوحدة الترابية يحاولون بجميع الطرق الضرب في جميع ما يقوم به المغرب من إنجازات ومن خطوات بناءة.

بطبيعة الحال الخصوم يبحثون عن نوع من الوجود، ولذلك تمت متابعة قضائية من طرف الخصوم للاتحاد الأوروبي.

نحن نتعامل مع هذا الملف أولا بوضوح، وثانيا بصرامة، نرفض هذا الحكم الذي جاءت به المحكمة الأوروبية، ولسنا وحدنا، بحيث أن إذا تذكرتم أول رد فعل كان لمجلس الوزراء الأوروبي الذي قال وبإجماع أنه سوف يذهب إلى الاستئناف فيما يخص هذا الملف.

النقطة الثانية، هو أنه كان حقيقة عدد من اللقاءات، بما فيها اللقاء السنوي ما بين المغرب والاتحاد الأوروبي في إطار الشراكة الإستراتيجية التي تجمع المغرب مع الاتحاد الأوروبي، وعملنا على أن تكون النقطة المحورية لهذا اللقاء هو كيفية التعامل مع ملف المحكمة الأوروبية.

بطبيعة الحال النقطة الأخرى هي أنه ومنذ المرحلة الثالثة كانت هي وقف جميع أنواع التعاون والتواصل مع الاتحاد الأوروبي، وهنا كان رد فعل إيجابي من طرف الاتحاد الأوروبي، بحيث أنها المفوضية السامية للاتحاد الأوروبي "فيديريكا موغيريني" قامت بزيارة المغرب، وجاءت من أجل التأكيد على الشراكة الإستراتيجية لأوروبا أو الاتحاد الأوروبي مع المغرب، جاءت أيضا من أجل أن تُرجع التواصل ما بين المغرب والاتحاد الأوروبي، وجاءت للتأكيد على استعداد أوروبا بجميع هياكلها سواء مجلس أوروبا أو المجلس الوزاري الأوروبي من أجل التنسيق في التعامل مع هذا الملف.

وهذا ما وقع بحيث أنه رجعنا إلى التواصل، لا يعني أننا رجعنا لأنه وقع واحد خلط في الأيام الأخيرة في الصحافة، لا يعني أنه رجعت المياه إلى مجاريها بصفة نهائية، لا، بل بالعكس، لدينا أولوية وأولويات الأولويات في التواصل مع أوروبا أو الاتحاد الأوروبي هي هذا الملف.

نتمنى أن يتم حله في أقرب الآجال، ونحن على نفس يعني التوجه مع الأوروبيين في التعامل مع هذا الملف.

نقطة أخرى مهمة هي المساندة المباشرة والرسمية التي يعني صرح بها عدد من الدول الأوروبية، بما فيها ألمانيا، فرنسا، بلجيكا، إسبانيا والبرتغال، بحيث أنهم يساندون المغرب بصفة مباشرة ورسمية عبر المسطرة القانونية التي تمر في محكمة الاستئناف.

بطبيعة الحال...

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

انتهى الوقت راه كاينة أريحية كبيرة معك.. شكرا السيدة الوزيرة.

إذن، الكلمة لأحد أعضاء الفريق الحركي من أجل التعقيب على جواب السيدة الوزيرة.

المستشار السيد يحفضه بنمبارك:

شكرا السيدة الوزيرة المحترمة على هذه التوضيحات والمعطيات.

وفي هذا الإطار، نود التأكيد على أن بلادنا لن تقبل أي مزايدة حول حقوقها المشروعة بالبيعة والتاريخ والطبيعة والجغرافية، وسلاحنا في هذا المسار هو إجماع المغاربة وتمسك الجبهة الوطنية الداخلية من طنجة إلى لكويرة وراء صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله

وأيده.

ومن موقعنا كممثلين شرعيين لساكنة أقاليمنا الجنوبية وباسم مواطنات ومواطني هذه الأقاليم العزيزة علينا جميعا نجدد التأكيد على انخراطنا المطلق في التصدي لكل المناورات والدسائس التي تحاك ضد وحدتنا الترابية من طرف خصوم بلادنا، وفي صدارتهم حكام الجزائر ومن يدور في فلكهم.

ومتمسكون إلى آخر رمق بخيارنا الوحدوي، ماضون في دعم المسار التنموي لوطننا الأمين والمستقر، معتزون بالملحمة التنموية التي يقودها صاحب الجلالة في أقاليمنا الجنوبية إسوة بباقي جهات المملكة، والتي أنتجت نموذجا تنمويا متميزا، أسست له الزيارات التاريخية الأخيرة لجلالته إلى أقاليمنا الجنوبية، وهي الملحمة التي أزعجت الخصوم وأعداء المغرب وجعلتهم يسعون للتشويش على بلادنا تارة باسم الاتفاق الفلاحي وتارة باستصدار تصريحات من بعض موظفي الأمم المتحدة، وتارة أخرى بتجنيد أتباعهم في بعض الجمعيات الأوروبية.

والأكيد أن كل هذه المناورات مآلها الفشل ككل مرة، لأن المغرب له حليف أساسي اسمه الحق والمشروعية والشرعية.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

إذن، أتقدم بالشكر الجزيل كذلك إلى السيدة الوزيرة على مساهمتها القيمة في هذه الجلسة.

وننتقل الآن إلى السؤال الأول الموجه إلى السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني حول موضوع الخصاص في الأطر التربوية بالتعليم المدرسي، والموجه من طرف فريق الأصالة والمعاصرة، فليتفضل أحد أعضاء الفريق لتقديم السؤال.

المستشارة السيدة نجاة كومير:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير، في إطار التحضير للدخول المدرسي المقبل وأمام استمرار العديد من الإشكاليات المرتبطة بالخصاص الكبير في الأطر التربوية بالتعليم المدرسي، خاصة في المناطق النائية.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير، حول أثر هذا الخصاص على جودة التعليم وعلى مطالب إصلاح المنظومة التربوية ببلادنا، وما هي التدابير المتخذة من أجل التغلب على هذا الخصاص في الأطر التربوية في التعليم المدرسي؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

الكلمة للسيد الوزير من أجل الجواب.

السيد خالد البرجاوي، الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارين،

شكرا السيدة المستشارة.

بخصوص هاذ السؤال، فعلا الوزارة تعترضها سنويا تحديات في تدبير الموارد البشرية وفي ملئ الخصاص، ويرجع هذا إلى عدة أسباب تتعلق بتزايد عدد التلاميذ بشكل دائم ومستمر، وكذلك بالحركة الانتقالية التي تؤدي إلى هجرة الأساتذة من القرى إلى المدن، ثم تزايد وتيرة المحالين على التقاعد، ثم أن المناصب المخصصة لقطاع التعليم تتقلص باستمرار.

ثم يجب الاعتراف بأنها كانت هناك بعض المظاهر السلبية في تدبير الموارد البشرية على المستوى المحلي الناتجة عن غياب المراقبة والمتابعة.

ولكن الوزارة دأبت سنويا على اتخاذ كل الإجراءات اللازمة لتدبير هاذ الخصاص وتحضير الموسم الدراسي لكي يمر على أحسن وجه، منها مثلا خلال هاذ الموسم الدراسي تم تعيين ما مجموعه 8641 خريج المراكز الجهوية، 70% منها في العالم القروي، تم الاحتفاظ كذلك بالمحالين على التقاعد إلى نهاية السنة الدراسية، ثم تم لأول مرة اعتماد مذكرة "حركية تدبير الخصاص" لمواجهة تلك الظواهر السلبية التي أشرنا إليها، ومكنت من الاستفادة من 7 ألاف أستاذ، بحيث تم إعادة تعينهم في مراكز الخصاص بعد ما كان هناك تقصير في توظيفهم، ثم هناك مجهودات لترشيد الخريطة التربوية.

منذ هاذ السنة، تم اعتماد كذلك إستراتيجية واضحة في هذا المجال، بناء على الرؤية الإستراتجية لإصلاح التعليم وبناء على التدابير ذات الأولوية، ومستقبلا سيتم اعتماد إستراتجية واضحة متكاملة لتفادي الوقوع في مثل هذه المظاهر السلبية.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد أعضاء الفريق من أجل التعقيب على جواب السيد الوزير، تفضلوا.

المستشار السيد عبد العزيز بنعزوز:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المحترمين،

الجواب ديال السيد الوزير فيه ارتباك كبير، وأعتقد الشي اللي غنخلص ليه هو أنه "العذر أكبر من الزلة".

فأعتقد الحكومة عرفت تزايد أعداد التلاميذ، هي اللي ساهرة على الحركة الانتقالية، عارفة شحال ديال الناس غيخرجوا للتقاعد وعارفة المناصب المقلصة، بل هي اللي كتقلصها، وهي اللي كتراقب، والسيد الوزير كيذاكر على غياب المراقبة، هاذ الشي كلو من مسؤولية الحكومة، يعني أن الحكومة مسؤولة على تردي الأوضاع ديال التعليم.

ونتحدث في السؤال، السيد الوزير، اللي جانبتم الجواب عليه، على التأثير ديال الخصاص في الأطر على الجودة ديال التعليم، الجودة ديال التعليم اليوم في بلادنا كتبكي، اليوم كتبكي، اليوم الحكومة كتفوت فرصة على المغاربة، على المستقبل، كتفوت فرصة على المغرب للانخراط في الدول الصاعدة اقتصاديا، كتفوت الفرصة على المغرب على تنمية اقتصاد ديال المعرفة، على تنمية القيم، على محاربة الهشاشة الاجتماعية، إلى آخره.

فالحكومة اليوم، ابغيت غير نفهم، هاذ الخصاص المهول كلو وتفتعل مشكل الأساتذة المتدربين، احنا ابغينا نفهمو، الأساتذة المتدربين هي كانت عارفة، الحكومة عارفة عدد المناصب وأصرت على أنها تدوز 10.000 في الامتحان، الحكومة أش جات ليها 100 ألف فرنك في المنحة ديال الأساتذة المتدربين؟ في المجموع لا يصل 100 مليون درهم.

و100 مليون درهم كتصرفها الحكومة في أمور غير ذي أهمية إطلاقا، في الوقت اللي خصها تستثمر الفلوس فالموارد البشرية، في المعرفة، في العلم، وحماية للمدرسة العمومية وحماية للجودة ديال التعليم والمستقبل ديال أبناء المغاربة.

أتأسف لجواب الحكومة مع الأسف.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا جزيلا السيد المستشار المحترم.

في حدود بعض الثواني لكم أن تعقبوا.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهن:

شكرا السيد الرئيس.

لنقل الأمور كما هي، هاذ الأمور اللي كاينة دابا هي نتاج سنوات سابقة، احنا جينا عاد اخذينا الملف واخذيناه بجدية، وهاذ الحكومة واخدة الملف بجدية.

وكاين إستراتيجية واضحة والنتائج بدات كتظهر، وغادي تظهر إن شاء الله في المستقبل بأنه لا مجال للتقصير في المستقبل إن شاء الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الآن، ننتقل إلى السؤال الموالي المقدم لنفس الجهة الحكومية وذلك من طرف الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، حول موضوع لجان الافتحاص للبرنامج الاستعجالي، فليتفضل أحد أعضاء المجموعة مشكورا.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

السيد الرئيس،

شكرا السيدات والسادة الوزراء.

السيدات والسادة المستشارين،

تشكلت لجان افتحاص للبرنامج الاستعجالي لوزارة التربية الوطنية، خلصت إلى اختلالات بنيوية في الميزانية وفي تنفيذ الأهداف.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير:

ما هي الإجراءات التي اتخذتها وزارتكم بخصوص هذا الملف؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

الآن، الكلمة للسيد الوزير من أجل الجواب.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهن:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيدة المستشارة على طرح هذا السؤال مرة أخرى والذي سبق أن أشرنا إلى بعض المعطيات بخصوص المخطط الإستعجالي الذي دُبر في الحكومة السابقة، والذي كانت من مميزاته توفير إمكانيات مهمة لقطاع التربية والتكوين، وكذلك اعتماد برامج متنوعة ومشاريع، بعضها يتعلق بجانب التجهيزات وبعضها يتعلق بالجانب التربوي.

ومن خلال البرامج التقييمية التي تمت بشكل مركزي ومحلي، بشكل رسمي وبشكل مستقل، تبين أن هناك نسب متعددة في تحقيق مجموعة من هذه البرامج، وكانت فرصة لتقديم نتائج هذه الافتحاصات أمام لجان التعليم بمجلس النواب ومجلس المستشارين.

كما ظهرت أن هناك بعض مظاهر الخلل، وقد أحيلت الملفات على المجلس الأعلى للحسابات للافتحاص والقيام باللازم فيما بعد.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن، الكلمة الآن موكولة لكم من أجل التعقيب، أحد أعضاء المجموعة، تفضلوا.

المستشار السيد عبد الحق حيسان:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء والسيدتان الوزيرتان،

السادة المستشارون والمستشارات المحترمين والمحترمات،

السيد الوزير،

فالجواب ديالو أقر بأنه كانت هناك اختلالات، وبأنه أحيلت على المجلس الأعلى للحسابات.

سؤالنا كان هو: ما هي الإجراءات التي تم القيام بها في حق هاذوك الناس اللي ثبت أنهم داروا اختلالات؟

مع كامل الأسف، السيد الوزير، ما اعطيتوناش هاذ المعطيات.

من جهة أخرى، فالميثاق ديال التربية والتكوين يؤكد على أن وزارة التربية الوطنية ملزمة باش تعطي للبرلمان بمجلسيه تقارير سنوية على ما هو مالي وما هو تربوي فيما يتعلق بالسير داخل الوزارة.

فمع كامل الأسف وزارتكم لم تقم بهذا الأمر، وأنتم تقولون فقط بأنه تم تقديم في لجنتي التعليم، تقديم تقرير حول هاذ البرنامج هذا.

هاذ البرنامج الاستعجالي اللي عرف اختلالات كبرى، واللي تعطات فيه تدبير موارد مالية كبرى، كان يمكن تخدم الإصلاح ديال المنظومة ديال التربية والتكوين، ولكنها أُهدرت بدون حسيب ولا رقيب، وأعطيت مسألة صرفها لمدراء ولمدراء أكاديميات ولنواب وبعض المرات حتى المديرين ديال المؤسسات التعليمية الذين تم توريطهم في صرف هذه المبالغ المالية، وهم لا دراية لهم بالمساطر ديال الصرف ديال المال العام.

الشيء اللي أعطانا نتائج عكسية للبرنامج الاستعجالي، اللي كان مفروض أنه يدار لو تقييم لهاد البرنامج هذا نظرا للكوارث التي خلفها، بالخصوص في بعض البنايات، بالخصوص فيما يتعلق بالتعويضات اللي كانت كتصرف بدون حسيب ولا رقيب، والعديد من المجالات اللي بان بأنه هذيك الأموال اللي كانت تعطات للمخطط الاستعجالي، سواء في شقيه، لا في التربية الوطنية ولا في التعليم العالي، وحتى في التعليم العالي راه كانت كوارث كبرى، لأنه تصرفات أموال بدون رقابة وبدون محاسبة.

لذلك، السيد الوزير، نريد أن نعرف أشنو هي الإجراءات اللي باغية دير الوزارة ديالكم باش هاذوك اللي أخلوا فيما يتعلق بصرف هاذيك المبالغ المالية الكبرى، أشنو هي الإجراءات اللي غادي تتخذ في حقهم ولا اللي اتخذت في حقهم؟

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة الآن لكم، السيد الوزير، للرد على التعقيب في حدود ما تبقى لكم من الوقت.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهن:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار.

أعتقد بأنه كانت عدة فرص للعودة لهاذ الموضوع والكلام حول هذا الموضوع، وكما قلت أهم شيء هو أنه يجب ألا نعمم في المعلومات والأفكار التي نذكرها بالنسبة للمخطط الاستعجالي، لأن هناك الكثير من الإيجابيات والمكتسبات التي تم تحقيقها سواء على مستوى التجهيزات أو على المستوى البيداغوجي.

والمظاهر السلبية التي أشرنا إليها تختلف من أكاديمية إلى أكاديمية وكانت هناك متابعة دقيقة لكل هذه البرامج وما تم تحقيقه وما تم التقصير فيه، أما تحديد حسن النية أو سوء النية فهذا من أدوار القضاء وليس لنا الحق في التدخل في اختصاصات القضاء.

كما أنه العمل التي قامت به المفتشية العامة للوزارة هو عمل جبار وكبير، وأؤكد أنه تم عرضه أمام لجان التعليم بالغرفتين، وأن هذه الملفات كلها أحيلت على المجلس الأعلى للحسابات بحكم الخبرة وبحكم التدقيق، ستكون هناك فرصة لتحديد الجوانب التي فيها مؤاخذات وسوء النية وستحال بطبيعة الحال على القضاء.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

وكذلك نوجه لكم جزيل التشكرات بمناسبة مساهمتكم القيمة في هاته الجلسة.

والآن ننتقل إلى قطاع آخر وذلك بخصوص سؤال حول موضوع أوضاع أقسام الولادة بالمستشفيات العمومية الموجه من طرف فريق العدالة والتنمية للسيد وزير الصحة، فليتفضل أحد أعضاء الفريق من أجل تقديم السؤال.

المستشارة السيدة أمال ميصرة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدتان الوزيرتان المحترمتان،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السيد الوزير المحترم،

اعتمدت بلادنا خطة وطنية لتسريع التقدم في مجال صحة الأم والطفل، تحقيقا للأهداف الإنمائية للألفية.

لكن بالرغم من المجهودات الهامة التي بذلت، فلازال هناك تفشي لمجموعة من الظواهر السلبية من قبل بعض موظفي القطاع من إهمال أو رشوة أو إهانة للمواطنات المغربيات في أقسام الولادة بالمستشفيات.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير المحترم، عن التدابير والإجراءات المزمع اتخاذها للحد من مثل هذه الممارسات المهينة في حق المرأة والتي لها انعكاسات سلبية على مؤشرات الصحة بالمغرب؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيدة المستشارة.

الآن، الكلمة لكم السيد وزير الصحة من أجل الرد على سؤال السيدة المستشارة المحترمة.

السيد الحسين الوردي، وزير الصحة:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدتين الوزيرتين،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أولا، الشكر الجزيل لطرحك السيدة المستشارة هاذ السؤال المهم.

فأنا متفق معك، لأن ما نكون غير متفق معك فيما يخص بعض السلوكيات اللي أشرت ليها، اللي هي فعلا، صحيح، كاينة موجودة، ولكن هي استثناء، ولكن هي حالات فرادية، ولكن هي ليست قاعدة، ولكن هي حالات معزولة.

باش نقول من هاذ المنبر، نحيي ونقول أن جل المهنيين من الأطباء والأطر شبه الطبية كلهم أو جلهم شرفاء، اللي تيقوموا بواحد العمل جباريوميا ويتكفلون بأغلى ما عند الإنسان هو صحتو وحياتو.

فيما يخص التدابير والإجراءات اللي اتخذت فهاذ الحكومة، فهي هاذ السلوكيات اللي أشرت ليها السيدة المستشارة المحترمة هي موجودة منذ وجود المستشفيات، أي جميع الوزراء المتعاقبين على هاذ الوزارة، جميع الفرق الوزارية اللي تعاقبت كانت من أولويات الأولويات ديالها هو هاذ المشكل هذا، احنا تنثمنو بعض المشاريع اللي بدات وغادين فيها، غادي نذكرها ربما بعجالة، وكاينين نقط أخرى جديدة.

أولا، المهام ديال التفتيش ماشي غير هاذ الحكومات دائما كانت، إلى حدود اليوم في القطاعين العام والخاص، خاصة فهاذ الموضوع أكثر من 529 مهمة تفتيش، واللي اخذينا فيها تدابير زجرية عقابية إلى آخره فيما يخص هاذ الموضوع في القطاعين.

ثانيا، كاين الشكايات اللي تتجي من عند المواطنين، إما شكايات تتجي للوزارة عن طريق الهاتف، كان مع الوزارة السابقة مشكورة كان واحد الرقم أخضر لاستقبال شكاية المواطن على الرشوة هي 08.01.00.53.53، فباقي سايربه العمل واخا بداتو الحكومة السابقة، الحكومة الحالية غادة به، زادت عليه البوابة الإلكترونية www.chikayasante.ma إلى حدود اليوم أكثر من 878 شكاية اللي جات على هاذ الموضوع وعلاجنا منها أكثر من 58%.

كاين كذلك "ألو موعدي" إما على حساب الهاتف ديال المستشفى، وإما البوابة الإلكترونية حتى هي www.mawiidi.ma باش المواطن المغربي ما يبقاش نحيدو الابتزاز، ما يبقاش يجي حتى المستشفى يشوفو أشنو عندك، إلى ما عندكشاي إلى آخره المستشفيات وهاذي تتعمم، كانت بدات في الحكومات السابقة ولكن دابا احنا غادين في إطار التعميم.

وكاين كذلك واحد البرنامج مسطر، الإستراتيجية الوطنية اللي أشرت لواحد النقطة مهمة هي الرشوة في القطاع، وتنعرفوا بأن قطاع الصحة تيجي في المرتبة الثالثة بعد الأمن والعدل، والصحة في المرتبة الثالثة.

هاذي كانت 19 إجراء فهاذ الإستراتيجية الوطنية، 19 مشروع اللي تهم وزارة الصحة موزعة حول محاور الحكامة وتوضيح المساطر الإدارية، التتبع، الرصد، الوقاية اللي رصدنا ليها واحد الغلاف مالي ديال 159.8 مليون درهم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الآن، الكلمة لأحد أعضاء الفريق من أجل التعقيب على جواب السيد الوزير، تفضلوا اسيدي.

المستشار السيد عبد الكريم لهوايشري:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السادة المستشارون المحترمون،

في الحقيقة احنا، السيد الوزير، لما طرحنا هذا السؤال هو فعلا نعلم بأنكم تتقاسمون معنا الموضوع، ونحن نعلم بأن هذا الموضوع ديال مؤشر الصحة هي قضية اللي في الحقيقة البلاد ديالنا وجب أن ترقى إليها، سواء تعلق الأمر بوفيات الأطفال أو بالنساء أثناء الولادة، وهذا عندو علاقة جد وطيدة بالموضوع ديال أقسام الصحة.

واحنا عارفين أيضا في نفس الوقت بأنه تم رصد أموال، تم توسيع بنيات الاستقبال، تمت مجموعة من الإجراءات اللي في الحقيقة مهمة، لكن لما تتكاثر الشكايات وتزداد الشكايات مع ازدياد البنيات مع ازدياد الموارد المالية المخصصة في الميزانية لهذا القطاع، كيبان بأن شيء هناك وجب أن نأخذ فيه مبادرة.

نعم، تكلمتو، السيد الوزير، على بعض الإجراءات وبعض التدابير، احنا تنقولو بأن من الإجراءات اللي مازال خصها تتخاذ هي على سبيل المثال، نعطيكم مثال واحد هو أن تصبح عندنا كاميرات للمراقبة داخل المستشفيات، نعم قد يكون مكلف، ولكن هذا سيعالج ابتزاز المواطنين وابتزاز النساء اللي هم في حالة ديال الولادة، كتكون المرأة مستعدة أنها تبتز 100 درهم أو 300 درهم، 1000 درهم، وإلا أنها حال ويُقال لها، المكلف بالتخدير غير موجود أو لا المكلف بأعمال أخرى غير موجود، وتحال إلى مستشفى قد يكون بعيد.

غنعطيكم على سبيل المثال في "سيدي بنور" مثلا تحال النساء وأغلبهن على مستشفى الجديدة، وهنا بذكر مستشفى الجديدة غنذكر لكم، السيد الوزير، مثال واحد فيما يتعلق بتثبيت الكاميرات.

في الجديدة تدار مستشفى من نوع ممتاز بالمعايير الدولية، لكن اليوم لما كنمشيو كاين فيه العقليات التي تم نقلها إليه هي نفس العقليات اللي كانت موجودة، أنا ما كنعممش دائما ولكن اللي فيها الابتزاز والإهمال واللامبالاة ولا كذا نفس العقلية.

لكن، إلى جينا مثلا لمستشفى الشيخ خليفة بالدار البيضاء، كاين الكاميرات، لقاو، تبثوا بأن جوج ديال الممرضات خداو الرشوة ديال 20 درهم ماشي شي حاجة كثيرة فطُردتا، لأن الكاميرا التقطتهم تطردوا، خذاو قرار مستعجل.

احنا بغينا، السيد الوزير، مثل هذه الإجراءات تكون لمعالجة هاذ الاختلالات اللي موجودة في القطاع.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

وأتوجه كذلك بالشكر الجزيل للسيد الوزير على مساهمته القيمة في هذه الجلسة.

وننتقل الآن إلى السؤال الموالي حول إستراتيجية الوزارة بشأن تطوير القطاع السياحي، وهو السؤال الموجه إلى السيد وزير السياحة من طرف الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، فليتفضل أحد أعضاء الفريق مشكورا لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد اللطيف أبدوح:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

الزملاء والزميلات المحترمات،

أعضاء مجلسنا الموقر،

السيد الوزير المحترم،

لاشك أن الأزمة الأمنية التي تعرفها بعض الدول المجاورة أثرت سلبا على القطاع السياحي بهذه الدول، ولعدم تفويت الفرصة لصالح دول أخرى كان من الأجدر استثمار هذه الظرفية لاستقطاب هؤلاء السياح، لاسيما وأن بلادنا والحمد لله تعيش جوا من الأمن والاستقرار.

كما أن هذا القطاع يُعد رافعة للتنمية ومشغلا بامتياز لليد العاملة ومذرا للعملة الصعبة.

لذا نسائلكم، السيد الوزير المحترم، عن ماهية الإجراءات والتدابير المواكبة التي اتخذتها الوزارة للرفع من عدد السياح الوافدين على بلادنا في إطار هذه المنافسة الدولية الحادة؟

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الآن، الكلمة للسيد الوزير من أجل الجواب.

السيد لحسن حداد، وزير السياحة:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار المحترم على طرح هذا السؤال.

بالفعل هناك فرصة، ولكنه كذلك يجب أن نعرف بأنه المغرب لا يعيش في معزل عن المحيط الإقليمي الذي هو فيه، هناك كثير من الخلط بالنسبة للمغرب رغم أن المغرب بلد آمن ومطمئن ومستقر.

وبفضل العمل الذي قمنا به على مستوى الحكومة وعلى مستوى وزارة السياحة، كان يعني من النتائج اللي حصلنا عليها في 2015 كان (1-%) من عدد الوافدين، وكان من الممكن أنها تكون أكثر، ولكن مادام أنه المقومات ديال المغرب هي مقومات أساسية ومهمة وجادة، هناك كذلك أنه القطاع السياحي اللي هو متطور بشكل كبير جدا، وكذلك العمل الذي نقوم به على المستوى الترويجي كان يعني واحد النوع من التراجع ولكن لم يكن تراجع كبير جدا، واحنا هنا في إطار العمل من أجل

أن نتدارك الأمر بالنسبة لسنة 2016 و2017.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن، الكلمة الآن لأحد أعضاء الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية من أجل التعقيب على جواب السيد الوزير.

المستشار السيد عب اللطيف أبدوح:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير المحترم،

لتفضلكم بهذا الجواب وأنا أستمع إلى جوابكم شعرت أن سؤالي كان منطقيا، شعرت أنه كان منطقيا لأنه الظروف الأمنية الحمد لله والاستقرار في أمان الله.

قلتو على أنه المسائل ديال الجودة وديال البنية التحتية وديال العمل ديال الوزارة مهم جدا، ولكن نقصنا بواحد الدرجة، واحد الدرجة نقصنا بها، أنا في اعتقادي أنه المطلوب هو النمو هو علاش كنبحثوا جميعا، وهذا هو (la performance) احنا تنقلبوا دائما على نطورو الإمكانيات ونزيدو للقدام.

وكان تيخصنا واحد نحسو بهذاك النمو ونحسو بواحد القوة، أما حيث كنتكلمو ابحال إلى احنا مرتاحين، نقصنا بدرجة مزيان، زعما لا بأس علينا، تنظن في اعتقادي أنه العكس هو الصحيح، كان بهذاك الشي اللي تفضلتو به ديال الإيجابيات واللي احنا ما تنكروهاش على الوزارة، كانت غادي تكون محفز أننا نزيدوا للقدام، علاش؟

لأنه الموضوع مرتبط بيد عاملة، مرتبط باقتصاد وطني، مربط بالنمو، مرتبط بالدخل العام، مرتبط ببزاف ديال المعطيات، خصوصا إذا استحضرنا المجهودات الجبارة اللي قامت بها الحكومات المتعاقبة في هذا المجال، يعني الدولة المغربية وكذلك حتى الجماعات المحلية في واحد المجموعة ديال الحواضر في قضية تشجيع الاستثمار، إذن إلى كان هاذ المجهود كلو ما يعطيناش تراكم، ويعطينا نتيجة إيجابية الآن، ونزيدوا للقدام بمعنى أننا احنا في اعتقادي أنه كان بودنا فعلا أن نقوم بها.

لذلك، فالهدف من السؤال ديالنا هو أننا ما تنكروش المجهودات وما تنكروش العمل اللي كاين، ولكن طموحنا أقوى، وغادي يكون حتى طموحكم كذلك بطبيعة الحال، باش نطورو القطاع ديالنا وخصوصا أنه الفرص مواتية وظروفنا الحمد لله محفزة ومساعدة ونحاولوا نعاونو هاذ المنعشين السياحيين ونستاجبو للمطالب ديالهم باش يمكن لنا نوصلوا ونرفعو من هاذيك القيمة اللي احنا تنطمحوا لها جميعا.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للتعقيب على تعقيب السيد المستشار المحترم.

السيد وزير السياحة:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا المستشار المحترم.

غير نشوفوا الوضعية آشنا هي، في 2012 كان تقدم ب (4+%)، في 2013: (8+%)، وصلنا إلى 10 المليون ديال السياح، في 2014: 8% إلى غاية يوليوز، ولكن مع توالي الأحداث اللي وقعت في المنطقة، مع توالي الأحداث في دول اللي هي مهمة بالنسبة إلينا كفرنسا، مع توالي الأحداث اللي في تركيا اللي في تونس، ظهور "داعش"، إلى غير ذلك، كان هناك تردد في سوق مهمة اللي هي السوق الفرنسية.

المشكلة بالنسبة للسياحة المغربية وهو أنه تم اعتماد لمدة سنوات، ابتداء من سنة 2000 و2001 بشكل كبير جدا على السوق الفرنسية.

إذن، السوق الفرنسية تعرف تذبذبا وهذا أثر على السياحة ديالنا ابتداء من النصف الثاني ديال سنة 2014 و2015.

ولكن بالنسبة للأسواق الأخرى إلى بغينا نشوفوها، السوق الألمانية (17+%)، السوق البريطانية (11+%)، السوق العربية (8+%)، السوق الإفريقية اللي هي كذلك (11+%)، إذن هاذو كلها أسواق نحن في إطار تنويع الأسواق، بغينا نبقاوا يعني قويين على مستوى السوق الفرنسية، وكنشتغلوا فيها بشكل دائم في إطار التواصل، في إطار أنه كنجيبوا صحفيين، كنجيبوا كذلك رواد الرأي، نتكلم مع الفرنسيين عبر التلفزيون، إلى غير ذلك، ولكن في نفس الوقت نحن ننوع من سياحتنا من أجل التخفيف من هذاك الضرر.

السوق الفرنسية بنفسها تعرف واحد التحول اللي كبير جدا من ناحية أنه حتى رغبة الفرنسيين في الذهاب إلى الخارج، إذن هذا راه ماشي عمل اللي هو كان ممكن أنه فرصة اللي ما حاولناش أننا نجنيوها، ولكن هناك عمل اللي كنقومو به من أجل تجاوز أنه التبعية للسوق فرنسية، أنه للأسواق اللي هي واعدة واللي هي ما فيهاش نفس الدينامية اللي موجودة على السوق الفرنسية أننا نتواجدو فيها، غادي نفتحو الآن مندوبيتين: وحدة في تركيا ووحدة في الهند، هاذو أسوق كذلك واعدة، مهمة جدا، فتحنا مندوبية على مستوى البرازيل، هذه كذلك سوق اللي هي مهمة.

إذن نحن في إطار إستراتجية ديال إعادة توزيع الأسواق باش يمكن لينا ما نكونوش في المستقبل وفي المدى المتوسط والقريب ماشي

كنعتمدو فقط على سوق واحدة.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الآن ننتقل إلى السؤال الموالي حول دعم الاستثمار السياحي، وهو السؤال الموجه من طرف فريق الإتحاد العام لمقاولات المغرب إلى السيد وزير السياحة كذلك، فليتفضل أحد أعضاء الفريق لتقديم السؤال.

المستشار السيد عمر مورو:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

السيد الوزير المحترم،

لا يمكننا الحديث عن إنعاش القطاع السياحي دون دعم الاستثمار السياحي وتعزيز الإنعاش والتسويق الملائم وتقوية تنافسية الفاعلين السياحيين وتسهيل ولوج الشركات السياحية للتمويل وإعادة الهيكلة، وتنفيذ إجراءات خاصة من أجل تبسيط وضمان انسجام رسوم الضرائب المحلية ومراجعة الضرائب الموازية.

فما هي سياسة الحكومة لترويج المنتوج السياحي المغربي أمام المنافسة الشرسة للعديد من المناطق السياحية؟

كذلك ما هي الإجراءات المتخذة لدعم قدرة المغرب في استقطاب شركات الأسفار السياحية؟

وما هي خطة الوزارة لاقتحام الأسواق المصدرة للسياح؟

هل تفكر الحكومة في تبسيط رسوم الضرائب المحلية ومراجعتها في اتجاه تخفيف العبء الضريبي؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد وزير السياحة:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار المحترم.

هو في الحقيقة هذا سؤال حول الاستثمار، ولكن كذلك فيه أسئلة حول الترويج.

بالنسبة غادي نجاوب على الشق المتعلق بالاستثمار، كما عرفتو أنه هناك يعني عمل مهم جدا نقوم به في إطار الصندوق المغربي للتنمية السياحية، هو اللي أعاد لنا يعني الدينامية في محطات مهمة مثلا: على مستوى تغازوت، على مستوى السعيدية، على مستوى مناطق أخرى.

وكذلك جلب استثمارات مهمة من صناديق سيادية فيما يخص "مشروع وصال" وهو اللي قائم الآن يعني الاستثمار ديالو في "مارينا ديال الدار البيضاء" وكذلك في "أبي رقراق".

ولكن هذا فيما يخص دعم الاستثمار، كان ذلك وجود منح الاستثمار سنضعها في إطار مدونة الاستثمار من أجل دعم الاستثمار في منتوجات اللي هي منتوجات مثلا تخص التنشيط أو سياحة الأعمال، أو كذلك في مناطق اللي هي بغينا نعطيوها دفعة قوية جدا.

إذن هذا كذلك موجود، ونحن نشتغل مع وزارة الداخلية، لأن هي اللي مكلفة بما هو ضرائب محلية من أجل تبسيط، لأن كاينة تقريبا واحد 11 ضريبة موجودة على المستوى المحلي، تبسيطها وتجميعها، هذا عمل اللي كنقومو به وكذلك مع الفاعلين السياحيين في هذا الإطار.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن، الكلمة لكم من أجل التعقيب على جواب السيد الوزير.

المستشار السيد عمر مورو:

شكرا السيد الوزير على الأجوبة ديالك.

فكنظن أن القطاع السياحي مازال كيشكو من عدة مشاكل وعدة اختلالات.

فأنا بكل صراحة، سأنقل بأمانة انشغالات المهنيين ديال هاذ القطاع، فيمكن نحاولو نعملو في 5 ديال المحاور.

المحور الأول، هو الآليات ديال الاستثمار اللي باقي حتى هي فيها تتعيش مشاكل، كاين إشكالية ديال التسويق كذلك، كاين التكوين وكاين المقاربة الجهوية اللي باقي ما عملنا فيها حتى حاجة، وكاين التنسيق بين القطاعات الوزارية، وأخص بالذكر القطاعات الوزارية بالنسبة للتجهيز والنقل، الداخلية، وزارة الثقافة، وزارة السياحة.

فمن هاد النطاق هذا، من هاذ خمسة المحاور كنظن بأن اليوم خاص الدعم، أولا، دعم المقاولات السياحية وتحسين التنافسية ديالها اللي باقي تنشوف فيها، هنا كاين تبسيط هاذ المضامين بحال اللي جات في الأسئلة ديالنا فما كاينش شي تبسيط ديال هاذ الرسوم الضرائبية اللي هضرتو علها دبا، السيد الوزير.

كاين هناك كذلك تطوير خدمات النقل الجوي، لا هو داخلي ولا

خارجي، كيف يعقل، السيد الوزير، اليوم كاين طائرة كتجي في الدار البيضاء في 10 دالصباح باش تنقل واحد السائح يا إما للجنوب وإما للشمال تيبقى حتى ل 10، 11، 12 دالليل، واش هكذا غادي نطورو السياحة ديالنا؟ فكنظن بأن هنا خاص يكون تنسيق ما بين الوزارتين.

كذلك، هناك مفهوم آخر واللي كيخصنا اليوم مراجعة منظومة التكوين، فكنظن بهاذ المرشدين السياحيين ديالنا اليوم اللي خاصنا تأهيل آخر فاستراتيجية أخرى، خاصنا هاذ الترشيد هذا.

نهضرو على مقاربة أخرى هي المقاربة الجهوية، فكنظن اليوم كل جهة جهة كتمتاز بواحد الميزات حسنة ديالها، تنظن بأنه إلى حاولنا نعملوا بعض المعارض جهوية، ولا نحاولوا نسوقوا كل جهة جهة، فكنظن يمكن نحفزوا حتى هاذ الاستثمارات ديالنا، فكنظن غيبقى لنا..

ما بقاش الوقت، أنا تنشوف بلي ما بقاش الوقت، فلنا لقاء إن شاء الله في اللجنة يوم 2 ماي أن شاء الله معكم السيد الوزير.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم للرد على التعقيب السيد الوزير.

السيد وزير السياحة:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار المحترم.

بالنسبة لآليات الاستثمار أنا جاوبت عليها.

المسألة اللي تتبقى في إطار الترويج أنا نعطيك غير أو بالتسويق، خصوصا الترويج، لأن التسويق كيقوموا به المهنيين، احنايا 80 عقدة اتفاقية اللي تعملت هذه السنة مع مروجي الرحلات على المستوى الدولي.

2000 شخص من أصحاب القرار اللي جاو للمغرب واللي كذلك من تمويل المكتب الوطني المغربي للسياحة.

عملنا 1500 وكالة أسفار اللي جات من المستوى الدولي، آخرها اللي جاو من روسيا على مستوى أكادير، هاذو كنشتغلو.

إذن التسويق نحن نشتغل بشكل مداوم ونشتغل كذلك على الطيران، راه الطيران ماشي الدار البيضاء، الطيران راه خاصنا رحلات من الأسواق إلى مراكش، إلى فاس، إلى أكادير، إلى وجدة، إلى طنجة، إلى ورزازات، وهذا كنشتغلوا عليه، آخرها تم الرحلات اللي تمت ما بين Pau وما بين مراكش، ما بين تولوز وما بين فاس، هاذو رحلات اللي هما، هذا يعني كذلك من العمل اللي تتقوم به وزارة السياحة في هاذ الإطار هذا.

التنسيق مع الوزارات، لا يمكن العمل بدون تنسيق مع الوزارات، سواء فيما يتعلق بالقضايا الأمنية، القضايا ديال تثمين المدن، نحن انطلقنا برنامج ديال تثمين المدن العتيقة اللي هو كان بشراكة مع وزارة الداخلية، مع وزارة المدينة، مع وزارة الثقافة، مع وزارة الصناعة التقليدية، إلى غير ذلك.

هناك كذلك تنسيق على مستوى دعم السياحة القروية بتنسيق مع جميع الوزارات، هذا تنسيق اللي هو موجود.

ولكن نعم، هل نمر بفترة اللي هي صعبة بالنسبة للمهنيين؟ نعم، مررنا بهذه الفترة ونمر بها الآن، ولكن، كان عندنا تطور اللي هو كبير جدا، هناك عوامل اللي هي خارجية، نحن نحاول أن نتداركها في إطار تشاور مع المهنيين، أنا أعرف بشكل دقيق انتظارات المهنيين وكذلك المشاكل ديالهم، لأن ألتقي بهم بشكل يومي باش نعرف هاذ المشاكل واحنا نشتغلو عليها جميعا، إن شاء الله.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزيرعلى مساهمتكم القيمة في هذه الجلسة.

وننتقل الآن إلى السؤال الموالي وهو السؤال الموجه من طرف فريق الاتحاد المغربي للشغل إلى السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية حول موضوع تمكين الأشخاص في وضعية إعاقة من ولوج سوق الشغل، فالكلمة لأحد أعضاء الفريق.

المستشارة السيدة وفاء القاضي:

السيد الرئيس المحترم،

السيدتان الوزيرتان المحترمتان،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن معدلات البطالة المرتفعة لم تستثني أي فئة، سواء خريجي الجامعات أو معاهد التكوين أو غيرها من المؤسسات الأخرى بمن فيهم الأشخاص في وضعية إعاقة الذين يعانون أكثر من غيرهم من صعوبة الحصول على العمل.

السيدة الوزيرة،

هل من إجراءات وتدابير لتمكين هذه الفئة من ولوج سوق الشغل؟

شكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

الآن، الكلمة للسيدة الوزيرة للجواب على السؤال، تفضلي السيدة

الوزيرة.

السيدة بسيمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الإجتماعية:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيدة المستشارة المحترمة على هذا السؤال المهم جدا، والذي يطرح إشكالية مهمة مطروحة اليوم بخصوص التشغيل في المغرب فيما يخص كل المواطنين، وبالتالي فمشكلة تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة هو جزء من مشكل التشغيل بشكل عام.

وكل التدابير التي تقوم بها اليوم الحكومة من أجل النهوض بمجال التشغيل، هي تعني كذلك الأشخاص في وضعية إعاقة.

لكن مع ذلك هناك مقاربة إضافية لصالح الأشخاص في وضعية إعاقة، تأخذ بعين الاعتبار مسألة التشغيل للأشخاص في وضعية إعاقة، اتخذت أولا على مستوى القانوني أي على المستوى التشريعي، وذلك بوضع مشروع قانون إطار صادقتم، الآن أصبح قانون لأنكم صادقتم عليه في هذه القبة بشكل نهائي هذا الأسبوع، والذي يأخذ بعين الاعتبار في إحدى رافعته التشغيل والإدماج المهني.

كذلك، في إطار السياسة العمومية المندمجة للنهوض بالأشخاص في وضعية إعاقة التي اعتمدتها الحكومة، كذلك إحدى المحاور الرئيسية تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة.

هناك إذن وضوح في الرؤية، لأول مرة هناك توجهات إستراتيجية في مجال تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة، وهناك التقائية وبرامج حقيقية، أذكر هنا صندوق التماسك الاجتماعي في استهدافه للأشخاص في وضعية إعاقة، والحمد لله التجربة غادية اليوم على اعتبار أن هناك 111 مليون زائد 50 مليون في سنة واحدة، تقريبا 161 مليون لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة.

هناك طبعا ذوي الإعاقات السمعية تيتوجهوا نحو الحرف اليدوية، بحال الخرازة، بحال مثلا الحلاقة، وهناك يعني الإعاقات الأخرى اللي همايا تيتوجهوا نحو المجال الخدماتي اللي تقريبا تيشكل50% من توجه المشاريع ديال الأشخاص في وضعية إعاقة في إطار إدماجهم مهنيا في هذا الباب.

طبعا مطروح الآن على الطاولة ديال الحكومة ما يتعلق ب 7% وأجرأتها بالشكل الذي يضمن لهم هذا الحق في الوظيفة العمومية.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

الكلمة لكم من أجل التعقيب على جواب السيدة الوزيرة.

المستشارة السيدة فاطمة الزهراء اليحياوي:

السيد الرئيس،

السيدتين الوزيرتين،

السادة المستشارون والمستشارات المحترمون،

السيدة الوزيرة،

نشكركم على جوابكم، لكن للأسف نحن في الاتحاد المغربي للشغل نسجل أكبر خلل يعرفه هذا الملف، وهو استمرار المقاربة الخيرية والمعالجة المناسباتية والتجزيئية للموضوع، وغياب تدابير وإجراءات ملموسة، خصوصا وأن عدد هذه الفئة يصل إلى 1.354.428 نسمة، بنسبة 4.1% حسب آخر المعطيات الصادرة عن الإحصاء العام للسكن والسكنى لسنة 2014، 70.3% منهم لا يتوفرون على أي مستوى دراسي، 82.3% لا يزاولون أي عمل.

زد على ذلك عدم تنفيذ التزامات المغرب لمضامين الاتفاقية الدولية المتعلقة بالأشخاص في وضعية إعاقة ومضامين دستور 2011، خاصة ديباجته التي تحظر التمييز على أساس الإعاقة.

ولا يمكننا الحديث عن قضايا تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة دون استحضار موضوع تكوين وتأهيل هاته الفئة، والتي تعاني مشاكل عدة:

أولا منها:

قلة مراكز التكوين المهني العاملة في مجال الإعاقة، خصوصا للمكفوفين وضعاف البصر، وغياب التجهيزات الملائمة في هذا المجال؛

قلة المكونين المختصين في أنواع الإعاقات، خاصة البراي المعلوماتي ولغة الإشارات.

طغيان قوانين التنظيمية ومسطرية تحرم الأشخاص في وضعية إعاقة من ولوج مراكز التكوين المهني.

إن ولوج هذه الفئة إلى سوق الشغل يظل محدودا جدا إن لم نقل ينعدم، إذ تفوق نسبة البطالة خمس مرات نسبة البطالة في صفوف الأشخاص غير المعاقين.

كما أن هذه الفئة تعاني الشيء الكثير، لذا يتعين على الجهة المشغلة اتخاذ ما تراه مناسبا من تدابير لإعادة تأهيل المعنيين بالأمر مهنيا، قصد تمكينهم من ممارسة عملهم الجديد، بتحديد نص تنظيمي مع مراعاة أحكام الفقرة الأولى من المادة 15 من القانون الإطار، كما ذكرتم 97.13 التي تحدد قائمة مناصب الشغل التي يتعذر إسنادها إلى الأشخاص في وضعية إعاقة، وتلك التي يمنع تكليفهم بها، إما بسبب الأضرار التي قد تلحقها بهم أو من المحتمل أن تزيد من حدة إعاقتهم.

وبالعودة إلى الباب الرابع المتعلق بالتشغيل وإعادة التأهيل الذي يؤكد على أنه لا يجوز حرمان الشخص في وضعية إعاقة من حقه في

الشغل إذا توفرت فيه المؤهلات اللازمة للاستفادة من هذا الحق.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة، شكرا كذلك.

الكلمة للسيدة الوزيرة للرد على التعقيب.

السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الإجتماعية:

نعم، شكرا السيد الرئيس.

أولا، ما اعرفتش بحال إلى هناك أحكام مسبقة، لأن كتكلمي على شي حاجة اللي ما عندهاش علاقة بالعمل ديال هاذ الحكومة، لأنك كتكلمي على ما هو تجزيئي، بينما أنا أتحدث على التقائية مكونات الحكومة، أتحدث عن قانون إطار، أتحدث عن سياسة عمومية مندمجة، وهذا يتناقض مع الطرح ديالك، يمكن كتكلمي على عمل ديال شي حكومة أخرى.

ثانيا، الآن كتقول ما خصناش تكون المقاربة الخيرية، الدولة تعتمد مقاربة الحقوق، الحقوق للجميع، المدخل لتمكين المواطنين، كل المواطنين بما فيهم الأشخاص في وضعية إعاقة هو المدخل الحقوقي.

ولكن، إلا كاين الناس اللي باغين يديروا الخير وباغين يديروا الإحسان، ما خصكموش تسدوا عليهم الباب.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، شكرا مضاعفا، شكرا لك على الجوابن وشكرا على مساهمتك القيمة في هذه الجلسة.

الآن ننتقل إلى أخر سؤال مسجل في هذه الجلسة، وهو الموجه إلى السيدة وزيرة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، حول موضوع الأوضاع الاجتماعية للصناع التقليديين، وذلك من لدن فريق الأصالة والمعاصرة، فليتفضل أحد أعضاء الفريق لتقديم السؤال.

المستشار السيد مصطفى حركات:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السيدات والسادة المستشارون،

الملف الاجتماعي بقطاع الصناعة التقليدية، السيدة الوزيرة ظل متأرجحا لعدة عقود، وما تمش الحسم فيه بشكل نهائي، السيدة الوزيرة.

لهذا نسائلكم، السيدة الوزيرة، عن التدابير التي سوف تتخذها وزارتكم على المدى القريب أو البعيد.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الآن، الكلمة للسيدة الوزيرة، تفضلي آ لالة.

السيدة فاطمة مروان، وزيرة الصناعة التقليدية والاقتصاد الإجتماعي والتضامني:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار المحترم على هاذ السؤال.

تحسين ظروف عيش وظروف عمل الصناع التقليديين، والرفع من المداخيل ديالهم، يعتبر الهدف المحوري لإستراتيجية تنمية هاذ القطاع.

من هاذ المنطلق، مختلف الأوراش وبرامج عمل الوزارة ترمي بشكل مباشر أو غير مباشر، إلى تحسين الأوضاع الاجتماعية للصناع التقليديين، من خلال تقديم الدعم لهاذ الصناع في مختلف مراحل سلسلة الإنتاج، في حدود الإمكانيات المتاحة لهاذ الوزارة.

بالمقارنة مع سنة 2007، إنتاجية الصناع الحضريين ارتفعت ب 73%، القرويين ب 83%، والمقاولات بـ 19%.

هاذ التطور الذي هم الرفع من دخل الصانعات والصناع التقليدين، يرجع بالأساس إلى الدينامية التي عرفتها مختلف البرامج المندرجة ضمن هاذ الرؤية.

تم توقيع عقد برنامج هاذ الرؤية تحت الرئاسة الفعلية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بتاريخ 20 فبراير 2007، مما أعطى دفعة قوية للقطاع، اعتمادا على عدة أوراش، منها التأهيل الحرفي ودعم القدرات الذاتية من خلال تنظيم دورات تكوينية، وحملات لمحو الأمية الوظيفي وكذلك توفير فضاءات ملائمة للإنتاج والتسويق، من مجمعات وقرى الصناعة التقليدية وفضاءات العرض.

كما تقوم الوزارة بالدعم للتجمعات الحرفية عبر تجهيزات وأدوات الإنتاج ومراكز الدعم التقني ودور الصانعة في العالم القروي لفائدة الصانعات.

في نفس السياق، تقوم الوزارة بتوفير وسائل الوقاية من الأخطار والأمراض المهنية، وفي مجال التسويق فإن الصناع التقليديين يستفيدون من معارض جهوية اللي تتنظم في مختلف ربوع المملكة.

من جهة أخرى، فقد قامت الحكومة بإعداد مشروع قانون لإحداث نظام التغطية الصحية، ومشروع قانون لإحداث نظام للتقاعد.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

الكلمة الآن من أجل التعقيب على جواب السيدة الوزيرة لأحد أعضاء الفريق، تفضلوا.

المستشار السيد مصطفى حركات:

شكرا السيد الرئيس.

اللي كيدعو للاستغراب، السيدة الوزيرة، فعلا، هو أن الحكومة رصدت إمكانيات مادية وبشرية هائلة فهاذ الإطارهذا، السيدة الوزيرة، لرؤية 2015، غير أنه رغم كل هاذ الإمكانيات، كلها انصبت، السيدة الوزيرة، بالأساس إلى الجانب الاقتصادي.

لكن، الجانب الاجتماعي، السيدة الوزيرة، بقي مهمشة بشكل يكاد أن يكون مطلقا، وخاصة المسألة ديال التغطية الصحية وديال التأمين على حوادث الشغل، بل الجانب الاجتماعي بقي سلبيا، ليس فقط بالنسبة للصناع التقليديين، السيدة الوزيرة، ولكنه شمل حتى عموم المشغلين بالقطاع، وأخص بالذكر، الأعمال الاجتماعية ديال المستخدمين ديال الغرف ديال الصناعة التقليدية، اللي ما كيستافدوش من المزايا ديال الأعمال الاجتماعية على غرار نظرائهم بالوزارة الوصية، السيدة الوزيرة.

السيدة الوزيرة،

الموظفين ديال الوزارة كيستافدوا من الحج، وكيستافدوا من العمرة، وكيستافدوا من الامتيازديال التخييم، ونظراؤهم ديال الغرف، الموظفين ما تيستافدوا حتى من مزايا من هاذ الشي هذا.

على العموم، فالصناعة التقليدية مازالت كيلزمها الكثيرمن العناية والاهتمام، السيدة الوزيرة، باش تنخرط في الركب ديال القطاعات المهيكلة، يعني القطاع الوحيد، اللي بقى ما تهيكلش السيدة الوزيرة، هو القطاع ديال الصناعة التقليدية.

ولعل هذا راجع بالأساس إلى غياب قانون ديال التنظيم ديال الحرف، وغياب السجل المهني للصناع، وغياب الإحصاء الدقيق كذلك للصناع الفرادى والمقاولات والتعاونيات الحرفية، وعدم الاهتمام بالقطاع ديال الخدمات، قطاع الخدمات الذي غيب تماما، السيدة الوزيرة في إطار الرؤية ديال 2015.

قطاع ديال الخدمات اللي كيمثل 55%، السيدة الوزير، رغم أنه يشكل العدد كبير.

لهذا، السيدة الوزيرة، فالقطاع ديال الصناعة التقليدية راه يستحضر ويستحضر بشكل لا يحمد عقباه.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

إذن، الكلمة لكم في حدود ما تبقى من الوقت للتعقيب.

السيدة وزيرة الصناعة التقليدية والاقتصاد الإجتماعي والتضامني:

متفقة معك بأن خصو اهتمام أكثرهاذي...

بالنسبة للخدمات، هاذ الرؤية المستقبلية، ما بعد 2015، غادي تهم جميع قطاع الصناعة التقليدية، اللي هو تيوظف 2.3 ديال المليون ديال الناس، والخدمات راه هي 53% ديال هاذ القطاع، أنا متفقة معك.

بالنسبة للغرف، فاحنا في اتصال معهم، وتنذاكروا معهم باش يمكن لهم حتى هما يستافدوا من ذاك الشي اللي تنديروا بالنسبة للناس الآخرين ديال الوزارة.

ولابد خاصنا نرفعو من المستوى ديال الدخل الاقتصادي، باش يمكن هذا تيأثرعلى الوضع الاجتماعي.

وأنا اللي تنلاحظ هو أن لا في استطلاع المعطيات المرقمة، ولا خلال الزيارات الميدانية، ولا خلال الاجتماعات اللي تيكونوا عندي مع الصناع، ولا مع الممثلين ديالهم، أنا تنشوف بأن هاذ الرؤية راه عندها أثر جد ايجابي على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية ديال هاذ الصناع.

من جهة أخرى، اللي جد مهم، هو أن جميع الشركاء اللي ساهموا في هاذ الإستراتيجية، راكموا واحد الخبرة مهمة، وغادي نستعملوها في الرؤية المستقبلية .

معلوم، راه خصنا مازال نخدمو في هاذ القطاع، وأنا متفقة معك لأن هاذ الصناع يستاهلوا (vraiment)، أكثرمن هاذ الشي، أكثرمن هاذ الاهتمام، ونتمناو على ربي...

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة، شكرا جزيلا على المساهمة القيمة، وشكرا لكم جميعا على الحضور والمساهمة.

ورفعت الجلسة.

محضر الجلسة الثامنة والثلاثين

التاريخ: الثلاثاء 11 رجب 1437 (19 أبريل 2016).

الرئاسة: المستشار السيد حميد كوسكوس، الخليفة الثالث لرئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: ساعتان وإحدى وعشرون دقيقة، ابتداء من الساعة الرابعة والدقيقة الحادية والأربعين بعد الزوال.

جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.

المستشار السيد حميد كوسكوس، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

أعلن عن افتتاح الجلسة.

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات المستشارات المحترمات،

السادة المستشارون المحترمون،

عملا بأحكام الفصل 100 من الدستور، ووفقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يخصص المجلس هذه الجلسة لأسئلة السادة المستشارين وأجوبة الحكومة عليها.

قبل الشروع في تناول الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول الأعمال، أعطي الكلمة للسيد الأمين لإطلاع المجلس على ما جد من مراسلات وإعلانات.

الكلمة للسيد الأمين.

المستشار السيد أحمد تويزي، أمين المجلس:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

توصل مجلس المستشارين من المجلس الدستوري بالقرار رقم 16/993 الذي صرح بموجبه برفض طلب إلغاء انتخاب السيدة عائشة آيتعلا والسيد عبد الرحيم أطمعي بالمجلس.

كما ورد على المجلس رأي المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول مشروعي القانونين التنظيميين المعروضين على المجلس المتعلقين على التوالي بتحديد شروط وكيفية ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع وبتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

وبالنسبة للنصوص التشريعية، فقد أحيل على المجلس من مجلس النواب مشروع قانون رقم 48.15 يتعلق بضبط قطاع الكهرباء وإحداث الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء.

وفي الأخير، نحيط المجلس الموقر أننا سنكون على موعد بعد نهاية هذه الجلسة مع جلسة تشريعية ستخصص للدراسة والتصويت عن النصوص الجاهزة.

وبالنسبة للأسئلة التي توصل بها مجلس المستشارين إلى غاية يوم الثلاثاء 19 أبريل 2016، فهي كالتالي:

- عدد الأسئلة الشفهية: 21 سؤالا؛

- عدد الأسئلة الكتابية: 9 أسئلة.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الأمين.

نستهل جدول أعمال هذه الجلسة بالسؤال الموجه إلى السيد وزير السكنى وسياسة المدينة حول "غياب المرافق العمومية في المدن الجديدة"، الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي لتقديم السؤال، تفضل السي فؤاد.

المستشار السيد فؤاد قديري:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيد الوزير،

لاشك أن عملية بناء المدن الجديدة أمر ليس بالهين ولا اليسير، لأنه لكل وسط شروطه اللي يمكن على أساسها تصور هذه المدن الجديدة وتصور مدى ملائمتها وانسجامها مع طبيعة هذا الوسط أو ذاك.

وفي هذا الباب كتبقى المرافق الحيوية المختلفة من الجوانب الأكثر أهمية التي تنبغي مراعاتها في، ليس فقط في هذا النوع من المدن أي المدن الجديدة، ولكن في كل البرامج العمرانية الكبرى أو ما يسمى بالأقطاب الحضارية.

وعندما أتكلم عن المرافق الحيوية المختلفة أعني بالأساس المدارس، المراكز الاستشفائية بقدرات وبطاقات استيعابية معقولة، أعني المساجد، فضاءات التسوق، التسلية، الترفيه، وكل عناصر تثبيت وتوطين الإنسان بجعله في قلب المشاريع المبرمجة.

السيد الوزير،

ارتباطا بالجانب المزعج في مدننا الجديدة، سبق أن صرحت بأن السكن ينبغي أن يكون منظما، مهيكلا ومهيكلا، وماشي غير نبني العمارات للناس ونخليوهم معزولين.

سؤالي لك اليوم: إلى أي حد عكس فعلك مضمون هذا التصريح؟

وهل وافقت اختياراتك عمليا كوصي على قطاع السكنى وسياسة المدينة الرغبة في تدارك الخصاص المسجل على مستوى التقائية السياسات في هذا الباب؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد محمد نبيل بنعبد الله، وزير السكنى وسياسة المدينة:

شكرا لكم السيد المستشار المحترم على هذا السؤال.

فعلا، ما نلاحظه اليوم هو أن كل التجزيئات الكبيرة، على وجه الخصوص، التي تقوم بها مقاولات عمومية أو خصوصية تخضع لضرورة توفير عدد من المرافق الاجتماعية أو التجهيزات العمومية، أصبح هذا الأمر عام، وإن كنا نتعامل على هذا المستوى، حتى أكون صريح معكم، يعني على هامش القانون، لأن لا شيء في القانون يسمح للسلطات بأن تفرض ذلك على المقاولين، لكن اليوم ولات قاعدة وتعلم ذلك.

فيما يتعلق بالمدن الجديدة، المدن الجديدة، فعلا، اللي عرفت خصاص كبير على هذا المستوى، اليوم هناك برنامج اللي كيهم المدينة ديال تامسنا ديال 540 مليون درهم تقريبا، 537 مليون درهم، فيه:

- إنجاز مركب جامعي؛
- مركز للاستقبال والندوات؛
- تجهيز مستشفى محلي؛
- تهيئة منتزه مركزي؛
- إنجاز مركب ثقافي؛
- مسجدين للأحياء؛
- 3 دالمراكز صحية؛
- تهيئة ملاعب رياضية؛
- و3 دالمراكز اجتماعية؛
- وأخيرا 3 ديال دور الشباب.

هاذ الشي برنامج وقعنا عليه، ووقعت عليه الوزارات اللي معنية وهو في طور الإنجاز.

تامنصورت، كذلك برنامج ديال مليار و350 مليون ديال الدرهم، فيه:

- إنجاز مركب جامعي؛
- تجهيز مستشفى تامنصورت؛
- مركب ثقافي؛
- منتزه مركزي؛
- قاعة مغطاة للرياضات؛
- تجهيز ثلاث مساجد؛
- إنجاز قاعات متعددة الاختصاصات بمشاريع السكن الاجتماعي؛
- بناء مصلى؛
- و10 ملاعب رياضية؛
- 3 مراكز صحية؛
-وتجهيز 3 ديال الدور ديال الشباب.

هاذو في المدن الكبرى اللي الآن هي اللي ممشية.

فبالتالي استدركنا واحنا في طور الاستدراك الخصاص اللي كان والسلبيات اللي كانت موجودة على هذا، بالطبع قد يأخذ ذلك بعض الوقت من أجل توفير كل هذه التجهيزات، لكن هذه التزامات موقع عليها بإمكانيات مالية مخصصة إلى ذلك.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي في إطار التعقيب.

المستشار السيد فؤاد قديري:

شكرا السيد الوزير.

لن نختلف حتى وإن بحثنا عن أسباب الاختلاف، لأن هذا واقع الحال، وواقع الحال يقول بأن تجربة المدن الجديدة في المغرب لم تنضج بعد ولم تؤتي أكلها بعد، بسبب غياب المرافق الحيوية والخدمات الأساسية بصورة كتجعل هاذ المدن مهجورة ليلا، وربما نهارا وربما ليلا.

السيد الوزير،

خليني نقول لك بصدق ودون السقوط في الشوفينية، كنظن أن الاتفاقيات التي يوقعها السادة الوزراء، والتي يلتزمون من خلالها بإنشاء المطلوب من هاذ المرافق الحيوية الحد الأدنى، أظن أن قيمة هذه الاتفاقيات لا تتعدى ثمن الحبر الذي تصاغ به، اعلاش؟ لأن الوزراء يرفضون تنزيل هاذ الالتزامات حتى تستوعب هاذ المدن الحد الأدنى من الساكنة أو ما تسمونه بالكتلة الحرجة.

يمكن هاذ الناس عندهم الحق، أنا أتصور وزير عندما يطلب منه التحكيم بين طلب ملح آت من مدينة جديدة لا يتجاوز عدد سكانها 20

ألف، 30 ألف على أقصى تقدير، وطلب أكثر إلحاح آت من مقاطعة أو عمالة كيتعدى سكانها 200 ألف، فالكفة الراجحة بطبيعة الحال غادي تكون للمقاطعة والعمالة والكفة المرجوحة تكون المدينة الجديدة.

ولكن، لا ينبغي أن ننسى أن المقتني لعقار، لشقة، لبقعة أرضية، لمحل تجاري داخل مدينة جديدة لن يقدم على الاستقرار داخل أسوار هذه المدينة في غياب تام للمرافق، تنظن هذا هو المشكل.

احنا اليوم تنتقدمولكم بحل عملي، السيد الوزير، من خلال مقترح قانون غادي نتقدمو به بإذن الله يلزم المنعشين العقاريين، عموميين كانوا أم خواص، بإنشاء حد أدنى 4 دالمرافق عمومية، هاذي تنظن هاذي مقاربة يمكن أن تشكل العمود الفقري لرؤية تعميرية سليمة داخل المدن الجديدة.

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

انتهى الوقت، الكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيب إذا كان هناك رد، السيد الوزير تفضل.

السيد وزير السكنى وسياسة المدينة:

على أي حال، أعتقد أنه لما كيلتزموا معنا الوزراء من قطاعات أخرى البعض منهم ها هما حاضر هنا، مثلا الشبيبة والرياضة أو الصحة، هاذي التزامات يعني جدية.

بالطبع في بعض الأحيان يمكن المسألة تاخذ شوية ديال الوقت من أجل بلورة هاذ الالتزام، لكن عندما تكون اتفاقية هي ملزمة.

الآن، هاذ الشي اللي باغيين تبلوروه على مستوى مشروع أو مقترح قانون احنا يمكن لنا نقولو لكم، ما يمكن لنا إلا نرحبو به، لماذا؟ لأنه عمليا هاذ الشي اللي موجود اليوم، هاذ الشي اللي ولا كيدار، وراكم كتعرفو هاذ الشي، ما كاينش منعش عقاري اليوم تيطور مشروع إلى ما نجزش التجهيزات عمومية بقدر ما، بعدد ما على حساب في التناسب مع العدد ديال المساكن اللي تيبني ديال الوحدات السكنية اللي تيبني.

لذلك، أعتقد أن هذا الأمر يتعين أن يكون اليوم قار، وماشي فقط ذلك، المساهمة في الشبكة الطرقية، المساهمة في التزويد بالماء والكهرباء، يعني هاذ الشي كلو اليوم يفرض على المنعشين العقاريين وهناك مشاريع كبرى التي أنجزت بحكم وبفضل المساهمة كذلك ديال هاذ المنعشين العقاريين.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، وشكرا على المساهمة.

غير بطلب من السيد وزير التشغيل، ونظرا لظروف طارئة سوف نقوم بتقديم السؤال الموجه للسيد وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية للسادة المحترمين أعضاء الفريق الاشتراكي، حول موضوع "كيفية معالجة نزاعات الشغل"، فليتفضل أحد المستشارين لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد الحميد فاتحي:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير،

جاءت مدونة الشغل بآليات من بين الآليات المتعددة لحل نزاعات الشغل وعلى رأسها آلية مستحدثة، وهي اللجن الإقليمية واللجنة الوطنية للبحث والمصالحة، هي آلية في حقيقة الأمر تجيب على إشكالية كانت مطروحة لعدة عقود لكنها تنقصها الفعالية.

وكذلك أنها عدد النزاعات التي عرضت سواء على اللجن الإقليمية أو اللجنة الوطنية لا تتعدى 140 أو 150 نزاع، لكن الإشكال القائم وهو كيفية فرض الحلول التي تتوصل إليها اللجن الإقليمية أو اللجنة الوطنية، أنه يبقى الأمر بيد أرباب العمل الذين لهم الصلاحية إما أن ينصاعوا للقرار أو يرفضوا القرار، هذا هو الإشكال.

كذلك، تصاعد نزاعات الشغل وتصاعد الإضرابات في هاذ الولاية الحالية للحكومة، سواء في عدد الإضرابات، عدد الأيام المهدورة أو عدد المؤسسات التي شهدت اندلاع إضرابات.

لذلك، نريد ما هي المقاربة التي ترون أنها قادرة على الإجابة على هاذ السؤال الإشكالي اللي مطروح ببلادنا؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال .

السيد عبد السلام الصديقي، وزير التشغيل والشؤون الإجتماعية:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

أولا، بغيت نشكر الفريق الاشتراكي على طرحه هذا السؤال المهم حول كيفية فض نزاعات الشغل.

كما ذكرتم بذلك السيد المستشار المحترم أن مدونة الشغل كتنص على واحد العدد ديال الآليات، أساسا اللجن الإقليمية واللجنة الوطنية.

اللجن الإقليمية التي يترأسها السيدات والسادة لأن كاين سيدات

عاملات وخا كاين شي جوج، السادة العمال والولاة، واللجنة الوطنية يترأسها وزير التشغيل أو من ينوب عنه.

لاشك أن هذه اللجان تقوم بأعمال منتظمة وباجتماعات وبفض بعض النزاعات، لا بأس أولا، نعطيكم بعض الأرقام ومن بعد نرجعو للإشكالية اللي طرحتو.

اللجان الإقليمية للبحث والمصالحة، درست خلال سنة 2015، 91 نزاعا جماعيا، وخلال الثلاثة شهور الأولى ديال سنة 2016 درست 36 نزاعا، أما اللجنة الوطنية، بالطبع اللجنة الوطنية كتدرس القضايا اللي كتعجز على حلها اللجان الإقليمية، يتم يعني طرحها على مستوى اللجنة الوطنية، اللجنة الوطنية درست في 2015: 35 نزاعا، في الأشهر الثلاثة الأولى ديال 2016 درست 9 ديال النزاعات جماعية.

بالطبع، كانت هناك واحد القرار ديال الوزارة في 2008 باش يحث، كان توجه للسادة الولاة والعمال من أجل حثهم على إحداث هذه اللجان والسهر على تفعيلها واحترام المساطر المتعلقة بتفعيل أدوارها.

وهنا لابد يعني على أي حال بالتنويه، وإن كان ذلك بدرجات متفاوتة، بالدور الذي يلعبه السادة الولاة والعمال في جمع هذه اللجان، والمحاولة قدر الإمكان لإيجاد حلول فيما يخص، حلول مرضية فيما يخص النزاعات ديال الشغل.

واحنا بصدد إعداد قرار جديد، يأخذ بعين الاعتبار هذه التطورات باش نحينو ونشوفو حتى الإشكاليات اللي طرحتوها، باش نثيروها فهاذ القرار، حتى نعطي فعالية أكثر لهاذ اللجان الإقليمية وكذلك اللجنة الوطنية لفض النزاعات.

بغيت فقط يعني نختلف معكم في واحد المسألة، واحد الحكم، هو أن الإضرابات لم تعرف تصاعد في الآونة الأخيرة، وغادي نعطيكم احنا بصدد إعداد (le bilan social) يعني الرصيد الاجتماعي بمناسبة فاتح ماي، غادي تشوفوا الأرقام بأم أعينكم كما يقال، لتتأكدوا أن عدد الإضرابات هي في انخفاض، وهذا بالطبع نتيجة أساسا لهاذ العمل الوقائية التي تقوم بها اللجان الإقليمية في عين المكان.

وابغيت نشير في أخيرا، باش نختم، أن عندنا الوساطة الاجتماعية (les médiateurs sociaux) عينا بمثابة قرار واحد العشرة ديال الوسطاء الاجتماعيين، يعني لهم من الدراية ومن التجربة ما يسمح لهم كذلك بالتدخل في مثل هذه النزاعات.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب، الفريق الاشتراكي.

المستشار السيد عبد الحميد فاتحي:

السيد الوزير،

لا نختلف كثيرا حول الموضوع، لكن ما نختلف عليه أن هاذ الآلية ديال اللجان الإقليمية ولا اللجنة الوطنية أنها ليست وجهة ذات جاذبية لأطراف نزاعات الشغل.

بحيث أن إلى شفنا عدد النزاعات الشغل سنة 2014، عندنا نزاعات الشغل 2014: 48.336 نزاع، لكن من اللي كنشوفو التي عرضت على اللجان الإقليمية أو اللجنة الوطنية فهي ضعيفة جدا.

كذلك، الإضرابات، الإضرابات مقارنة بين 2010 و2014، عندنا ف 2010: 211 إضراب، وعندنا سنة 2014: 254 إضراب، بإهدار 148.000 يوم عمل، 157 سنة 2010 وإهدار 24.889 يوم عمل، بمعنى أن الإضرابات في تصاعد.

لكن، الإشكال الحقيقي لهاذ نزاعات الشغل والإضرابات هو الحلقة اللي كتدور فيها، تأثيرها على الإنتاجية، تأثيرها على التصريح لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وأيضا الإشكالية ديال تأطير نزاعات الشغل، احنا كنعرفو بأن عدد مفتشي الشغل قليل جدا، إلى اعتبرنا أنه حوالي 300 مفتش شغل اللي كاينين في المندوبيات الإقليمية، لكن من بين 300 مفتش الشغل، هناك عدد المسؤولين اللي هما مفتشين الشغل، فيهم مندوبين، فيهم رؤساء مصالح، بمعنى أن العدد ديال مفتشي الشغل المنظور لمعالجة نزاعات الشغل هو ضعيف جدا وقليل جدا.

لذلك، فالمطروح من جهة أن نبحث عن آلية الإلزام بالنسبة للجان الإقليمية واللجنة الوطنية للمصالحة، وأن نبحث أيضا على كيفية تدعيم جهاز تفتيش الشغل.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

لم يتبق الوقت للرد على التعقيب، شكرا السيد الوزير على المساهمة.

ننتقل الآن إلى الأسئلة الموجهة إلى السيد وزير الصحة، والسؤال الآني الأول حول الإعفاء من الأداء المسبق لبعض الأدوية المعوض عنها، الكلمة لأحد السادة المستشارين من مجموعة العمل التقدمي لتقديم السؤال.

المستشار السيد عدي شجري:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

السيد الوزير، لقد أشرفتم على اتفاقية وطنية جديدة بين الأطراف المعنية بالولوج إلى الدواء، قصد تحسين هذا الولوج للمؤمنين الخاضعين لنظام التأمين الإجباري على المرض، وبالأساس الإعفاء من الأداء المسبق عن أدوية الأمراض المزمنة الباهظة الثمن، وهو ما يندرج ضمن الإصلاح الشمولي الذي تقومون به لمنظومة الدواء خاصة، وللمنظومة الصحية بوجه عام.

ونود منكم، السيد الوزير المحترم، تقديم توضيحات لنا وللرأي العام بخصوص هذه المبادرة الهامة التي أقدمتم عليها، وهل ستنحصر فقط في أدوية الأمراض المزمنة والمكلفة أم سيتم توسيعها لكل الأدوية المعوض عنها؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة عن السؤال، تفضل السيد الوزير.

السيد الحسين الوردي، وزير الصحة:

الرئيس المحترم،

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أولا، الشكر الجزيل لطرحكم هذا السؤال.

ففي إطار الأجرأة والتفعيل ديال السياسة الدوائية اللي بديناها بتخفيض الثمن إلى حدود اليوم 2602 دواء، تخفيض كذلك ثمن أكثر من 1000 مستلزم طبي، جاء دور اتجاه لا فيما يخص، بديناها بالأدوية وليبي غادي تجي خدمات صحية أخرى، الثالث المؤدي أي الإعفاء من الأداء المسبق لبعض الأدوية المعوض عنها اللي قابلة لاسترجاع المصارف ديالها.

فنشرح بطريقة سهلة، الآن المواطن المغربي ملي تيمشي للصيدلية عندو (l'ordonnance) عندو وصفة طبية، إما ما عندوش (l'assurance maladie) تيمشي يخلص كل شي، وإلى كان عندو تغطية صحية (CNOPS[1]) ولا (CNSS[2]) خاصو يخلص كل شي، تيخلص تيعطيوه الدواء وتيعمر الوراق باش يعطي (LA CNSS) ترجع ليـــــــــه ولا (LA CNOPS) ترجع ليه، وهذا الأخذ ورد، وعمر، لا نسيتي، لا غلطي.

إلى كان عندو تغطية صحية عادية تيخلص وتيرجعوا ليه 70% من بعد، وإلى كان عندو مرض من 41 مرض مزمن اللي معروفين على الصعيد الوطني تيرجعوا ليه 100%.

دابا هنا أشنو مطلوب الثالث المؤدي؟

هاذ المواطن المغربي غادي يمشي للصيدلية إلى عندو تيرجعوا ليه 70% هو يخلص غير 30% وغياخذ الدواء، الصيدلي هو اللي غادي يتفاهم مع (LA CNOPS) ومع (LA CNSS)، والمواطن المغربي تياخذ الدواء وتيخرج، وإلى كان أكثر من هذا عندو مرض من 41 من الأمراض اللي معروفة على الصعيد الوطني اللي معروفة فما يخلص والو، كانوا تيرجعوا ليه 100% إلى امشى عند الصيدلي غيعطيه هاذ الشي.

هاذ الشي ابديناه أولا بواحد الفئة ديال الأدوية اللي غالية، ابدينا كبداية الأمراض المزمنة حقيقة اللي أشرت لها السيد المستشار اللي تتدير بين 1000 درهم وحتى 38.000 درهم، ولكن تدريجيا غاديين، هذه التجربة الأولى باش نشوفو، لأن هاذي راه فيها رقمنة (ce qu'on appelle l'identifiant national des professionnels de santé) الرقم الاستدلالي الوطني لمهن الصحة، غادي يكون واحد (l'ordinateur) غادي يكونوا فيه (toutes les données) هاذ الشي ابغينا نبداوه تدريجيا بهاذ الفئة ديال الأدوية الغالية، وعلى الله، إن شاء الله غادي نكبرو هاذ الشي باش غادي تهم جميع الأدوية على المدى المتوسط.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب، السي دعيدعة تفضل.

المستشار السيد محمد دعيدعة:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

نعتبر هذه الخطوة هي مهمة، ولكن الآن حسب الحسابات الوطنية حول الصحة، النسبة نتاع التغطية الصحية الآن لا تتجاوز 60%.

واليوم، الأسر تساهم بما يفوق 70% بشكل مباشر فيما يخص شراء الدواء.

كذلك، أنه نفقات نظام التأمين الإجباري على المرض وصلت ل 5.5 مليار نتاع الدرهم سنة 2013، 32% منها مخصصة للأدوية و49% مخصصة للأمراض المزمنة.

هاذ الاتفاقية اللي تبرمات مع المتدخلين، سؤالنا، هل تشمل كل الصيدليات؟ 12.000 صيدلية، أم أنه بعض الصيدليات؟ باش

[1] **C**aisse **N**ationale des **O**rganismes de **P**révoyance **S**ociale
[2] **C**aisse **N**ationale de **S**écurité **S**ociale

المواطنين غيعرفوها؟ اشكون هي؟ واش غتشمل جميع الأنظمة، (L'AMO[3])، (RAMED[4])؟ إلى غير ذلك، كيفية الأجرأة والتطبيق؟

أيضا، الحساب الخصوصي للصيدلية المركزية، واش غيساهم فهاذ العملية أم لا، خاصة أنه الموارد الآن المالية ديالو فاتت 3 دالمليار نتاع الدرهم في سنة 2013، في حين أنه النفقات لم تتجاوز 1.4 مليار نتاع الدرهم، اليوم كيف يمكن نضمنو الولوج العادل للخدمات الصحية وفي مقدمتها الدواء، واش اللي عندو الفلوس يتداوا واللي ما عندوش يموت؟

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيب في حدود الوقت المتبقى لكم السيد الوزير، تفضل.

السيد وزير الصحة:

بعجالة السيد المستشار المحترم.

كل الصيدليات 12.000 معنية، غير هي تيكون (l'appel d'offre) الصيدلية اللي ما بغاتش، تتكتب تتقول أنا ما بغيتش، باش نكون واضح، لأن ما يمكنش نبززو على صيدلي يمشي في هذا الاتجاه، وليني الاجتماعات اللي كان لي شخصيا كلهم بغاو.

ثانيا، هاذ الشي كيهم في المرحلة الأولى فقط (la CNOPS et CNSS)، لأن قلت لك غنبداو تدريجيا.

ثالثا، فيما يخص الحساب ديال الصيدلية المركزية هي تساهم بطريقة غير مباشرة، لأن كتعرف مثلا الالتهاب الكبدي الفيروسي "C"، مثلا اللي دوا ديالو تيدير 600 ألف درهم لهيه وهنا تنبيعوه ب 3000 درهم، ودبا زدنا (daclatasvir) اللي تيدير 100 ألف درهم تيتباع في المغرب ب 1490 درهم، هذه الصيدلية المركزية تتساهم لهاذ الناس اللي ما فحالهومش الأمراض المزمنة والمكلفة جدا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السؤال الآني الثاني موضوعه "تدني الخدمات بأقسام المستعجلات"، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الاتحاد المغربي للشغل لبسط السؤال، تفضلي السيدة المستشارة.

[3] **A**ssurance **M**aladie **O**bligatoire
[4] **R**égime d'**A**ssistance **Méd**icale

المستشارة السيدة فاطمة الزهراء اليحياوي:

السيد الرئيس،

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء المحترمون،

السادة والسيدات المستشارون المحترمون،

السيد الوزير،

هل من إستراتيجية وطنية لإصلاح منظومة المستعجلات بالمستشفيات والمراكز الصحية الوطنية؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد وزير الصحة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

كاين إستراتيجية وطنية، كاين مخطط وطني للتكفل بمستعجلات اللي كنت قدمتو أمام صاحب الجلالة في فاس يوم 5 مارس 2013، 500 مليون درهم الكلفة ديال هاذ المخطط اللي فيه 5 ديال الحصص:

- أولا، التكفل بالمستعجلات ما قبل الاستشفائية، (la prise en charge pré-hospitalière) قبل الولوج إلى المستشفيات والمصحات، وهذا يعني جديد على الصعيد الوطني؛

- كاين كذلك تطوير وتعزيز المستعجلات ديال المستشفيات؛

- كاين التكوين والتكوين المستمر؛

- كاين الشراكة بين القطاعين العام والخاص بحال اللي درنا في الجديدة، إلى آخره؛

- وكاين التأطير القانوني.

هاذو 5 دالنقط.

هي صحيح أنه إلى حدود اليوم كاين تدني الخدمات وعدم رضا المواطنين، وحتى احنا ما راضينش على هذا الوضع، ولكن كاين ما حققنا فهاذ المخطط.

أولا، مثلا فيما يخص المستعجلات ما قبل الاستشفائية اللي قلت هذا جديد، أول مرة في تاريخ المغرب كاين من 271 وحدات استعجالية متنقلة بمثابة مستشفيات يعني متنقلة للتكفل بالمستعجلات.

كاين الرقم الوطني الموحد المجاني 141، كاين مروحيات 4 على الصعيد.. غير كافي ولكن إلى حدود اليوم أنقذت روح ديال 502 ديال

المغاربة، إلى حدود هاذ الوقت اللي تنذاكرو فيه.

كاين كذلك المستشفيات المتنقلة، يعني كاين إرادة قوية منها، ولكن هاذ الشي اللي خاصنا نعرفوه هاذ الشي المستعجلات ما تيتحلش بالأموال فقط، تيتحل أولا وقبل كل شيء بالموارد البشرية أي موارد بشرية مكونة وبحكامة جيدة، واحنا غادين تدريجيا إن شاء الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة للسيدة المستشارة في إطار التعقيب.

المستشارة السيدة وفاء القاضي:

السيد الرئيس المحترم،

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السيد الوزير، إن أقسام المستعجلات من المرافق المهمة والحيوية الأساسية داخل المستشفيات الوطنية، فهذه الأقسام تستقبل أعدادا كبيرة من الحالات التي تستدعي التدخل السريع، وخصوصا في بعض الحالات التي تتطلب إجراءات استعجالية لإنقاذ أرواح المواطنين من الموت.

ونحن في الاتحاد المغربي للشغل نقدر المجهود الذي تبذلونه وننوه بالمناسبة بالمجهودات ومتاعب الشغيلة الطبية في هذه الأقسام.

إلا أن المشاكل الكثيرة والعوائق التي تعيشها يوميا تجعل أحيانا أداؤها دون المستوى المطلوب، إن لم نقل منعدما في إسعاف بعض الحالات الاستعجالية في كثير من الأحيان.

فبنية الاستقبال ضعيفة في أغلب المستعجلات، مما يؤثر سلبا على عدد الحالات التي يتم استقبالها وإسعافها، أضف إلى ذلك ضعف البنية التحتية المتمثلة في قلة قاعات الاستشفاء التي تفتقر لأبسط مقومات التدخل الاستعجالي (logistique)من أسرة وآليات طبية والعنصر البشري.

هذه البنية التي لا تواكب التطورات الحاصلة في مجال التدخل الاستعجالي للإسعافات في أقسام المستعجلات، كما أن النقص الحاصل في الموارد البشرية ينعكس بشكل واضح على أقسام المستعجلات وعلى الطاقم الذي يؤدي وظيفته الاستعجالية 24 ساعة على 24 ساعة.

وللحصول على فعالية ومردودية يتطلب الأمر، السيد الوزير، التواجد الدائم وبالتناوب الشفاف والمسؤول في هذه الأقسام، وهي عملية تعرف اختلالات وهذا ما قد يؤدي إلى انتظار المواطنين ساعات أمام أقسام المستعجلات، وهم في حالات صحية متدهورة.

أما في حالة الطوارئ، السيد الوزير، يحدث الارتباك ويظهر العجز على التوفيق بين الاستمرار بشكل عادل للمرفق وبين التعاطي والتعامل مع حالات الطوارئ، ومما يزيد تفاقم مشاكل التقسيم الجهوي الجديد حيث تتضاعف الحالات الاستعجالية المستقبلة لبعض المستشفيات التي كانت تلعب الدور الإقليمي والآن أصبحت تلعب الدور الجهوي، هذا في غياب الوسائل اللوجيستيكية وضعف الموارد البشرية التي تؤهلها لدورها الجديد.

أضف إلى كل هذا، أن أغلب الوافدين على هذه الأقسام هم مواطنون من الفئات الفقيرة، والاستفادة من خدمات هذه الأقسام مرهون بأداء مبلغ مالي مما يجعل هذا المرفق العمومي لا يفي بمهمته الفعلية.

وهذا يدفعنا للتساؤل، السيد الوزير، عن جدوى دور بطاقة "RAMED" في هذه الحالات الاجتماعية المزرية.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

لكم الكلمة السيد الوزير في إطار الرد على التعقيب.

السيد وزير الصحة:

أنا، بعجالة، اللي غنقول هاذ الشي اللي أشارت له السيدة المستشارة المحترمة، الاختلالات، المشاكل، النقائص، هاذ الشي راه متفقين عليه، غير تنقول هاذ الشي راه قلتها لك، هاذ الشي ما تيتعالجش بالأموال، وأنا ما متفقش معاك من الناحية التقنية ومن حيث تتقولي المداومة، لا.

أقسام مستعجلات هي عندها خصوصياتها، وكاين يعني ممرض ولا طبيب ديال المستشفى ما يمكنش يكون طبيب مزيان في المستعجلات، ما يمكنش يكون ممرض مزيان في المستعجلات، يعني هاذي المسائل تقنية.

ثانيا، أنت السيدة المستشارة ركزت بزاف على المستعجلات في المستشفيات، هاذ الشي ما بقاش، مزيان خاصو يكون ماشي ما بقاش.

يعني بغيت نقول المريض ملي تيوقع (un accident) راه 73% دالناس في (accident grave) راه تيموتوا قبل ما يوصل للسبيطار، ولهذا خاصنا نركزو على المستعجلات ما قبل الاستشفائية، وهاذ الشي ما تيجيش بين عشية وضحاها، يعني واحد الفكرة اللي ما كانتش، دابا كاينة، راه وخا دير المال، وخا دير، أنا دائما تنقولها للطلبة، وخا دير، دابا تنقولو 4 دالهيلكوبترات قلال، إلى درنا 20 غادي نكثرو الكساید غير ديال الهيلكوبترات، لأن هاذ الشي راه تيحتاج واحد الحكامة وواحد التنسيق وواحد.. راه هاذ الشي حقيقة الأمور.

ولكن ما يمكلناش، بدينا ف 5 مارس 2013 يعني مع صاحب الجلالة يالاه بديناه، بدينا في الأجرأة في أواخر ديال 2013 بداية 2014، ودابا عامين غادي نديرو العجب، لا، ولكن الاختلالات كاينين، المشاكل كاينة، واحنا تنتصداو لهم من هاذ المنبر، تنحيي مهني الصحة اللي تيخدموا في أقسام المستعجلات، عندك الحق اللي تيقوموا بهذه المهمة الصعبة جدا رغم نقص الإمكانيات.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السؤال الثالث والأخير في قطاع الصحة، موضوعه مرضى القصور الكلوي المزمن، الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي، السيدة المستشارة تفضلي.

المستشارة السيدة فاطمة الحبوسي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

يعاني العديد من مرضى القصور الكلوي وخاصة من تبعات ومضاعفات هذا المرض، وآثاره المادية والنفسية التي ترهق المصابين به إلى جانب المرض، وذلك بسبب غلاء الأدوية والتكاليف ومصاريف الاستشفاء والتتبع.

وهو ما يترجم بوضوح تزايد أعداد المسجلين في لوائح الانتظار، والذين أغلبهم يعيشون على أمل التكفل بالعلاج من قبل المحسنين.

لذا نسائلكم، السيد الوزير، ما هي الإجراءات والتدابير المتخذة لدعم التكفل بمرضى القصور الكلوي المزمن؟

وهل هناك استراتيجية واضحة لنشر الوعي بمخاطر هذا المرض للوقاية منه؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد وزير الصحة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

نعم، هناك إستراتيجية واضحة، عارفين آش كاين وعارفين فين بغينا نمشيو.

هاذ الإستراتيجية ماشي ديال هذه الحكومة بكل صراحة، كان بداها أستاذي الشيخ بيد الله ملي كان وزير، هي إستراتيجية ترتكز على ثلاثة دالنقط اللي احنا تنثمنوها، لا حتى الحكومة السابقة مشات في هذا الاتجاه، احنا غاديين في هذا الاتجاه، ثلاثة ديال المرتكزات:

الأولى هو تلبية طلبات تصفية الدم اللي كاينة دبا، (dialyse) اللي تيطلبوها الناس، كيفاش تنلبيوها؟

إما في المستشفيات على حسب الأسرة والأماكن اللي عندنا، وإما شراء على القدرة ديال وزارة الصحة اللي بداتها الحكومة السابقة مشكورة، احنا تنثمنوها وتنكملوها، شراء الخدمات من القطاع الخاص.

إلى حدود اليوم هاذ الناس اللي تتكلف بهم وزارة الصحة أكثر من 9000 ديال القصور الكلوي المزمن، فيهم 6000 اللي فالمستشفيات العمومية، و3000 اللي تنشريوها تنخلصو (le privé) باش..

النقطة الثانية هي تطوير وتعزيز وتشجيع زرع الكلي، لأن هذا هو الحل، إما تيعطيه باه أو أمه ولا أخوه ولا شي واحد ميت الله يرحمو إلى آخره، احنا في هاذ 3 سنين درنا 142، إلى اخذينا غير واحد الرقم، أن منذ الاستقلال إلى هاذي ثلاث سنين كان في المغرب حوالي 300 فقط.

النقطة الثالثة هي الوقاية، تنعرفوهاذ القصور الكلوي اللي تيتسبب فيه هما 2 دالأمراض خصيصا، إما السكري وإما ارتفاع الضغط الدموي، تنحاولو ما أمكن أنه في البوادي ما نجحناش 100%، صحيح، أنه نوفرو أدوية السكري، نوفرو أدوية ونديرو (les consultations) في (les centres de santé à des jours fixes, heures fixes..etc) احنا غاديين تدريجيا، كاين صعوبات، كاين لوائح الانتظار.

غيررقم باش نعلنو أمامكم، هذه مدة 4 سنين حوالي إلى جيتي شحال تنحلو بين احنا والمحسنين ولا الشراكة بين القطاعين من مركز تصفية الدم، حوالي مركز كل 28 يوم، مركز كل 28 يوم، راه رقم مهول، ولكن غير كافي، لأن الوقاية هي كل شي، هاذ(tension) هاذ مرض السكري هو اللي تيوصلنا لهاذ الشي، وخاصنا نشجعو زرع الأعضاء، زرع الكلي اللي قلت لك منذ الاستقلال 300 وفي عامين ولا 3 سنين درنا 142.

شكرا السيدة المستشارة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

في إطار التعقيب لكم الكلمة السيدة المستشارة.

المستشارة السيدة فاطمة الحبوسي:

شكرا السيد الوزير على هاذ التوضيحات اللي قدمت لنا.

السيد الوزير،

الحق في الحياة والحق في التطبيب والولوج إلى الخدمات الطبية بمختلف أبعادها ومرافقها حق دستوري تكفله أسمى وثيقة في المملكة، وبالتالي لا يمكن أن نقبل تحت أي مبرر أن ينتظر المواطن المغربي البر والإحسان حتى لو كان من ذوي القربى وحتى لو كان التكافل الاجتماعي سمة من سمات الشعب المغربي.

نعم، السيد الوزير، الحكومة مطالبة اليوم بأن توفر ما يكفي من المراكز، خصوصا على مستوى المناطق القروية والجبلية، وأركز على المناطق القروية والجبلية، لاستقبال المصابين بهذا المرض المزمن والمكلف، لأن كيف كنعرفو، السيد الوزير، التكلفة طالعة، 750 للحصة، وثلاث حصص في الأسبوع، لهذا المرض المزمن مكلف والتخفيف من معاناتهم ومن معاناة ذويهم ممن يرافقوهم قصد التصفية في مراكز توجد على بعد مئات الكيلومترات من قراهم وداورهم، إن وُجدت هذه المراكز وتوفرت بها الطاقة الاستيعابية، يعني كيف كنعرفو الطاقة الإستعابية ضعيفة بزاف، وتوفرت بها الأطقم الطبية المطلوبة، لأن كاين خصاص كبير في الأطقم الطبية المكلفة ب(dialyse).

السيد الوزير،

الكرامة، السيد الوزير، قبل كل شيء، كرامة المواطن المغربي ينبغي أن تصان، السيد الوزير.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

السيد الوزير، هناك رد على التعقيب، تفضل.

السيد وزير الصحة:

احنا متفقين على الكرامة، السيدة المستشارة، احنا بالعكس كنديرو مجهودنا، وهاذ الشي اللي قلتو كلو متفقين عليه، الحق في الصحة والكرامة.

وليني راه كنديرو مجهود، إلى لقيتنا عندك غير قد هكذا شدتي شي حاجة مثلا مقصرين، ما بغيناش، راه هاذ الشي، أنا غير نعطيك مثل بسيط، ماشي كنتهرب.

دولة من الدول الكبار اللي كانت دايرة "RAMED" بحالنا، هي عندها 112 مليون نسمة اللي مستافدة من "RAMED" عندها، وكانت "RAMED" داخلة في كل شي بحالنا، جاوا هاذي 6 أشهر ولا 7 أشهر حبسوا منو هاذ (dialyse)، ما قدوش.

لأن فواحد الوقت أنا كنقول لك، كنحلوا مركز كل 28 يوم، ماشي شي مجهود ربما جبار، وليني هاذ الشي اللي اعطى الله، راه كيتزادوا، كنديروا.. اللي قدنا عليها كنديروه، وهاذ المغاربة كيستاهلوا كل الخير، وما غادي نبخلوش لا من المجهود ولا من الفلوس باش نعالجهم، هاذ الشي اللي يمكن لي نقولك.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، ونشكركم على المساهمة في هذه الجلسة.

ننتقل الآن للأسئلة الموجهة إلى السيد وزير الشباب والرياضة، والسؤال الآني الأول حول الخصاص في الموارد البشرية لتأطير مراكز المخيمات الصيفية.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي لبسط السؤال، تفضل السي المستشار.

المستشار السيد محمد سالم بنمسعود:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون،

قامت وزارة الشباب والرياضة بفتح العديد من مراكز التخييم، وذلك في إطار دعم البرنامج الوطني الذي تسهر على إعداده، إلا أن الخصاص الذي تعرفه على مستوى الموارد البشرية يعطل إنجاح هذا البرنامج، والذي يطرح مشكل جودة المنتوج المقدم للفئة المستهدفة، أطفالا ويافعين، بغض النظر على الخدمات الاجتماعية التي تقدمها الجامعة الوطنية للتخييم باعتبارها شريك استراتجي يطرح مشكل التأطير التربوي الذي تختص به هذه المراكز.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير، ما هي الإجراءات التي ستعتمدها الوزارة من أجل سد الخصاص الحاصل في الموارد البشرية على مستوى مراكز التخييم لموسم 2016؟

وكيف يمكن استثمار الشراكة مع الجامعة الوطنية للتخييم من أجل سد هذا الخصاص؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد لحسن السكوري، وزير الشباب والرياضة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

أولا، لابد من الإشارة إلى أن البرنامج الوطني للتخييم يعتبر من بين أهم البرامج الاجتماعية والتربوية اللي كتنظمو وزارة الشباب والرياضة، وكتستهدف ما يقارب 250 ألف من الأطفال والشباب، وكيعرف انخراط

العديد من المتدخلين، من وزارات وجمعيات مهتمة بالعمل التخييمي، سواء جمعيات المنظمات الوطنية والجمعيات المحلية وكذا بعض جمعيات المخيمات الحضرية.

ولضمان بطبيعة الحال تأطير هذا البرنامج الوطني الهام تتخذ الوزارة سنويا بعض الإجراءات والترتيبات الأساسية من أجل تكوين الأطر التربوية، سواء المنتمية للقطاع أو أطر الجمعيات والمنظمات التربوية.

وفي هذه السنة هذه بالخصوص اتخذنا بعض الإجراءات ومنها إجراء مهم وهو الإعلان المبكر عن عملية التخييم بإشراك كل المتدخلين، وتم ذلك في 22 فبراير الماضي بحضور كل المتدخلين وشركاء الجامعة بطبيعة الحال الوطنية للتخييم اللي كنعدها شريك يعني إستراتيجي بالنسبة لنا.

وكانت هناك أيضا ورشات فكرية للتحسين ولازالت المضامين التربوية والحكامة التدريبية الخاصة بالمخيمات التي شملت 3 أقطاب، بكل من طنجة وفاس وأكادير، وذلك بشراكة دائما مع الجامعة الوطنية للتخييم.

كما أن هناك تنظيم الدورة التدريبية الشتوية لسنة 2016 والتي شملت تداريب لفائدة مكوني أطر المخيمات الصيفية، حيث بلغ عدد المستفيدين 350 إطار ينتمون لمختلف الجمعيات والهيئات المهتمة بالتخييم، وذلك في إطار سياسة تأهيل الموارد البشرية المختصة في تأطير هذا البرنامج.

هناك أيضا تداريب تخصصية في مجالات تقنية وتربوية من أجل ضمان جودة المضامين التربوية داخل المخيمات بكل من طنجة، أصيلة والبيضاء، وكتندرج هذه الدورة التكوينية في إطار مقاربة دعم القدرات للعاملين في مجال التخييم وتوفير دعائم تربوية لتجويد المنتوج التربوي داخل المخيمات.

كما أن الوزارة كتنظم حاليا الدورة الربيعية لتكوين أطر المخيمات، واللي كتستهدف ما يزيد على 8000 مستفيد موزعين عبر مختلف جهات المملكة ويشارك في تأطيرها أكثر من 300 إطار ينتمون إلى وزارة الشباب والرياضة إلى جانب أطر وطنية مهتمة بالحقل التربوي داخل المخيمات.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة للسيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد سالم بنمسعود:

شكرا السيد الوزير المحترم.

تكلمتم السيد الوزير على أهمية، ونحن نتفق معكم، على أهمية البرنامج الوطني للتخييم وعلى أنه وصل في السنة الماضية لما يفوق 23.000 مستفيد من وليدات المغاربة.

واللي الأساس من هاذ الاستفادة ومن هاذ البرنامج الوطني للتخييم هو التأطير، هو المنتوج التربوي اللي غادي يلقن لهم باش هذاك الوقت اللي عندهم خاوي يعمر لهم في شي حاجة اللي غادي تنفعهم وتنفع البلاد.

هاذ التأطير، السيد الوزير، يرتكز أساسا على المؤطرين، شكون هما هاذ المؤطرين؟ شكون هما هاذ المدربين اللي غادي يسهروا على نجاح هاذ المرحلة التخييمية لوليداتنا؟

هاذ الناس، السيد الوزير، كما تعلمون الوزارة تعاني من شح المؤطرين اللي غادي يأطروا هاذوك المدربين اللي غادي يسهروا على المخيمات، لدرجة أنه في بعض المراحل تضطر المخيمات أنها تستعين بمدربين أمضوا فترة واحدة فقط في التدريب من أجل تدريب مدربين جدد، وهذا ما تيعطيناش منتوج تربوي اللي قادر على مسايرة ورغبات الأطفال.

ثانيا، السيد الوزير، كنتو وعدتم الجامعة الوطنية للتخييم باتفاقية شراكة لتخصيص "مركز بوهلال لتكوين الأطر"، هاذ المركز لحد الآن مازال ما مبرمج فيه هاذ الشراكة.

المسألة الثانية، السيد الوزير، هو أنه ابغيناكم باش يدخل في التدريب مجالات الفضاءات الرقمية والتكنولوجيا الحديثة في التدريب ديال المخيمات باش نكونو نأطرو ونوجهو وليداتنا في التعامل مع العالم الافتراضي.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

لكم الكلمة، السيد الوزير، في إطار التعقيب في حدود الوقت المتبقى، بضع ثوان فقط.

السيد وزير الشباب والرياضة:

فيما يخص السيد المستشار المحترم، هاذ العملية ديال التأطير أنا متفق معكم على أنها كتكتسي واحد الأهمية بالغة ونوليها يعني واحد الأهمية في مستوى هاذ الأهمية اللي عندها.

وكانت عندي أنا زيارات ميدانية باش نشوفو أيضا مع الجامعة حتى هي تتقوم بهاذ الزيارات الميدانية باش نتحققو بأنه هاذ التكوينات، لأنه هاذ المؤطرين فعلا هما اللي تنعطيوهم الناشئة والشباب ديالنا اللي تيأطروه خاصة في الصيف.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

انتهى الوقت، السيد الوزير، إلى اسمحتي.

السؤال الآني الثاني موضوعه "تعشيب الملاعب"، الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي لتقديم السؤال.

تفضل السي عدال.

المستشار السيد محمد عدال:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

في البداية، السيد الوزير، بغيت نشكركم حول البرنامج اللي جيتو به كوزارة في إطار تعشيب 45 ملعب اللي شملت بصفة مباشرة الفروق ديال الهواة.

كذلك، هاذي مناسبة باش نهني الأبطال المغاربة اللي حققوا نتائج إيجابية على الصعيد الوطني والدولي.

السؤال ديالنا بسيط، السيد الوزير، هو هاذ الملاعب هاذي لم يتم تفعيل المعايير اللي حددتها هاد الوزارة؟ هاذ الملاعب تعرضت اليوم لبعض النقائص، تعرضت لبعض العيوب، وهذا كنا فخورين بهاذ الملاعب هذا، وكنا جد سعداء بهاذ الملاعب، سدات واحد الخصاص كبير في إطار المطالب ديال الشباب.

ولكن، اليوم نلاحظ على أن هاذ المقاولات، أنا تنقول على أن هاذ المقاولات استغلوا الظرفية ديال التغيير ديال 3 دالوزراء في ظرفية زمنية معينة، ولم يتم بتتبع كما أشارت إليه الوزارة، هناك عيوب في (drainage)، هناك عيوب في المادة اللي تتعمر العشب الاصطناعي، هناك عيوب كذلك في الماء.

بغيناكم، السيد الوزير، على أنكم باش تتصداو لهاذ الظاهرة هذه، لأن هاذ الملاعب احنا على علم على أن هاذ الملاعب فيها واحد العشر سنوات عاد يتم التجديد ديال الإصلاح ديالهم، لكن اليوم نلاحظ على ما غاديش يقدروا يكملوا هاذ العشر سنوات، بل يكملو واحد 4 سنين، خمس سنين غادي نقلبو على ملاعب أخرى.

وبغيناكم كذلك، السيد الوزير، باش الأطر ديالكم يتم واحد التنسيق بينهم وبين الجامعة الملكية والأطر ديال الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم، شفتو الملاعب اللي أنجزت الجامعة في مستوى عالي جدا، وبغينا يكون واحد، بما أن اللعبة مكلفة بها الجامعة الملكية لكرة القدم تحت الوصاية ديالكم، السيد الوزير، بغينا واحد الانسجام ديال هاذ الأطر هاذو باش يحطوا واحد (matière) اللي هي إيجابية وغادي تمشي على المدى الطويل.

وابغيت نشكر كذلك اللجنة الرباعية اللي فيها السيد وزير التجهيز والنقل ووزير المالية ووزير الداخلية ووزير الشباب والرياضة اللي دار واحد الاتفاقية كبيرة جدا اللي سدات واحد الخصاص كبير.

وابغيناكم تفكروا، السيد الوزير المحترم، في الشطر الثاني ديال هاذ الملاعب، لأن هاذ الملاعب 45 يالاه شملت فرق هواة القسم الوطني الأول، باقي الفرق ديال العصب، باقي المقرات ديال العصب، باقي واحد العدد ديال الملاعب ما تنجز، وبغيناكم تفكرو في الشطر الثاني.

وشكرا لكم السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

لكم الكلمة السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد وزير الشباب والرياضة:

شكرا السيد المستشار.

أولا لابد من الإشارة بأن من بين المرتكزات الأساسية ديال سياسة وزارة الشباب والرياضة هو توفير منشآت رياضية ذات جودة وفي جميع جهات المملكة بتعددها وتنوعها، وذلك لإقرار واحد عدالة مجالية بالنسبة لهذه التجهيزات.

على مستوى كرة القدم، بطبيعة الحال، اللي هي رياضة اللي واحد العدد الأكثر شعبية واللي واحد العدد ديال المغاربة شغوفين بها، فجوابا على سؤالكم تمت برمجة تعشيب 125 ملعب، في الحقيقة راه ماشي لكرة القدم، وتمكنت الوزارة من إنجاز عملية تعشيب 63 ملعب لكرة القدم وشملت كل جهات المملكة.

وتم الانتهاء فعلا من تعشيب هذه الملاعب، باستثناء 7 ديال الملاعب اللي كان عندنا فيها بعض المشاكل المرتبطة، فعلا، بالمقاول اللي كان اخذا الصفقة، ولكن حلينا هاذ المشكل هاذي، ومن هنا لأواخر يونيو إن شاء الله كاين اللي غادي يكمل في أبريل وكاين اللي غادي يكمل في آخر (juin)، غادي نتسلمو إن شاء الله 6 ديال الملاعب المتبقية.

فيما يتعلق بملاعب كرة القدم اللي تكلفت الجامعة مشكورة في إطار عقدة برامج بالإنجاز ديالها عن طريق مديرية التجهيزات العامة، فعلا، فعندها بلغت 70 ملعب اللي تم الاتفاق باش تنجزها بجميع جهات المملكة أيضا، منها 62 ملعب بالعشب الاصطناعي و8 ديال الملاعب بالعشب الطبيعي.

وتم إنهاء 45 كيف ما جا في التدخل ديالكم السيد المستشار المحترم، 45 ملعب و14 ملعب في طور الانتهاء من الأشغال ديالها إلى

بداية الاشتغال في 3 ملاعب، 3 دالملاعب مازال فيها عاد غادي تبدا في الأشغال ديالها.

وهاذ 8 دالملاعب اللي تكتسي بالعشب الطبيعي فتم الانتهاء من الأشغال في 3 دالملاعب: آسفي والقنيطرة وخريبكة، وتم التسليم ديال هاذ الملاعب هادي، وتمت برمجة 5 ملاعب برسم 2016 وهي:

- تطوان؛

- بركان؛

- وجدة؛

- الحسيمة؛

- وخنيفرة.

وهاذ الملاعب ديال المعشوشبة، فإلى بغيت نعطيكم واحد الأرقام:

- جهة طنجة ـ تطوان: 12 ملعب؛

- جهة الشرق: 17؛

- جهة فاس ـ مكناس: 15؛

- جهة الرباط ـ سلا ـ القنيطرة: 15؛

- جهة بني ملال ـ خنيفرة: 11؛

- جهة الدار البيضاء ـ سطات: 22؛

- جهة مراكش ـ آسفي: 7؛

- جهة درعة ـ تافيلالت: 3؛

- جهة سوس ـ ماسة: 10؛

- كلميم ـ واد نون: 5؛

- العيون ـ الساقية الحمراء: 7؛

والداخلة ـ واد الذهب: 1.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

لم يتبق أي وقت بخصوص.. ابغيتي تدير شي تعقيب السي عدال؟

لا ما ابقاش. شكرا.

الأسئلة الموالية تتميز بوحدة الموضوع دائما في قطاع الشبيبة والرياضة، سنعرضها دفعة واحدة، ويتعلق الأمر بالسؤال الثالث وموضوعه "ظاهرة الشغب بالملاعب الرياضية"، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال.

تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد امحمد أحميدي:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير،

أعادت الأحداث التي عرفتها بعض مباريات البطولة الوطنية الاحترافية، الحديث عن ظاهرة الشغب والعنف في الملاعب الرياضية.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير، ومن خلالكم الحكومة:

ما هي الإجراءات التي تنوون القيام بها للحد من هذه الظاهرة التي تسيء إلى الرياضة الوطنية وإلى البلد بصفة عامة؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السؤال الرابع موضوعه "دور الإشهار بالملاعب الرياضية في تعزيز مكافحة الشغب"، الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي.

السي حسن، تفضل.

المستشار السيد الحسن سليغوة:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

السيد الوزير،

تعتبر الملاعب الرياضة فضاءات ملائمة لنشر ثقافة الروح الرياضية، الشيء الذي يتطلب منا جميعا تكثيف الجهود من أجل محاربة ظاهرة الشغب التي أصبحت تحدث بين الفينة والأخرى في الملاعب، والتي تمس في الجوهر الروح الرياضية.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير:

ما هي إستراتيجية الحكومة لوقف هذا النوع من العنف والشغب؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السؤال الخامس موضوعه "ظاهرة الشغب بالملاعب الرياضية"،

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي.

المستشار السيد يحفظه بنمبارك:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدة والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

مرة أخرى نعود، السيد الوزير المحترم، لمساءلتكم حول ظاهرة الشغب وما تخلفه من ضحايا قتلى وجرحى وتخريب بالممتلكات الخاصة والعامة.

فبعد أحداث الشغب في أعقاب مباراة الرجاء البيضاوي والدفاع الحسيمي (المقصود شباب الريف الحسيمي) والتي ذهب ضحيتها قتيلان وحوالي 54 جريحا.

وبهذه المناسبة نجدد تعازينا الحارة لأسر الضحايا، فإننا ندق ناقوس الخطر لما آلت إليه الرياضة وتأثيرها على سمعة المغرب في المحافل الدولية، حيث أن العديد من القنوات الأجنبية تطرقت إلى هذا الموضوع.

وعليه، نسائلكم، السيد الوزير المحترم:

ألا ترون أنه بات إلزاما على الحكومة تفعيل النصوص القانونية والزجرية للحد من هذه الظاهرة التي لا تخدم الرياضة الوطنية؟

وشكرا السيد الرئيس المحترم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على الأسئلة الثلاث المتعلقة بظاهرة الشغب بالملاعب الرياضية.

السيد وزير الشباب والرياضة:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارين،

السيدة الوزيرة،

السيد الوزير،

أولا، لابد من الترحم على ضحايا العنف في الملاعب الرياضية، والتأكيد مجددا على نبذ هذه الظاهرة الدخيلة على بلادنا والتي عرفتها العديد من الدول في ربوع العالم.

وجوابا على مختلف ما ورد في الأسئلة التي تفضلتم بطرحها، أود الإشارة إلى المنحى الخطير الذي اتخذته في الفترة الأخيرة الحوادث المرتبطة بظاهرة العنف والشغب في الملاعب الرياضية وتسبيبها في خسائر وأضرار مادية في المنشآت الرياضية والممتلكات العمومية، بل وأضحت تهدد المواطنين في أرواحهم وسلامتهم البدنية، إضافة إلى الصورة السلبية التي تعكسها عن الرياضة الوطنية، رغم الجهود المبذولة لتطويرها والارتقاء بها نحو الاحترافية والعالمية.

وبما لاشك فيه، أن ظاهرة الشغب تعد من الظواهر المعقدة التي عرفها المجال الرياضي بالعديد من دول المعمور، والتي تتطلب معالجتها وتطويقها مقاربة شمولية للحد من تداعياتها، وذلك بمراعاة مختلف الجوانب الاجتماعية والسياسية والأمنية والتربوية، باعتماد مقاربة تشاركية ينخرط فيها الجميع، قطاعات حكومية، جامعات رياضية، أجهزة أمنية، وسائل إعلام، مجتمع مدني والأسرة والمدرسة، إلى آخره.

وقد أكدت أحداث الشغب المؤسفة التي أصبحت ترافق جل اللقاءات الرياضية الهامة، خاصة في كرة القدم، أن الضرورة أصبحت تقتضي أكثر من أي وقت مضى اعتماد إستراتيجية عمل موحدة ومندمجة ضمن رؤية تكاملية بين كل القطاعات المعنية لاحتواء هذه الظاهرة.

وفي أفق صياغة هذه الإستراتيجية تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات الهادفة للحد من اندلاع أحداث الشغب في الملاعب الرياضية، ونخص بالذكر الإجراءات المتخذة عقب الاجتماع المنعقد خلال شهر فبراير الأخير بمقر وزارة الداخلية بحضور السادة وزراء العدل والحريات والشباب والرياضة والداخلية، إضافة إلى رئيس الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم ورئيس العصبة الاحترافية لكرة القدم، وكذا ممثلي مصالح الأمن المختلفة، حيث تم الاتفاق على 13 تدبير فيما يعني تدابير مختلفة، منها ما هو أمني، منها ما هو قانوني ومنها ما هو إجرائي وتنظيمي ومنها ما هو تقني.

وتفعيلا لهذه الإجراءات التي أشرت إليها، تم إحداث لجنة تقنية مكلفة بدراسة وإصلاح وتأهيل الملاعب، علما بأنه تم الاتفاق على أن كل ملاعب الصفوة، يعني ديال القسم الأول سيتم تجهيزها بالولوجيات:

أولا، لنتحكم في الأعداد ديال الجماهير اللي تتدخل لهاذ الملاعب، يعني وبالبطائق اللي تكون حتى هي إلكترونية، بحيث لا يسمح التلاعب في استعمال هاذ البطائق.

ثانيا، غادي يكون هناك برج المراقبة وكاميرات للمراقبة اللي كتجعل على أنه من الإمكان التدخل قبل تفاقم ظاهرة العنف في وسط الملاعب، بحيث أنه الجانب الآخر وهو غادي يكونو كل الكراسي مرقمة اللي في الملعب، وهذا تيسمح بتدخل استباقي وتيسهل المأمورية ديال المتدخلين في ضبط الأمن والاستقرار داخل الملاعب الرياضية.

هاذ الجوانب هاذي يعني تمت الدراسة ديالهم من طرف هاذ اللجنة التقنية، وجابت لنا الجرد ديال الحاجيات ديال كل ملعب، لأنه بطبيعة الحال هناك يعني خصوصيات لكل ملعب وحتى الاحتياجات ماشي بحال بحال، وهناك أيضا مجالات يعني أخرى امتدت لها هذه الدراسة وهي اللي تتسمح بالراحة ديال المتفرجين، بحيث أن العنف راه يمكن

يتولدو حتى ذاك الشي ديال التزاحمات وهذا، راه تيمكن يتولد عليه هاذ العنف هذا برد فعل.

وكاين هناك أيضا التعاقد مع مكتب مختص لوضع إستراتيجية وطنية للتحسيس والتوعية، احنا هو هاذ الإستراتيجية غادي نرجع لها فيما بعد، وكاين هناك أيضا في انفتاح الوزارة على، لأنه نظرا لتعقيد هاذ الإشكالية ديال العنف في الملاعب الرياضية، هناك انفتاح على الأخصائيين والباحثين، وتم يعني تنظيم واحد اليوم دراسي على مستوى المعهد الملكي لتكوين الأطر.

إذن فيما يخص هاذ الجوانب هاذي التقنية، كانت هناك هاذ اللجنة التقنية فيها بطبيعة الحال الجامعة الملكية، وزارة الشباب و(SONARGES[5])، كما تتعرفوا ذيك الشركة اللي مكلفة بتدبير الملاعب الكبرى الجديدة ديال مراكش وأكادير وطنجة.

ولكن هناك إجراء آخر وهو اللي تم الاتفاق عليه وهو امتداد التدبير ديال (SONARGES) على كل هاذ الملاعب ديال الصفوة اللي غادي يتم التأهيل ديالها، باش يكون عندنا واحد النوع ديال التنميط فيما يخص وسائل التدبير وفيما يخص المعالجات الالكترونية وفيما يخص أيضا المتابعة ديال المشاكل اللي كتوقع داخل الملاعب الرياضية.

فيما يخص هاذ الإستراتيجية الوطنية للتوعية والتحسيس، يعني كيف ما كتعرفو هاذ الجانب هذا ديال التحسيس مهم جدا، وباغيين نستهدفو به جميع الفئات، يعني من أسرة، من شباب، وغادي نستعملو جميع الإمكانيات المتاحة من راديو، من تلفزة، يعني مواقع الكترونية، من إنترنيت، وكل المسائل اللي كتمكننا باش يكون هناك تأثير على الشباب لتأطيره ويعني لدفعه إلى الابتعاد عن كل المسائل المرتبطة بالعنف والشغب داخل المجالات الرياضية.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

ننتقل إلى التعقيبات على جواب السيد الوزير بخصوص الفرق الثلاث، الكلمة لفريق الأصالة والمعاصرة في إطار تعقيب، تفضل.

المستشار السيد امحمد أحميدي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

فعلا تتبعنا بإمعان الاجتماع الذي كان بالأمس مشتركا بينكم وبين وزير الداخلية، ولكن مع الأسف المنطق ديال التفاعل ديال الحكومة مع هاذ الموضوع هذا وهو تغليب المنطق الزجري عوض فتح حوار، خصوصا اتفقتم بأن منع الأطفال القاصرين من الولوج لهذه الملاعب، ثم الكاميرات فعلا بأن مسائل أمنية، ولكن ليس الهاجس الأمني هو اللي غادي يحل لنا المشكل.

لأن يجب فتح حوار، وفعلا سبق لفريق الأصالة والمعاصرة أن نظم يوم دراسي في هاذ الباب هذا واستدعاكم، السيد الوزير، ولكن للأسف ما حضرتوش، واللي كانت فيه توصيات مهمة.

وكنتساءلو، السيد الوزير:

ما هي حدود العلاقة بين ظاهرة الشغب بالملاعب وواقع العنف اللي كيتواجد في المدارس، في الجامعات، في الفضاءات العمومية، إلى غير ذلك؟

وما هي الأدوار التي يجب أن يضطلع بها المجتمع المدني، الإعلام العمومي؟

لكي نقف هذا النزيف، بكل صراحة، الذي يسئ كما قلت في البداية للبلاد، خصوصا قلتم بأن السيد الوزير، في جوابكم عن الزميل ديال الاتحاد الدستوري الديمقراطي، بأن هناك واحد العدد كبير من المغاربة شغوفون بهاذ الرياضة هاذي، وجيت غادي تقنعهم بأن الشباب عوض واحد الحاجة، لأن الشباب مقموع في الأحياء ديالو، ما كاينش ملاعب ديال القرب، الفضاءات الرياضية، وغنمنعهم، بأن خصوصا .... واحد التجربة، هاذ الشي هذا راه كان سابق في الإنجليز، الانجليز كانت عندهم كذا ولكن الحكومة نزلت، ماشي بأن غادي تمنع الناس، وغادي تعمل كاميرات ومسائل أمنية، جلست وعملت واحد الخطة، ولكن دابا لا بأس كنشوفو بأن الدولة الإنجليزية ما فيها لا شغب ولا والو.

إذن هناك الحكومة تتحمل المسؤولية، وقسط كبير اللي كيتحمل المسؤولية عوض البحث عن الحلول نفسانية، لأن هاذ الشباب هاذو، واحد الحاجة، خصوصا بأن بهاذ الرياضة، السيد الوزير، كنقولو لكم الواقع، لأن من البداية ديالو، الجامعة ديال كرة القدم بأن ملي جات تشكل مكتب وقع فيها العنف، كيف يُعقل بأن ملي غيكون هاذ المسؤول كيستعمل العنف، والمواطن البسيط بأن ما غيتبعوش.

ثم في النوادي ملي كتدار بأن عاود فالجموع العامة ديالهم، إلى غير ذلك.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للفريق الاستقلالي في إطار التعقيب، سيدي حسن.

المستشار السيد الحسن سليغوة:

شكرا السيد الرئيس.

كنشكرو السيد الوزير على الإيضاحات ديالو اللي جاوبنا بهم.

[5] **So**ciété **Na**tionale de **R**éalisation et de **Ge**stion des **S**tades

سبق لأن مساءلات الحكومات السابقة، عندما أقول الحكومات السابقة بهذا الخصوص ولمرات عديدة، لكن مع كامل الأسف لازالت الأمور على حالها، بل إن ظاهرة الشغب تزداد استفحالا يوم بعد يوم.

فالمناظرة الأخيرة كانت هناك رسالة ملكية موجهة للمشاركين، حيث قال جلالة: "إن جعل الرياضة المغربية نموذجا متميزا ومدرسة حقيقية للحياة وللوطنية وللمواطنة، وعنصرا للتلاحم الإجتماعي ورافعة الإشعاع الجهوي والدولي"، بدلا أن تتحول إلى فضاءات للعنف والقتل.

السيد الوزير،

إلى بغينا نناقشو هذا الموضوع بكل واقعية، يمكن نقول لك مع الأسف جميع السلبيات اللي كتوقع في الرياضة كنجيو كنساءلو فيها وزارة الشبيبة والرياضة، في الوقت اللي كنلقاو قطاعات أخرى لها من المسؤوليات أكثر من وزارة الشبيبة والرياضة.

هاذ النوع ديال العنف إلى ما اخذيناهش بكل مسؤولية وواقعية، اللي فيهم مسؤولين رياضيين كمكاتب ولاعبين وجمهور، والمحيط ديال هذاك النوع ديال الجماهير، في المحيط ديالو راه ما يمكناش نقضيو عليه، ما يمكنش واحد المجموعة ديال الشباب في المحيط ديالها، هي عايشة في العنف بعدا، في الأحياء اللي هي أحياء ما فيها أدنى أشياء اللي يمكن لنا نقولو بأنها يمكن لها تساهم في تربية الأجيال الصاعدة، راه ما غيمكناش نلقاو هاذ الحل.

هذا مشكل أظن بأنه رجع مشكل وطني خاصنا نجلسو فيه وبدون مزايدات، لا سياسية ولا، خاصنا نجلسو ونقولو هاذ المشكل خاصنا نحلوه.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

في إطار التعقيب دائما الكلمة للفريق الحركي.

المستشار السيد يحفظه بنمبارك:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

شكرا السيد الوزير على جوابكم، الذي نأمل من خلال تفعيل مقتضياته على الحد من شغب الملاعب، والذي لن يتأتى إلا بتضافر جهود كل الفاعلين، أندية وجمعيات المحبين والأسرة والدولة كل من موقعه.

وعلى هذا الأساس، فلابد إذن من التأكيد على اعتماد مقاربة شمولية متعددة الأبعاد، ومنها تنظيم عملية تفتيش بأبواب الملاعب، تعميم المراقبة عن طريق كاميرات الفيديو، تحديد لائحة المشجعين الأكثر عنفا، تفعيل شرط عدم السماح للقاصرين بالدخول إلا مع مرافق، اعتماد جداريات وملصقات تثبت عليها صور وأسماء المحظورات التي يمنع إدخالها إلى الملعب، تخصيص جائزة أحسن جمهور.

السيد الوزير المحترم،

إن من شأن هذه الإجراءات المصاحبة للمنظومة القانونية المزمع تفعيلها أن تحد من ظاهرة الشغب، وبالتالي تحفيز الجمهور للدخول إلى الملاعب، على غرار ما هو في الأندية والملاعب الأوروبية، بدل النفور منها، تواصل هذه الظاهرة التي تتحول مع مرور الوقت إلى أزمة بنيوية لمعظم المباريات أن تسيء إلى حظوظ بلادنا في احتضان التظاهرات الرياضية والدولية.

وشكرا السيد الرئيس المحترم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للرد على التعقيبات في حدود الوقت المتبقى، أقل من دقيقتين أعتقد، تفضل السيد الوزير.

السيد وزير الشباب والرياضة:

شكرا السادة المستشارين المحترمين.

أولا، فعلا هاذ الآفة هاذي وهاذ الظاهرة كما قلت قبايلة، وإن كانت دخيلة على المجتمع ديالنا فهي ولات مقلقة شيئا ما، لأنه مع هاذ التظاهرة ولات كتقيس واحد العدد ديال الملاعب الرياضية ديالنا كل أسبوع.

ولهذا، فالإجراءات اللي اتخذت إجراءات استعجالية شيئا ما، علما بأنه الجوانب الأخرى المتعلقة بالتربية، المتعلقة بالإعلام، وإن كان أن الإعلام هناك جانب ديال المدى القصير اللي غادي نفعلوه مستقبلا، وكان عندي لقاء مع السي الخلفي وزير الإعلام فهذا المجال هذا، وغادي نديرو وصفات إشهارية فهاذ الميدان هذا باش نحاولو إن شاء الله نلامسو بعض الجوانب اللي نقدرو نلامسوها حاليا.

وأيضا كان عندي لقاء مع وزير التربية الوطنية وحتى هو مستعد على أنه إدخال بعض الجوانب المهمة، وأنا تنشكر السيد المستشار اللي ذكر بالكلمة ديال صاحب الجلالة نصره الله، لأن خاصنا هاذ المسائل ديال التربية على المواطنة لابد أن نعطيوها أهمية كبيرة.

وفيما يخص التوصيات فعلا اللي جات في الاقتراحات ديالكم، راه هي جات ضمن فعلا يعني جزء منها، التدابير اللي خرجنا بها في البلاغ المشترك، ولكن جات في إطار اليوم الدراسي اللي درناه في المعهد، فعلا جاو التوصيات اللي كيروموا هاذ...

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، إنتهى الوقت.

السيد وزير الشباب والرياضة:

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

السؤال السادس موضوعه إصلاح ملعب مولاي عبد الله بالرباط، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب لتقديم السؤال.

تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد عبد الحميد الصويري:

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

السيد الوزير،

مركب مولاي عبد الله تم الإغلاق ديالو بعد ذوك المشاكل اللي وقعت ملي كانت كأس العالم للأندية، وهذه دبا مدة طويلة، متى سيفتح هذا المركب؟

سمعنا بأنه الأشغال تمت، والإشاعة تتقول بأنه غادي يتم الافتتاح ديالو بمناسبة دوري ألعاب القوى يوم 22 ماي، ومن بعد شهر غادي يفتتح إلى كرة القدم، هل هذا صحيح؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد وزير الشباب والرياضة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

أولا، كما كان متوقع هذا فعلا، فتم تنفيذ أشغال إعادة تأهيل المركب ديال مولاي عبد الله، وقد انتهت الأشغال وفقا للجدولة الزمنية اللي كانت محددة وبالجودة المطلوبة والمنصوص عليها في دفتر التحملات والمفاهيم المرجعية المدروسة.

وقد أشرفت على إنجاز هذه الأشغال، كما تعلمون، مديرية التجهيزات العامة اللي هي أخصائية وعندها مهندسين أكفاء، تنشكر بهاذ المناسبة السيد الوزير اللي كان وقع معنا الاتفاقية اللي جعلت أنه هاذ المديرية تولت إعادة تأهيل هاذ الملعب.

فيعني بدعم، بطبيعة الحال، بدعم تقني من طرف مكتب المراقبة والمختبرات المختصة من قبيل (LPEE[6] , SOCOTEC et LABOSPORT) يعني مكاتب ومختبرات عندها اختصاص في المجال.

وهمت الأشغال على الخصوص وضع نظام جديد ديال تعشيب الملعب اللي تيعتمد على ركيزة مدعمة، ما يسمى ب (Le substrat élaboré) وشمل البنية التحتية ونظام تصريف المياه وكذا مكونات الأساس ديال العشب.

وتم الانجاز أيضا مقابل ذلك يعني الترصيص والكهرباء ووضع المعدات الصوتية ومراقبته، بحيث أنه تم إعادة النظر في كل ما يهم هذا الملعب هذا.

واستغلينا هاذ المناسبة ديال هاذ الأشغال هاذي باش نعيدو النظر في الحلبة المطاطية، فعلا اللي عندنا تما داخل الملعب، باتفاق مع الجامعة الملكية لألعاب القوى.

واحنا سعداء على أننا اخذينا هاذ المبادرة هذه، لأنه يعني هاذ الدوري ديال ألعاب القوى، دوري محمد السادس لألعاب القوى يعني حصل هاذ العام هذا على (diamand league) كيما تتعرفو اللي حصلت عليها الجامعة، وهاذ الحلبة اللي درنا دبا يعني كتستجب للمعايير الدولية المطلوبة فهاذ باش يكون اللعب على هاذ الحلبة من هاذ النوع هذا.

وسيتم كما جاء في التدخل ديالكم، فعلا، سيتم يعني فتح، هما الأشغال سلات، وكاين غادي رجعوا من بعد غادي يكون هناك يعني واحد البلاغ وغادي نفتحو المجال للصحافة باش تشوف عن كثب ما تم إنجازه، بحيث أن هناك إعادة النظر لتجويد هاذ الملعب هذا وتجويد كل ما يتواجد فيه.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

لكم الكلمة السيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الحميد الصويري:

السيد الوزير،

تنسجلو بارتياح هاذ الالتزامات اللي اتخذتوها، ولكن تنلحو على قبل، كانت التزامات من قبل بأنه الملاعب غادي تكون عندها مواصفات معتمدة من طرف الـ (FIFA[7])، خاصة البوابات الالكترونية، أماكن المقامة، فضاءات الاستقبال، المرافق الصحية، حتى من العشب.

هل استعنتم بكفاءات متخصصة في الترميم والتعشيب؟

---

[6] **L**aboratoire **P**ublic d'**E**ssais et d'**E**tudes

[7] **F**édération **I**nternationale de **F**ootball **A**ssociation

من جهة أخرى مركب مولاي عبد الله، السيد الوزير، ليس فقط ملعبا لكرة القدم، يمثل بنيات تحتية متعددة لرياضات عديدة، حيث يضم عدة جامعات، كجامعة ألعاب القوى، جامعة الكراطي، جامعة كرة السلة، إلى غيرها، ريثما بالطبع إتمام بناء مقر اللجنة الأولمبية.

فما هي التدابير المتخذة، السيد الوزير، من أجل تحصيل مداخيل كافية لتمكين المركب من صيانة مستدامة؟

هل تفكر الوزارة في الاستفادة من الإمكانيات التي يتيحها قانون عقود الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص؟

لقد عانت فرق العاصمة الرباط لمدة طويلة من إغلاق المركب، خاصة فريق الجيش الملكي، فريق الفتح عندو الملعب ديالو، فلماذا لا تفكر الوزارة في إبرام عقد الشراكة ما نادي الجيش الملكي لتدبيروتسيير المركب؟

قلتو (SONARGES) الأندية كلها تتشكى بالتكلفة الكبيرة اللي تتطلب تسيير (SONARGES).

قلنا بأنه لماذا لا تبرم عقد الشراكة مع نادي الجيش الملكي لتدبير وتسيير المركب، خاصة وأن هذا الفريق ينتمي إلى القوات المسلحة الملكية، التي لها مكانة رمزية خاصة لذا المغاربة جميعا؟

نتمنى ذلك ونتمنى أن تعمم هذه التجربة بالمدن المغربية مع أندية أخرى؟

سنتطرق في فرصة أخرى إلى المشكل اللي كتعانيه فريق الرجاء وفريق الوداد في الدار البيضاء، وفرق في مدن أخرى.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

بضع ثواني، السيد الوزير، في إطار الرد على التعقيب، لأن ما ابقى لك شيء أصلا، تفضل.

السيد وزير الشباب والرياضة:

لا، فعلا كما قلت (donc) هاذ الملعب غادي يتفتح الأبواب ديالو في 22 ماي إن شاء الله في وجه الدوري.

واحنايا فيما يخص الشراكات، احنا منفتحين بطبيعة الحال على كل الشركات، هاذ الميدان هذا ديال الرياضة راه ما يمكن إلا نرحبو بهاذ الاقتراح هذا.

علما بأن الملعب راه هو عندو (Un SEGMA[8])، عندو واحـــــــد (Le Service Géré de Manière Autonome) اللي كتجعلو في منأى على...

[8] **S**ervice de l'**E**tat **G**éré de **M**anière **A**utonome

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، انتهى الوقت. أشكركم على المساهمة في هذه الجلسة التشريعية.

وننتقل إلى السؤال الآني الموجه إلى السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالماء وموضوعه تدبير الموارد المائية.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لبسط السؤال.

المستشار السيد عبد الإلاه المهاجري:

السلام عليكم.

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

السيدة الوزيرة،

أمام استمرار العديد من المشاكل المرتبطة بتدبير الموارد المائية، نسائلكم، السيدة الوزيرة، عن حصيلة عمل الحكومة في مجال تحقيق التكافؤ المائي بين الجهات؟

وما هي التدابير المتخذة في مجال تدبير الموارد المائية والتحكم فيها؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيدة الوزيرة للإجابة على السؤال.

السيدة شرفات اليدري أفيلال الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة، المكلفة بالماء:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة والسادة الوزراء،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون،

أود في البداية أن أشكر السيد المستشار على سؤاله هذا، هو في الواقع قبل الحديث عن ما حققته الحكومة في هذا المجال، لابد من الإشارة بأنه يعني من أنجع السياسات العمومية هي السياسة الوطنية المائية التي نهجها المغرب منذ الاستقلال، واللي مكنت البلاد من توفير حاجيتها من الماء لمختلف الاستعمالات سواء كان المتعلق بالاستهلاك البشري أو المتعلق بالأساس للاستعمال الفلاحي باعتباره هو المستهلك الرئيسي للموارد المائية.

وهاذ السياسة دائما كانت سياسة استباقية واستشعارية وتتنبأ بالمستقبل، بالخصوص عن طريق التعبئة والتحكم في الموارد المائية على مستوى المنشئات المائية الكبرى، وبالخصوص سياسة السدود اللي كانت ناجعة، وأطلقها الراحل الحسن الثاني منذ فجر الاستقلال.

إلا أنه في الأخير، يعني، أصبح من اللازم يعني إعادة النظر في هاذ السياسة وتنويع مصادر التزويد عوض الاعتماد على مصدر واحد وهو الموارد المائية السطحية وتنويع مصادر التزويد، أو اللجوء بالأساس إلى الموارد المائية غير التقليدية وعلى رأسها تحلية مياه البحر، اللي أصبح المغرب يطور تجربته في هذا المجال أو تثمين الموارد المائية للمعالجة وتوجيهها بالأساس إلى سقي المساحات الخضراء أو سقي بعض المزروعات الفلاحية حتى نخفف الضغط على المياه العذبة.

فيما يتعلق بالعدالة المجالية، هو أنه المسألة يعني هي العماد الأساس لتدبير الثروة المائية على الصعيد الوطني، بحيث أنه المناطق اللي فيها وفرة يعني تنقل المياه في إطار العدالة المجالية وفي إطار التضامن المجالي للمناطق اللي فيها خصاص، بحيث كنتوفرو في هاذ المجال إلى 13 منشأة لنقل المياه ما بين الأحواض اللي فيها وفرة إلى الأحواض التي تتميز بخصاص.

بالإضافة إلى مشروع ضخم وهيكلي اللي هو قصد الدراسة، وسوف إن شاء الله نعلن الانطلاقة ديالو في القريب العاجل، اللي يتعلق بالأساس إلى نقل المياه من مناطق الشمال اللي كتعرف واحد الوفرة وجزء كبير من الواردات المائية كتمشي في اتجاه البحر، إلى المناطق اللي فيها خصاص بالخصوص منطقة الدار البيضاء، منطقة دكالة ومنطقة تانسيفت، وهاذ المشروع اللي كيهدف بالأساس إلى نقل 800 مليون متر مكعب سنويا.

شكرا السيد الرئيس والسيد المستشار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

لكم الكلمة في إطار التعقيب السيد المستشار.

المستشار السيد عبد الإلاه المهاجري:

شكرا السيدة الوزيرة.

على الرغم من المجهودات التي بذلتها بلادنا في مجال تدبير الموارد المائية وخاصة سياسة السدود التي أثبتت نجاعتها في تعبئة المياه وتوفير مياه الشرب والسقي، فإن المغرب لازال يعاني من عدة مشاكل في مجال تدبير المياه، خاصة أن معظم المناطق المغربية تقع في مجالات تقل فيها الأمطار وتنعدم في بعضها المياه.

زيادة على الرغم من المجهودات التي بذلت في القطاعات، خاصة في القطاع الفلاحي، فيما يتعلق بعقلنة استعمال المياه من خلال تشجيع التحول نحو الأساليب الجديدة في الري، فإن نسبة قليلة من الفلاحين هي التي انخرطت في هذا التوجيه ولازالت الأساليب التقليدية في الري سائدة في العديد من المناطق، خاصة السقوية منها، إضافة إلى ذلك لازالت قطاعات أخرى بعيدة كل البعد عن مجال عقلنة استعمال المياه كالصناعة والسياحة، وغيرها.

السيدة الوزيرة،

كتهضروا على التكافؤ المائي بين الجهات، فاسمعنا دبا كيف صرحت أن الماء غادي يجي من الشمال للجنوب، أنا ما عرفتش كيفاش هاذ الماء غادي يجي من الشمال للجنوب؟ والتكلفة ديالو شحال؟ والقدر شحال؟

بما أن أنا كنشوف أن واحد الملايين، المليارات ديال الأمطار المكعبة كتضيع في الوديان ديالنا، كتمشي هكذاك هباء منثورا.

فأنا كنشوف أن سياسة السدود يجب تعزيزها وتطويرها، لأن للأسف البلاد ديالنا المياه، الأغلبية ديال الوديان المياه ديالها كتمشي للبحر، فعلاش احنا غادي نجيبو الماء من واحد المنطقة وعندنا فهاذيك المنطقة غير كيمشي للبحر.

وعندنا بعض المناطق، السيدة الوزيرة، اللي الأمل، ما يمكنش حتى الآبار نديرهم فيها لأنها مناطق جبلية، نعطيك مثال السيدة الوزيرة إقليم شيشاوة، منطقة "سكساوة"، "دوران"، "دوكة"، ما يمكنش حتى نحدثوا فيها آبار، خاصنا السد، وعندنا واحد السد، السيدة، اللي هو الآمال ديال هاذ الساكنة ديال هاذ الإقليم هو سد بولعوان، اللي من 1978، السيدة الوزيرة، وهاذ السد، المشروع كاين، الأرض كاينة، الدراسة كاينة، آشنو اللي حابسو؟ مازال ما عرفناش أشنو هي اللي حابسو.

باش نضيف، السيدة الوزيرة، هاذ السد هذا غادي يوفر الماء الصالح للشرب لمدينة إمنتانوت و9 ديال الجماعات، وكذا النهوض بالقطاع الفلاحي اللي غادي يمكن السقي ديال 6000 هكتار من الأراضي الصالحة للزراعة بمحيط بولعوان و14.000 هكتار بالمحيط السقوي لجماعة السعيدات وسيدي محمد الدليل، وكذلك ينقذ..

تفاديا للخطورة اللي تيشكلها هاذ الواد على الممتلكات والحياة ديال السكان، علما أن صبيب هاذ بولعوان، السيدة الوزيرة، في نونبر 2014 تجاوز 1200 لتر في الثانية لمدة 15 يوم، وعرف الواد 6 ديال الحمولات في 2015، يعني إلى غادي نجيبو 800 مليون ولا ..

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيدة الوزيرة في إطار التعقيب.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالماء:

شكرا السيد الرئيس.

السيد المستشار،

بالفعل، كنتفق معك فيما يتعلق بالاقتصاد في الماء وأظن هي الدعامة الأولى قبل الحديث عن توفير موارد إضافية، يجب مراجعة المياه الآن المعبئة وطريقة الاقتصاد فيها، واحنا انخرطنا بتنسيق بمشاركة القطاع الفلاحي فهذا المجال وحققنا نتائج جد إيجابية فيما يتعلق بتحديث أنظمة السقي.

فيما يتعلق بالسد اللي تكلمتمو عليه السيد المستشار تحدثتو على العدالة المجالية، راه بنينا لكم سد "تاسكورت" اللي أطلقه جلالة الملك وأعطاه اسم "أبي العباس السبتي".

وفي إطار العدالة الاجتماعية أيضا توجهنا لمناطق أخرى اللي عندها خصاص مهول أكثر من المنطقة ديال شيشاوة واللي بالخصوص منطقة الجنوب الشرقي، حتى نكون عادلين ومنصفين فيما يخص المنشآت المائية الكبرى، وسد بولعوان إن شاء الله غادي يتبنى ريثما نصل إلى المسألة ديال تشبع المنشآت اللي تتوفروا عليها على صعيد منطقة شيشاوة.

شكرا لكم السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

وأشكركم على المساهمة في هذه الجلسة.

وننتقل إلى السؤال الموجه إلى السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني، حول موضوع الخصاص المهول في الأطر التربوية.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق التجمع الوطني للأحرار لتقديم السؤال.

المستشار السيد لحسن أدعي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير المحترم،

لقد لجأت الحكومة إلى تجربة سد الخصاص لحل معضلة الخصاص الفادح والمتفاقم في الأطر التربوية كحل جزئي، حيث تم إدماج حوالي 1222 أستاذ وأستاذة، علما أن هناك حوالي 1000 أستاذ وأستاذة لازالت لم تسوى وضعيتهم بعد، خصوصا وأن التقرير السنوي للمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي أكد على ضرورة تسوية وضعية تلك الفئة.

سؤالنا، السيد الوزير، إلى متى ستبقى هذه الفئة دون تسوية وضعيتها الإدارية؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

لكم الكلمة السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد خالد برجاوي، الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني:

شكرا السيد المستشار.

لجأت النيابات التعليمية سابقا اللي هي الآن المديريات الإقليمية لتجربة أساتذة سد الخصاص من بين حاملي الشهادات في السنوات الماضية بشكل عرضي.

وبعد القيام بعملية تقييمية شاملة تم التخلي على هاذ التجربة، وتم اللجوء إلى ترشيد استعمال الموارد البشرية واعتماد نظام آلي لسد الخصاص.

كما تم الاعتماد على مجموعة من الموارد البشرية التي كانت في وضعية غير عادية وتم ترشيد استعمالهم، وتمكنت الوزارة من ذلك من ربح 600 منصب، كذلك عبر اعتماد آلية موضوعية وشفافة لإعادة انتشار الأطر التربوية، تم التمكن من ربح حوالي 6000 منصب.

كذلك تم اللجوء إلى مجموعة من الإجراءات للتمكن من ترشيد استعمال الموارد البشرية، كتأجيل، .. إجراء حكومي، كذلك تمديد سن التقاعد إلى آخر الموسم الدراسي، وكذلك هناك إجراء جديد أو إجراءات سيتم تفعيلها في إطار الجهوية الموسعة، بحيث أن الأكاديميات والمديريات الإقليمية ستكون لها الصلاحية الكاملة للقيام بتوظيف الأساتذة على المستوى المحلي مما سيمكن من تدبير أمثل بشكل يتطور ويتحسن باستمرار.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السيد المستشار لكم الكلمة في إطار التعقيب.

المستشار السيد لحسن أدعي:

أشكركم السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير على جوابكم.

ولكن، أليس من المجحف والعار أن نتنكر بصفة عامة لمن أسدى للمرفق العام خدمات اجتماعية جليلة؟ ووزارة التربية الوطنية والتكوين المهني، خصوصا أنها قامت بطرد هذه الفئة التي ضحت بالغالي والنفيس في الفيافي والقفار لتدريس أبناء وبنات المغرب العميق، حيث أفنوا سنوات عديدة من عمرهم من أجل محاربة الهدر المدرسي، وسدا للخصاص الموجود في الموارد البشرية في المناطق النائية التي اشتغلوا بها خصوصا في جهة درعة-تافيلالت.

إذ كان حري بكم، السيد الوزير، إنصاف هؤلاء الأساتذة كلهم ودون استثناء، جزاءا لما قدموه من خدمات جليلة للمدرسة العمومية، تنفيذا لما جاء في خلاصات التقرير الوطني للمجلس الأعلى للتربية والتكوين.

إن هذه الفئة من الأساتذة حاصلون على شواهد جامعية عليا في مختلف التخصصات، لهم تجربة ميدانية عالية لعدة سنوات في مختلف الأسلاك، الابتدائي والثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي، كما أنهم خاضعون لمراقبة المدراء والمفتشين التربويين بالإضافة إلى اشتغالهم بجميع الوثائق التي يشتغل بها الأساتذة الرسميون، ولا تتجاوز أجرتهم 2000 درهم في الشهر، وفي غياب التغطية الصحية.

إننا نعلم أنكم نظمتم مباراة لتوظيف 1650 في مباراة واحدة وأمام لجنة واحدة، تم إقصاء 33 جلهم من أبناء درعة-تافيلالت، الشيء الذي طرح علامات استفهام كبيرة على هاته المباراة، لذا أطلب من السيد الوزير التدخل من أجل إعطاء الأولوية لـ 33 متبقية لتجربتهم الرائدة.

وتجدر الإشارة أنه بتسوية وضعية أساتذة سد الخصاص والتربية غير النظامية ستضمن الوزارة لنفسها تغطية الخصاص الموجود وفك الاكتظاظ الحاصل في مجموعة من المؤسسات التعليمية، الشيء الذي يقلص من عدد الانتقالات التي تعرفها جهة درعة-تافيلالت والتي أصبحت منطقة للعبور.

السيد الرئيس والسيد الوزير،

بمناسبة طرحنا لهذا السؤال لابد أن أذكركم بالإكراهات التي نعانيها، ذلك أن قطاع التربوية والتكوين في هذه الجهة يعاني الخصاص في كل شيء أبرزها النقل المدرسي.

فالجهة عرفت في شهر مارس الماضي انقلاب شاحنة لنقل الرمال كانت تنقل التلاميذ في إطار سد الخصاص في النقل المدرسي بجامعة مصيصي بألنيف إقليم تنغير، أدت إلى وفاة تلميذة وجرح 48 تلميذ وتلميذة، كما بترت يد تلميذ وأصبح من المعاقين.

الشيء الذي يجعلنا نطلب ومنكم، مرة أخرى، إعطاء عناية خاصة لهذا القطاع بهذه الجهة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

في إطار الرد على التعقيب السيد الوزير، تفضل.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني:

شكرا السيد المستشار.

ولكن، أعتقد بأن بعض المعلومات غير مضبوطة، بحيث أنه رغم ذلك هناك اعتماد مبدأ المباراة في الوظيفة العمومية في عهد هاذ الحكومة وهذا مبدأ معروف.

كذلك، هناك المجال مفتوح للولوج للجميع لحاملي الشاهدات لمراكز الجهوية للتربية والتكوين عبر المباراة للحصول على شهادة التأهيل التربوي، مما يخول آنذاك من الترشح لمباراة التوظيف في سلك التدريس وانشغال الوزارة في هذا الصدد هو الوصول إلى الجودة وكذلك حماية ومصلحة التلميذ.

بالنسبة للنقل المدرسي، المجال ليس بواسع للكلام عن المجهودات التي بذلتها الوزارة وهي استثنائية بالمقارنة مع الكثير من السنوات السابقة، وكذلك الكثير من التجارب الدولية.

وهناك معي السيد وزير التجهيز، وهناك توجه نحو تحرير هذا النقل المدرسي اللي تيكون مفتوح المجال فيه للقطاع الخاص.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، وأشكركم على المساهمة في هذه الجلسة.

وننتقل الآن إلى قطاع التجهيز والنقل واللوجيستيك، السؤال الأول الموجه إلى السيد الوزير وموضوعه التخفيف من حدة الفوارق الجهوية على مستوى البنية التحتية الطرقية.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة، تفضل السي المربوح.

المستشار السيد الحو المربوح:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة والسادة الوزراء،

السيدة والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير، في الوقت الذي تشهد العديد من المناطق طفرة نوعية في مجال الطرق والطرق السيارة والسكك الحديدية، وغيرها، لازالت مناطق أخرى تعاني جراء عدم تمكنها من بنية تحتية طرقية في مستوى انتظارات ساكنتها ومتطلبات التنمية، مما عمق العجز وعدم التكافؤ بين مختلف جهات المملكة.

سؤالنا، السيد الوزير، عن حصيلة وزارتكم في مجال ضمان التوزيع العادل لمشاريع البنيات التحتية الطرقية.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد عزيز رباح، وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

بسم الله الرحمن الرحيم.

أشكر السيد المستشار المحترم على طرح هاذ السؤال، أعتقد أنه بصفة عامة المملكة منذ مدة والآن بالخصوص هناك توجه نحو التوزيع العادل للتنمية وللمشاريع في كافة المجالات.

طبعا، في المستقبل هذا الأمر سيتكرس أكثر مع الجهوية، لأن كل جهة غادي يكون عندها برنامج واضح للتنمية، ومن بينو بطبيعة الحال برنامج التجهيزات وخاصة الطرقية.

لما جات هذه الحكومة أخذت على عاتقها ثلاثة ديال الأمور أساسية فهاذ الشي ديال البنيات التحتية الطرقية.

- أولا، الاستمرار في صيانة ما هو موجود وإنجاز مشاريع جديدة؛

- ثانيا، التوازن بين ما نسميه نحن البنيات التحتية ذات الطابع الاجتماعي، خاصة العالم القروي والبنيات التحتية المهيكلة، كالطرق السيارة، وغيرها، إلى غير ذلك.

- ثم التوزيع العادل.

وسبق لي أعطيت الأرقام، إقليم بإقليم، خاصة الأقاليم التي لم تكن تستفيد في السابق، بحيث هناك مقارنة، هناك أقاليم كثيرة، يمكن لي نقول لك الجنوب الشرقي، يمكن نتكلم لك في سوس، يمكن نتكلم لك في الشمال، استفادت أكثر من 2 دالمرات المرة السابقة، نظرا للحاجيات، نظرا للظروف الطبيعية، ويمكن نعطيوا الأرقام إلى بغاو الإخوان.

طبعا، حول ما يتعلق بالطرق السيارة، وأنتم تعلمون الآن سننهي البرنامج الذي أقرته بلادنا منذ زمان 1800 كيلومتر، ولكن الآن نحن بصدد برنامج جديد اللي غياخذ بعين الاعتبار الجهوية، وكما قلتم التوزيع العادل وفق معايير ومعطيات، وأنتم تعلمون بأن هذا مجال فيه قرار استراتيجي أكثر مما هو قرار تقني.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لكم السيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد الحو المربوح:

شكرا السيد الوزير.

وبكل صراحة مع اقتراب نهاية ولايتكم لازالت الفوارق قائمة بين الجهات، سواء من حيث جودة البنية الطرقية وخاصة غير المعبدة، أو حجمها أيضا، وسوس-ماسة، درعة-تافيلالت، وكلميم-السمارة على سبيل المثال فيما يخص الطرق المعبدة.

السيد الوزير،

فشلت الحكومة بالتزاماتها في البرنامج الحكومي لإنجاز مشاريع توسيع الشبكة الوطنية من الطرق والطرق السريعة، ومقطع تازة-الحسيمة كنموذج، اللي كان عليه غادي يسالي من 2015.

وقد التزمتم ما من مرة، السيد الوزير، بمضاعفة الاعتمادات المالية المخصصة للعالم القروي ثلاث مرات، لم نر ذلك اللهم إلى غلطنا، والتزمتم بالتركيز على الطرق الإقليمية التي تربط الجماعات فيما بينها من جهة وبين جماعات ومراكز الأقاليم من جهة أخرى، وذلك لفك العزلة عن الجماعات المعزولة، المشاكل باقية قايمة.

التزمتم بالتركيز على الجماعات القروية والجبلية التي لم يسبق لها الاستفادة وذلك بغية تحقيق توزيع عادل للمشاريع، المشاكل مازال قايمة.

التزمتم بإنجاز مشاريع لتقليص الخصاص في المجال الطرقي والذي يقارب 45 ألف كيلومتر، هناك مجهود كبير فيما يخص الوطن ككل، ولكن نتكلم عن الفوارق الصارخة بين الجهات.

السيد الوزير،

منذ 2012 تزادت التغطية الطرقية في العالم القروي ب 4 دالنقط، فيما تزادت بـ 20 نقطة في الحكومة السابقة.

السيد الوزير،

زرتم عدة جهات مؤخرا وأعلنتم عن برامج وأنتم على بعد بضع شهور من نهاية الولاية، آخر اللقاءات كانت درعة-تافيلالت في مدينة تنغير، وأنا عضو في هاته الجهة لم نرشيئا ملموسا، مديريتكم الجهوية، السيد الوزير، أتت طامعة في الميزانية ديال الجهة لتمويل مشاريع طرقية من اختصاص المركز، من اختصاص الوزارة بالتغطية ما سميت بشراكة.

السيد الوزير،

أين الاعتمادات من وزارتكم تخصص للبنية التحتية الطرقية في هاته الجهات؟

السيد الوزير،

التوزيع غير العادل للبرامج الاستثمارية الكبرى لقطاع التجهيز والنقل سيساهم في تعميق الإكراهات الكبيرة التي تعرفها الاقتصادات الجهوية، وستضعف القدرات الاستثمارية لهذه الجهات، وستعيق

أهداف الجهوية المتقدمة.

وفيما يخص العالم القروي، أملنا في البرنامج الضخم الذي يتكفل به صندوق التنمية القروية.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

لكم الكلمة السيد الوزير في إطار التعقيب.

السيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

أنا حسب علمي أن صندوق التنمية القروية كينتمي للمغرب ماشي للمريخ، غير باش القضية تكون مفاهمة، الواحد ملي يقول شي حاجة يقادها، تينتمي صندوق التنمية القروية للمغرب، وفيه 28 ألف كيلومتر، 36 مليار للعالم القروي والمناطق الجبلية، الواحد إلى بغا يعارض يعارض شوية مقاد، راه تنتكلمو على المغرب، ما تنتكلموش على خارج المغرب.

جهة أكادير، سوس استثمر فيها في 5 سنوات 3 دالمليار ديال الدرهم في الطرقات، الأرقام متأكد منها من عند الجهة ديال سوس، جهة درعة-تافيلالت: مليار و300 مليون ديال الدرهم، الجهة ديال كلميم: مليار و264 مليون درهم، ما تنتكلمش على الجديد ما استثمر فيها.

أما إلى ما متفقينش مع الجهة ديالكم فدرعة-تافيلالت قولها لرئيس الجهة، لأنه اليوم الدولة قررت أن تدخل بشراكة مع الجهات، هذا هو الجهوية، أستاذ، الذي صوت عليه المغاربة أن الجهات تكون عندها برامج وتدخل بشراكة مع الدولة في الماء وفي التعليم وفي الصحة وفي الطرقات، أعتقد أنه لابد أن يدرس الجهوية جيدا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السؤال الثاني، دائما قطاع التجهيز، موضوعه "مآل الطريق السيار أسفي–الجديدة"، الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي.

تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد مبارك السباعي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

أختي الوزيرة،

إخواني، أخواتي المستشارين المحترمين،

شكل إنجاز الطريق السيار الرباط بين الجديدة وأسفي أحد أهم الأوراش الكبرى التي ستساهم لا محال في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية للمنطقة، إلا أننا، السيد الوزير، نسجل مع كامل الأسف التأخر الحاصل في فتح هذه الطريق أمام المواطنين، بحيث عرف تعثر في الأشغال لإنجازه، وكان من المنتظر فتحه نهاية سنة 2015.

وقد كانت لنا مناسبة مناقشة القانون المالي لسنة 2016، السيد الوزير، نسائلكم عن هذا الورش الهام وتوعدتم السيد الوزير بإنجازه في أقرب الآجال.

بناء عليه، نسائلكم:

- ما مآل الطريق السيار الرابط بين الجديدة وأسفي؟

- وما هي الأجندة الزمنية لفتح هذه الطريق؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤال.

السيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

هاذ الطريق بطبيعة الحال اللي فيه من أهم المشاريع اللي كيكمل 1800 كيلومتر اللي التزمت بها بلادنا، فإن شاء الله قبل الصيف سيتم إن شاء الله استعماله، كاين تأخر ديال 6 أشهر، نعترف بذلك، لسببين رئيسيين.

السبب الأول، تعلمه السيد المستشار المحترم، حول نزع الملكية وأنا تنقول 6 أشهر تأخر وأحيانا عام في مشاريع مثل هذه راه مقبولة، راه كاين مشاريع فيها 5 سنوات وأكثر نزع الملكية فيها إشكال كبير جدا، ولذلك مطروح، الحكومة طرحت الآن تصور في مراجعة الموضوع ديال نزع الملكية، لأنه كتضطر في بعض الأحيان ملي ما تيكونش التراضي تتمشي للمحاكم، المحاكم لابد أن تحكم.. يعني ستحكم، ولكن تحكم في أمد أنتم تعلمون كاين الابتدائي والاستئناف.

الأمر الثاني، أنه هاذ المقطع أنتما كتعرفو لما كتدير الدراسة التقنية كتدار دراسة تقنية لواحد (l'échantillon)، فكتعطيك يعني يمكن نقولو في 10 كيلومتر يمكن لك تحكم فيها، 140 كيلومتر في الطرق السيارة صعب، فوجدنا واحد الخاصية فهذيك المنطقة، وأنتم تعلمون أن فيها بزاف ديال (les cavités) كاينة بزاف ديال الثقوب في الأرض، وهي غريبة يعني أول مرة تكتشف في المغرب، خاصة في المقطع اللي بقى متأخر الآن فاضطرينا نجيبو خبراء من الخارج باش ندرسو، هل هي استثناء أم هي موجودة على المسار الكامل؟

اكتشفنا بأنها متعددة، فكان خاصنا نجيبو تقنية جديدة باش نعمرو هاذوك الغيران، إن صح التعبير اللي هي كبيرة جدا، واللي يمكن

كون خلينا غير غطيناها مع الوقت غادي تبقى تهبط الطريق السيار، فاضطرينا نديرو لها معالجة تقنية وبالتالي تأخر ديال 5 أشهر و6 أشهر هو مقبول نظرا لهذه الاعتبارات.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

لديكم تعقيب، السيد الرئيس؟ تفضل.

المستشار السيد مبارك السباعي:

أولا، نشكركم، السيد الوزير، على الوضوح ديالكم، لأنه المواطنين والساكنة ديال المنطقة كيتساءلوا على هاذ المشروع الكبير اللي الضخم، اللي في الحقيقة احنا عرفنا التعثر ديالو من الأول، لأن البداية بدأت تقريبا في مارس 2012، ولكن ما بدا الأشغال الفعلية حتى أعطى انطلاقتها سيدنا الله ينصرو في ماي 2013.

حقيقة كاين تعثر في ذاك ولكن المواطنين ما كيفهموش، لأن الشركة النهار اللي تعطات ها المشروع، كانت تنقولو احنا 3 سنين، ذيك 3 سنوات ها هي فاتت، لكن هاذ المشروع احنا في الحقيقة ساكنة آسفي في حاجة ماسة له، وكذلك المشاريع الكبرى اللي تعطات مع هاذ المشروع اللي هي المنطقة الحرارية والبناء، هاذو كلهم مشاريع اللي أعطى انطلاقتهم سيدنا الله ينصرو.

وهاذ الطريق في الحقيقة غادي تفك واحد العزلة كبيرة على المنطقة، خاصة حتى الساكنة ديال الصويرة، السيد الوزير، راه كيتساءلوا على الفتح ديال هذا الطريق، إمتى؟

ودابا ملي بشرتنا خير، بأن غادي تكون قريبة قبل من الصيف، كنتمناو، لأن أنا دزت معها السيد الوزير، إلى كان شي حاجة أخرى اللي غادي تدار، وما نظنش غادي تكون في الصيف، لأن واحد العدد ديال واحد المناطق، مشيت معها (exprès) باش نعرف، لأن هاذ السؤال أنا غادي نوصلو لكم، السيد الوزير، نكون عارف أشنو كاين في المنطقة.

كاين بعض التعثرات، ما نظنش تكون إذا كان غادي تحلوا بهاذ المقاطع ممكن، ولكن بعض المقاطع راه باقي فيها الخدمة بزاف، لأن كاين بعض المقاطع يالاه تيديرو لهم ذاك (le goudron)، ذيك المجاري ديال المياه.

هذا هو اللي تنقولو، وتنطلبو من الله تكون فهذا الوقت اللي قلت لنا السيد الوزير.

والله يوفق، لأن هذه مهمة كبيرة على الصعيد الوطني، الله يجازيكم بخير.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السيد الوزير لكم الكلمة في إطار التعقيب.

السيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

كنتمناو إن شاء الله أن المعطيات اللي عندنا والزيارات الميدانية والالتزام اللي التزمنا أنه إن شاء الله تكون جاهزة، يمكن بعض التحسينات تتأخر ولكن تكون جاهزة.

فقط نسيت ما قلتش، بأنه احنا كنصايبو في الطريق السيار، في الأول، في التصميم الأول كتكون كتخيل أنه غادي دير بضع قناطر، فإذا به مع مرور الوقت كيجيو عندك الناس اللي درتي لهم نزع الملكية وكلهم كيطالبوا، خاصهم يمشيوا للمدرسة، وتزيد القناطر للدواور، يمكن يضاعفنا القناطر والولوجيات 3 ديال المرات، 3 ديال المرات، باش ما نخليو حتى شي دوار معزول.

أكثر من ذلك، التزمنا مع وزارة التعليم باش 59 مدرسة كلها نعاودوها، وهذا قرار اخديناه ملي جات هذه الحكومة، أنه البنيات التحتية كتاخذ الملايير، ما كاين باس واحد الشوية ديال الفلوس، نديوه ما يسمى بالمرافق الاجتماعية المحيطة بها، المدارس والمساجد وحتى المراكز الصحية فواحد العدد ديال المناطق، لا السكك الحديدية ولا غيرها.

فكاين هاذ الالتزام احنا ماشيين فيه إن شاء الله، يمكن لي نعترف أمامكم أنه كاين شركات اللي هي التزمت وكانت الآجال محددة وكاين شركات ما التزمتشاي، راه طبقنا عليها العقوبات، بل كاين شركات اللي فرضنا عليها، القانون كيعطينا الحق أنها إلى كانت عاجزة، يا إما نْريزيلِيّيوْ معها أننا نفضو معها الصفقة، أو أننا نفرضو عليها شركة أخرى تقوم مقامها.

فاخذينا القرارات باش يمكننا إن شاء الله نكونو جاهزين في الصيف إن شاء الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السؤال الثالث موضوعه "وضعية الطرق السيارة بالمغرب"، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لطرح السؤال.

المستشار السيد محمد البشير العبدلاوي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين والمستشارات المحترمين والمحترمات،

قد عرف المغرب وقطع أشواط متقدمة في بناء وتشييد الطرق السيارة، حتى أنه أصبح كيحتل المرتبة الثالثة على المستوى الإفريقي بعد جنوب إفريقيا، بما يزيد على 1500 كيلومتر، إلا أن مجموعة من المقاطع كتعرف حالة متدهورة، كالحالة ديال الخط اللي كيربط بين تازة- فاس، واللي رغم أن ما في عمرش 5 سنوات، ولكن عرف عدة تدخلات للإصلاح.

كنسائلكم، السيد الوزير، أشنو هي الإجراءات بحال اللي قلتو في إطار المراقبة ديال هاذ الشركات؟

كذلك، بالمناسبة السيد الوزير، نسولك على الخط اللي كان مطروح أنه يكون، هو مهم جدا لبلادنا، اللي كيربط بين الجهة الشرقية وجهة فاس–مكناس مع جهة الشمال عبر تاونات قرية با محمد، وزان، الشاون، تطوان، (Tanger Med)لأن خط مهم جدا، أو عبر العرائش اللي غيفك واحد المجموعة ديال الأقاليم وغيدمجها في المجال ديال التنمية وفي مجال ديال التواصل، وخاصة مغاربة العالم اللي كيجيوا عبر (Tanger Med) يخرج عند هاذ الطريق هذا، وكان التفكير في هاذ البرنامج هذا سابق.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

هاذي مناسبة أمام ممثلي الأمة، أن كل ما يتعلق بالبنية التحتية ذات الطابع الاستراتيجي وخاصة في قطاع التجهيز بل حتى قطاع الطاقة بل حتى قطاعات أخرى، أنتم تعلمون بأن القرار ليس قرار تقنيا، هو قرار استراتجي، أعتقد أن الرسالة وصلت.

الدور ديال الوزارة أشنو قمنا؟ كنجاوب على آخر سؤال.

حاولنا ما أمكن نستفدوا من التجربة السابقة، أننا نحاول نصممو جميع الممرات اللي يمكن تدوز منها، لا السكك الحديدية ولا الطرق السيارة، علاش؟ باش نحجزو (le couloir)، باش نتفقو معاه، لأنه الآن كيدار ما يسمى بـ (SDU[9])، تصاميم التهيئة على مستوى الجهات يعني ديال التعمير، باش تؤخذ بعين الاعتبار، باش ما يكونش فيها البني في المستقبل، باش ما يوقعش لنا هاذ الإشكال اللي تكلمنا عليه ديال نزع الملكية.

فحاولنا نتصوروا من هنا ل2035، أهم المسارات ديال الطرق السيار، فين غادي تمشي لأهم الجهات، بعد ذلك الإمكانيات المالية وفق القرار الاستراتيجي اللي غادي يحدد أشنو هي الأولويات.

[9] **S**tratégie de **D**éveloppement **U**rbain

ولكن قلنا على الأقل نحن تقنيا وإداريا وحكوميا نحددو المسارات ونبداو من دبا نحجزو هذيك المسارات، فمشينا فهاذ الاتجاه، وكاين المسار اللي كيربط ما بين فاس- مكناس في الاتجاه ديال الشمال، بطبيعة الحال كاين مسارات أخرى ديال بني ملال – مراكش، إلى غيرها.

فيما يتعلق بواحد العدد ديال المقاطع، اكتشفنا بأنها تتحرك باستمرار، عندنا 136 كيلومتر إلى ما خطأتش، كاين فاللي كيمشي هذا اللي تكلمتو عليه فاس – وجدة، عندنا الشمال واحد المقطع وعندنا في الجنوب، هاذوا كيتحركوا لأن دازوا من مجالات جيو تقنية متحركة، فالآن ما عندناش هاذ الخبرة في المغرب نهائيا، عاد الآن درنا مركز تابع للطرق السيارة ووزارة التجهيز باش هاذ المجالات اللي كتتحرك باستمرار أشنو هي الحلول ديالها؟ يعني باش نلقاو ليها حلول، واش خاصنا نزيدو ولا خاصنا ناخذوها كمعطى، ودائما نديرو عملية الصيانة.

وكتلاحظو راه كاين برامج ديال الصيانة اللي كتوصل ل580 مليون سنويا، وهاذ المجالات اللي كتحرك كنخصصو ليها بوحدها 10 دالمليار سنويا، وإن كان ما كافيش، لأنه الآن غنستفدو من هاذ التجربة ديال المجالات اللي تتحرك.

وأنا كنقولها لمنتخبي الأمة، أنه مستقبلا المجالات كلها ستكون صعبة، غتمشي للمجالات الجبلية، ستكون مكلفة وأيضا الطبيعة الجيولوجية صعبة، وبطبيعة الحال البلاد ديالنا الحمد لله، قلة الإمكانيات، صحيح، ولكن كاين البركة وكاين الخبرة إن شاء الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لكم السيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد البشير العبدلاوي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

السادة والسيدات المستشارين المحترمين،

طبعا، ننوه بالعمل الذي تقومون به وأنا أحيي عاليا الديناميكية التي عرفها القطاع على عهدكم.

ولكن السيد الوزير، لا يخفى عليكم وعلى السادة المستشارين ولا السيد الرئيس، أن كل تنمية محلية أو مجالية مرتبطة بشبكة الطرق، فلا استثمارات بدون طرق في المستوى، لا سياحة بدون طرق في المستوى.

وبالتالي يحز في النفس أن بعض المناطق لم تنل حظها من التنمية، لأن الشبكة الطرقية لا تساعد على هاذ الأمر، مثلا نأخذ على سبيل المثال لا الحصر، مثلا إقليم إفران، ومدينة إفران اللي هي لؤلؤة الأطلس المتوسط في حاجة ماسة إما لطريق سريع أو لطريق سيار، لأنه بمناسبة موسم الثلوج الأخير العديد من السياح المغاربة والأجانب بقوا على

الطريق لسبع ساعات ولثمان ساعات، ما كاينش محور طرقي في اتجاه مكناس لائق وما كاينش أيضا في اتجاه فاس يستوعب الحركة المرورية.

ثم على مستوى تاونات اللي أصلا عندها طريق وطني واحدة عرفت بالأمس القريب حادثة سير مؤلمة، حافلة ذهب ضحية الحادثة 50 جريح بعضهم في حالة خطيرة، هناك حاجة على الأقل لربط الإقليم بشبكة طريق السيارة الرابطة بين فاس ووجدة عبر تازة، وهذا كان أمر قد بشر به سابقا عن طريق عين لكدح–تيسة ولم يتحقق.

إذن نؤكد على الأقل الأقاليم والمدن القريبة من شبكة الطرق السيارة يتم ربطها بهذه الطرق، لأنه نجد بعض المناطق عندها النقل السككي، عندها الطرق السيارة، عندها الطرق السريعة، عندها النقل الجوي، وبعض المناطق ما عندها حتى واحدة من هذه الأربعة.

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

لكم الكلمة السيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

بطبيعة الحال، احنا دائما أقول أتمنى أن الإخوة والأخوات ما يربطوش حوادث السير بالطرق، أنا هاذي قناعتي تنقولها وتنأكد عليها، والدليل حوادث السير اللي في طرق السيارة والطرق المقادة، الحادثة ديال تاونات راه التقرير جاي، السرعة والحمولة الزائدة، وغادي نتحاسبو مع مول الكريمة وغادي نتحاسبو مع الشيفور، ما عندو علاقة بالطريق، وإلا كون كانت عندها علاقة بالطريق السيارة اللي غادي تدوز من تما غادي تقلب. باش القضية تكون..

لكن مع ذلك فيما يتعلق بواحد العدد ديال المناطق لابد من الاهتمام بها، أنا قلت لكم بلادكم هي هاذي، الحمد لله الآن مجالات استفادت، الطرق السيارة الآن تيستافدو منها 8 ديال مراكز الجهات، الطريق السريع ديال الجنوب غادي يستافدو 3 ديال الجهات، غادي تبقى لنا جهة هي جهة ديال درعة-تافيلالت.

طبعا، فيما يتعلق بتطوير الشبكة الطرقية إن شاء الله، لاشك أن واحد العدد ديال الجهات إن شاء الله، المناطق ستستفيد، منها تاونات اللي تكلمتو عليها، ثم أيضا مع وزير السياحة اتفقنا، حسبنا ما يسمى بالمسارات السياحية (les couloirs touristiques)، ولقينا بأن إجمالا كيحتاجوا لواحد 4 دالمليار ديال الاستثمارات، راه غنسنيو شراكة باش يمكن لنا نحسنوا الشبكة الطرقية اللي تتدي للمناطق السياحية، ونتمناو نوقعوها إن شاء الله قريبا إن شاء الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

ننتقل الآن إلى قطاع التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، والسؤال الأول الموجه إلى السيدة الوزيرة وموضوعه الفقر بالمغرب.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لطرح السؤال، تفضل السي العربي.

المستشار السيد العربي المحرشي:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

السيدة الوزيرة المحترمة، التزمت الحكومة في البرنامج ديالها باش تعالج المشكل ديال الفقر بمجموعة ديال الآليات والإجراءات والتدابير.

ولكن الآن تنشوفو، السيدة الوزيرة، الكلام ديال الحكومة والبرنامج لازال حبرا على ورق حتى حاجة ما دارت، في نظرنا، ولكم واسع النظر تقولولنا أشنو اللي داروأشنو اللي ما دارش، السيدة الوزيرة؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

لكم الكلمة السيدة الوزيرة للإجابة على السؤال.

السيدة بسيمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الإجتماعية:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد المستشار على هذا السؤال المهم جدا.

طرحت السؤال مقتضب وقلت ما كاين والو، أنا غادي نعطيك مؤشر رقمي واحد، انطلاقا من معايير الأمم المتحدة التي تأخذ 1 دولار كمرجعية لعتبة الفقر.

تدار واحد التقرير حول أهداف الألفية اللي أنتجته المندوبية السامية للتخطيط، أشنو تيقول؟

تيقول بأن عتبة الفقر أو معدل الفقر المطلق انتقل من 3.5% إلى 0.3% سنة 2014.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

لكم الكلمة السيد المستشار في إطار التعقيب، تفضل السيد

المستشار.

المستشار السيد العربي المحرشي:

السيدة الوزيرة،

في الحقيقة احنا في واحد الحيرة، لأن عندنا هنا البنك الإفريقي تيقول بأن 14.5% دالمغاربة فقراء، 4.8% في المدن، 9 دالمرات البوادي والهوامش، 9 دالمرات في البوادي بالمقارنة مع المدن، 20.1، هذه المندوبية ديال التخطيط، 20.1 ديال الشباب.

السيدة الوزيرة،

من 15 سنة حتى 24 سنة هم فقراء، وهنا في كنت بغيت نطرح عليكم واحد السؤال وابغيت نسيفط واحد الـ (message) للسيد وزير العدل، على الشاب إبراهيم صيكا ديال كلميم اللي وافته المنية مؤخرا والآن آش تتطلب العائلة؟ غير بالتشريح ونشر التشريح لكي تطمئن العائلة ويطمئن المغاربة ويطمئن الرأي العام، لحد الساعة مازال غير الجرائد والقيل والقال والكلام، مع العلم الأب ديال هاذ إبراهيم عندو البطاقة ديال قدماء المحاربين، وأنه حتى هو ساهم بحال اللي ساهموا المغاربة في هذا الوطن.

ولكن الآن ما عرفناش هاذ العاطل عن العمل اللي وقع اللي وقع، ما يمكناش لنا ندخلو في أشنو اللي وقع، ولكن التقرير اللي خاصو يتنشر باش يبين للمغاربة أشنو اللي كاين وأشنو اللي وقع؟ باش يطمئن الجميع إلى حدود الساعة مازال.

ثانيا، السيدة الوزيرة المحترمة، هذه السيدة الفقيرة في القنيطرة اللي كل المغاربة تبعوا اللي وقع، لاش؟ لأن كانت مشات تبيع البغرير، لأن ذاك 1000 درهم دالحكومة اللي قالت غتعطيها ما توصلاتش بها، لأن هذه السيدة فقيرة فعلا، توفت والكل تيتفرج فهاذ السيدة، والحالة انتما تتشوفوا كيفاش دايرة، السيدة الوزيرة.

وتنقولو بأنه يعني احنا مزيانين ما كاينش الفقر، الأمور بخير، ورجعوا، السيدة الوزيرة، لهذه التقارير دالمندوبية رجعوا للواقع، رجعوا للمناطق النائية، شوفوا الأوضاع دالمغاربة كيف دايرة، أنتما الآن باقية لكم 3 أشهر ولا 4 أشهر خاصكم تقدموا الحصيلة للمغاربة، تقولوا أشنو اللي تداروأشنو اللي ما تدارش.

ما يمكنش نبقاو نتكلمو بالأرقام، وربما في اعتقادنا، لأن احنا عندنا رقم دالبنك الإفريقي، عندنا دالمندوبية، إوا إذن هاذ الناس كيكذبوا هاذ التقارير غير صحيحة، ها الأرقام السيدة الوزيرة، نعرفو غير فين هي الأرقام الصحيحة، واش ديالك ولا ديالنا، ولا عالم الله أشنو واقع في هاذ البلاد؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

للرد على التعقيب، لكم الكلمة السيدة الوزيرة، تفضلي.

السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الإجتماعية:

اسمح لي السيد المستشار، طرحت واحد المجموعة من القضايا.

طبعا المواطن المغربي، والمواطنة المغربية عندها حق في مداخيل الدولة، في ثروات الدولة.

الآن، كتطالب بواحد المسألة ديال التشريح وديال تقرير حول قضية، هذا من حق العائلة، وما يحتاجوش كاع أن مستشار برلماني يجي يدافع، لأن هذا حق.

ثاني شيء، أن الحالة ديال السيدة فتيحة، بالفعل هي واحد الحالة اللي احنا اليوم في مغرب اليوم كنتساءلو كيف يمكن أن يقع هذا.

الآن خصنا تدابير أخرى، أنت طرحتي الملف ديال الفقر، أنا كنتكلم لك بالأرقام، لأن ما عنديش كيفاش نقنعك، واش نقنعك بالكلام، واش أنت تتكلم معايا بالانطباعات وأنا حتى أنا نرد عليك بالانطباعات، خاصني نرد عليك بالأرقام.

لأن ملي كنلقاو (HCP[10]) انطلاقا من التقرير اللي دارت، كتقول احنا ما غاديش ناخدو واحد (dollar) كمرجعية، احنا واحد البلاد اللي تقدم، وما ابقاش ناخذو هاذ المرجع في تقدير هل هناك فقر ولا لا؟

وكتقول خاصنا نقدرو الفقر المطلق ب 2.4 ديال الدولار ونقدرو الهشاشة بـ 3.6%، هاذ يعني أن احنا ما بقاش عندنا شي حد اللي كيعاني من الفقر في حدود العتبة ديال 1 دولار، حتى 2 ديال الدولار.

إذن هذا واحد التقدم كبير ما خاصناش ننكروه، ولكن هل هذا يعني أننا مع عندناش الفقر؟ ما عندناش الهشاشة؟ لا، بدليل أننا اليوم كنشجعو المواطنين والمواطنات اللي تيعانيو من هاذ الوضعيات يستافدوا من البطاقة ديال "RAMED" ويمشيو يستافدوا من العلاج المجاني.

كذلك، ندعو هؤلاء خصوصا اللي في وضعية اليتم، اللي كاينين أرامل عندهم أطفال يتم، يستافدوا من الدعم المباشر.

كنتكلمو كذلك على برامج وعلى صناديق فُعِّلت من أجل هاته الفئة، برنامج "تيسير"، الآن "صندوق التماسك الاجتماعي" اللي هو كيستهدف المواطنين بشكل عام اللي في وضعية هشة، ولكن كذلك الأسر والأشخاص اللي عندهم أطفال وأعضاء في وضعية إعاقة، وفي مجالات متعددة.

طبعا، الآن عندنا دور الطالب والطالبة باش نحدو من الهدر وكنتساعدو بمجموعة من البرامج، عندنا صندوق كذلك التكافل العائلي بالنسبة للمطلقات اللي ما بقاش عندها معيل الرجل، كذلك عندنا "صندوق التنمية القروية" وأنتما تتعرفوا اشحال تضخ فيه من

[10] **H**aut **C**ommissariat au **P**lan

الأموال من أجل تنمية المناطق القروية.

فهاذ المجهود ما يمكنش تنكرو وتضرب عليه وتجيب لي حالات، هاذ الحالات احنا متأسفين أنها باقية تتوقع في المغرب ديال اليوم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

السؤال الثاني موضوعه إحداث إدارة جهوية للتعاون الوطني بعاصمة جهة درعة-تافيلالت.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لتقديم السؤال.

المستشار السيد مبارك جميلي:

السيد الرئيس،

السيدة الوزيرة،

السيدين الوزيرين،

الأخوات والإخوان المستشارين،

السيدة الوزيرة،

عرف التقسيم الجديد للتراب الوطني إحداث جهة جديدة اللي هي درعة-تافيلالت، هذه الجهة التي تحتاج إلى دعم استثنائي حكومي لإرساء الهياكل الجهوية، كما تحتاج إلى دعم مالي استثنائي لأنها جهة تعرف نقص شديد.

ومن باب تقريب الإدارة من المواطن، نسائلكم، السيدة الوزيرة، حول إحداث مندوبية جهوية جديدة للتعاون الوطني. ما هي الإستراتيجية والتدابير التي تنوي الوزارة القيام بها للنهوض بهذا القطاع في هذه الجهة الجديدة؟

شكرا لك.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيدة الوزيرة للإجابة على السؤال.

السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الإجتماعية:

السيد المستشار المحترم،

أولا، لابد أن أؤكد على غيرتنا على كل الجهات في المغرب، طبعا، ولابد من مجهود للنهوض بكل جهات المغرب.

طبعا، أنتما السؤال ديالكم انصب على واحد الجهة بعينها، بغيت نقول لك بأننا نساير تنزيل ورش الجهوية من جهة، وكذلك نساير التقسيم الإداري وفق تنزيل الجهوية.

لذلك، فاليوم التعاون الوطني عندو 16 مصلحة خارجية، لكي يتوائم مع الوضع الحالي ديال التقسيم الإداري اللي كاين، نحن نشتغل الآن على باش تختزل ل 12 مندوبية منهم الجهة طبعا التي تحدثتم عنها، ولي غادي يكون عندها واحد المندوبية بحال باقي الجهات.

إذن الطلب ديالكم إن شاء الله سوف تكون عنده الإجابة بإرساء هذه المندوبية، هذه من جهة، من جهة ثانية، احنا عندنا واحد التوجه ديال لا تمركز الإداري، اللي بديناه من 2012 كان عندنا مجموعة من الخدمات على مستوى الوزارة وعلى مستوى المؤسسات التابعة لها، هاذوك الخدمات الممركزة في الرباط، خرجناها منها إحداث 16 وحدة للاستقبال والتوجيه للأشخاص في وضعية إعاقة، كيستافدو من خلالها من المعينات التقنية، وكذلك مجموعة من الخدمات الخاصة بهؤلاء.

ما تنساوش كذلك أن هاذ التوجه ديالنا خلانا نحدث مجموعة من المؤسسات اللي استفدوا منها المواطنين، منها وحدات حماية الطفولة اللي تنشئوا فهاذ الفترة هذه، منها 40 مركز متعدد التخصصات لفائدة النساء اللي تيستقبلو النساء المعنفات، النساء بدون مأوى، مجموعة من الوضعيات الصعبة بالنسبة للنساء تتلقى الملجأ ديالها داخل هاذ المؤسسات، ما بين 2014 و2015 أحدثنا 40 مؤسسة متعددة التخصصات.

ناهيك على اليوم ملي التعاون الوطني ركزنا لو على واحد الوظيفة أساسية هي المساعدة الاجتماعية، فنحن بصدد إرساء ما يسمى بمراكز المساعدة الاجتماعية، وطبعا ملي تتجي لمركز المساعدة الاجتماعية كيتعطاك واحد التوجيه للخدمات التي يجب أن تستفيد منها، يا إما من خلال خدمات المركز أو مراكز أخرى.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

لكم الكلمة أحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية في إطار التعقيب.

المستشار السيد مبارك جميلي:

السيدة الوزيرة،

لا نشك في المبادرات والإستراتيجية التي نهجتها الوزارة في هذا العمل الاجتماعي التنموي، هذه المقاربة الجديدة التي قامت بها الوزارة مشكورة يعني عرفت واحد النقلة نوعية فيما يخص تدبير هذا المجال، طبعا بتنزيل القانون الجديد رقم 14.05 رغم النواقص التي تعتري هاذ القانون.

ولذلك رغم هذا، السيدة الوزيرة، نطلب منكم أن تراعوا هذه الجهة، وإن كان المقاربة هي مقاربة وطنية، ولكن الجهة ديال درعة–

تافيلالت كما تحدث قبلي مجموعة ديال الإخوان، هذه جهة فتية تعرف واحد الخصاص كبير فيما يخص الهياكل الجهوية.

نطلب من السيدة الوزيرة أن تعطي عناية كبيرة لهذه الجهة فيما يخص يعني تعيين إدارة عندها قدرات عالية في التدبير، إشراك مجموعة من الهيئات ديال المجتمع المدني، أيضا توفير دعم مالي استثنائي لهذه الإدارة، كل هذه المقاربات تنطلبو من السيدة الوزيرة باش تكون حاضرة في هاذ التوجه الجديد ديال تدبير هاذ المجال.

بالإضافة إلى ذلك، السيدة الوزيرة، تنطلبو منكم العناية أيضا بالشركاء الاجتماعيين، خصوصا بالنسبة للجمعيات التي تعتني بهذا القطاع، هاذ القطاع ما يمكنش لوزارة بوحدها غادي تنهض به، خصوصا في المجال ديال الدعم الاجتماعي، خاص نشركو مجموعة من الجمعيات المواطنة اللي تتعتني بهاذ المجال الاجتماعي.

ولهذا، تنطلبو منكم أيضا القيام بدورات تكوينية لهاذ الجمعيات والعناية بها، ومدها بمجموعة من الآليات والوسائل لتشتغل معكم.

شكرا السيدة الوزيرة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

لكم الكلمة السيدة الوزيرة للرد على التعقيب، تفضلي.

السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الإجتماعية:

شكرا السيد المستشار.

أولا، أنا كنتفهم قلبك على الجهة ديالك هذا شيء مشروع.

غير ابغيت نقول لك بأنه بالفعل هاذ الجهة اليوم فيها واحد المجموعة من المبادرات في إطار شراكة تجمعنا مع المجتمع المدني، واحنا مستعدين باش تكون شراكة مع الجهة في إطار يعني إرساء مشاريع كبرى، لأن مع المجتمع المدني تيشتغلوا معنا مقابل، طبعا، شراكة فيها دعم وفيها مواكبة وفيها كذلك تكوين وتدريب وتقوية قدرات لهاته الجمعيات، وباش نقول لك راه كاين اللي تيوصل الدعم ديالو حتى لمليون ديال الدرهم، وكاين ما هو أدنى طبعا.

فلذلك، الشراكة راه هي مستمرة في الزمان وفي المكان طبعا، واليوم في إطار تنزيل الجهوية احنا مستعدين في إطار شراكة نديرو مشاريع كبرى مع الجهة ديالكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

وأشكركم على المساهمة في هذه الجلسة الدستورية.

ننتقل إلى السؤال الأول الموجه إلى السيد الوزير المنتدب لدى وزير التجهيز والنقل واللوجستيك، المكلف بالنقل، وموضوعه إحداث خط جوي إضافي بين المغرب والجزائر.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لبسط السؤال، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد عبد الصمد مريمي:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيدين الوزيرين،

السيدة الوزيرة،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير،

أمام الحاجة الملحة للتواصل وتبادل الزيارات العائلية للمواطنين، ولاسيما ساكنة الجهة الشرقية مع أقاربهم بالجمهورية الجزائرية في ظل إغلاق الحدود البرية، ونظرا لاقتصار الخطوط الجوية الموجودة حاليا على الربط بين مدينتي الدار البيضاء والجزائر العاصمة ووهران، وهو ما يمثل صعوبة بالغة لساكنة هذه الجهة في التواصل والتنقل بين البلدين بسبب التكاليف المالية أولا، وثانيا بسبب بعد وسائل التنقل.

السيد الوزير،

نسائلكم:

ما هي الإجراءات التي يمكن أن تتخذوها لإضافة خط جوي يربط بين مدينة وجدة وأقرب مدينة في المنطقة الغربية من الجزائر مدينة وهران، للمساعدة في تسهيل التواصل بين العائلات في البلدين؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

لكم الكلمة السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد عزيز رباح، وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

أشكر السيد المستشار المحترم على طرح هذا السؤال.

احنا كنتمناو وماشي فقط غير الأجواء، كنتماو حتى الحدود البرية أن تكون مفتوحة، لأنه كاين مصلحة الشعبين والبلدين، كنتمناو أنه الخلافات السياسية شيء والتبادل العائلي والتواصل العائلي والتبادل التجاري والاقتصادي، يعني نتمناو أن هاذ الشي يكون يعالج بطريقة تنموية، ويبقى حتى إلى كان خلاف سياسي يبقى الخلاف السياسي، احنا كنتمناو.

عندنا الآن 7 ديال الممرات ما بينا وبين الإخوان، لأن كاين اتفاق،

كتعرف العلاقة مع أي دولة كيكون ما يسمى بالاتفاق بين دولتين اللي كيحدد عدد الرحلات، عندنا الآن 14 رحلة، 7 رحلة ذهابا وإيابا لكل يوم.

وفعلا كان هذا المطلب نظرا للإشكالات اللي تكلمتوا عليها، والآن راه كاين مفاوضات مع الطرف الجزائري باش يمكن لنا إن شاء الله نربطو وجدة مع وهران، احنا جالسين كنتحارو، نتمناو، يبدو أن عندهم قبول مبدئي، عندنا قبول مبدئي، يمكن الترتيبات إن شاء الله.

وإن كنت أنا رأيي يمكن لنا نوصلو إلى الأجواء المفتوحة بيننا وبين الجزائر، لأن الطلب متزايد من جهتنا و من جهتهم، أنه ما يسمى بأنه ما نحددوش العدد ديال الرحلات، احنا كنتمناو حتى فتح الحدود، حتى إذا تأخر البري على الأقل الجوي ما يكونش فيه.

فاحنا كنتمناو، ماشي غير معهم، مع واحد العدد ديال الدول، ربما الإخوان يعرفوا في أقل من 10 سنوات تضاعفت عدد الرحلات مع العالم بحوالي 3 ديال المرات ومع الدول الإفريقية بشكل كبير جدا، والآن راكم كما تتابعون مشينا لشرق إفريقيا اللي ما كانتش، مشينا للتشاد، نيروبي، وغادي نمشيو للسودان، والآن كندرسو الجو الإثيوبية، كنتفاوضو معهم، الحمد لله الآن النقل الجوي دوليا كيتطور، والجزائر كنعتقدها أولوية بالنسبة إلينا نظرا لهذه العلاقات التاريخية والعلاقات بين العائلات، بل حتى العلاقات التجارية بين البلدين.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الصمد مريمي:

شكرا السيد الوزير.

بطبيعة الحال هذه الزيارات لا تقل أهمية وشأنا عن تلك التي تقام بين مخيمات تندوف والأقاليم الجنوبية في إطار صلة الرحم، وهذا مبشر مهم جدا، سمعناه منكم السيد الوزير وتسمعه الآن ساكنة، ليس فقط الأقاليم .. أو المنطقة الشرقية في المغرب، ولكن حتى المنطقة الغربية في الجزائر التي تعج بالمواطنين المغاربة.

وبطبيعة الحال، نحن نتمنى أن تكون هذه الأمور فوق الخلافات السياسية التي تقوم على مستويات أخرى، ونثمن هذا المجهود الذي تقومون به، ونسأل الله سبحانه وتعالى أن نصل إلى هذا الخط، لأنه فعلا، بطبيعة الحال، إذا كانت إجراءات على مستوى الحدود البرية لها خلفياتها، ولكن على المستوى الجوي مسافة زمنية لنصف ساعة ستعني الكثير بالنسبة لهذه العائلات.

شكرا لكم مجددا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الرد على التعقيب السيد الوزير.

السيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

هذه أيضا فرصة باغي نقول للسيدات والسادة المستشارين أنه احنا في الدراسات اللي قمنا بها بمناسبة واحد العدد ديال الدراسات اللي خلاتنا الآن عندنا تصور من هنا ل 20 سنة فيما يتعلق بالطيران المدني.

هذه الحكومة أنهت البرامج التي وجدتها وأعدت برامج ل 20 سنة المقبلة في كافة المجالات، كاين المياه، كاين الطاقة، إلى غير ذلك، في الشبكة الطرقية، في الشبكة السككية، في شبكة النقل الجوي، في الجانب البحري والمينائي، في المجال اللوجيستيكي اللي غادي يخلي إن شاء الله آفاق مستقبلية بالنسبة للبلاد ديالنا.

احنا كنتصورو بأنه في النقل الجوي غادي يضاعف، عندنا الآن كيدخلو 18 مليون، كنقدرو 2035 غادي نوصلو لحوالي 75 مليون، ولذلك الآن كاين حتى عمل على مستوى تطوير الموانئ وتقوية الشركة الوطنية وفتح الأجواء مع أكثر من دولة، واحنا مقتنعين عندنا مع الجزائر راه ماشي فقط غير هاذ الشي، ربما مع الجزائر لو كان لقاو شي صيغة للشركتين يكونو رابحين، لأن هذا هو التصور، لأن هما عندهم شركة واحنا عندنا شركة، راه كنعتقد أكثر من مدينة مع أكثر من مدينة في المغرب يمكن لنا نربطوهم.

الآن بدينا بقضية المفاوضات، نتمناو أنها تعطي إن شاء الله نتائج، بل حتى مع السنغال وهذه بشرى للإخوان، أننا كنتفاوضو الآن ما بين دكار وما بين فاس، لأن هذا كان مطلب من جهتهم ومطلب من جهتنا، لأن هم فاس بالنسبة إليهم يعني وجهة ضرورية وأساسية.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

نمر الآن إلى السؤال الثاني والأخير موضوعه الخط السككي بين مراكش وأكادير والأقاليم الصحراوية، الكلمة لأحد السادة المستشارين من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل لتقديم السؤال.

تفضلي السيدة المستشارة.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

السيد الرئيس،

السيدة الوزيرة،

السيدين الوزيرين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يلعب النقل السككي دورا هاما في الاقتصاد الوطني ويعتبر أحد أهم وسائل النقل بالنسبة للمسافرين وبالنسبة للبضائع وأكثرها أمنا وحفاظا على البيئة.

ولكن للأسف نلاحظ أن هناك مجموعة من الأقاليم، وعلى رأسها الأقاليم الجنوبية محرومة وضمنها الصحراء، بطبيعة الحال، المغربية محرومة من هذه الخدمة العمومية، وقد يعني سمعنا من قبل منذ سنوات عن النقل السككي لمدينة أكادير، ولكن للأسف هذا مشروع لم ير النور بعد.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير، عن هاذ المشروع سيرى النور أم لا؟ وهل الأقاليم الجنوبية والأقاليم الأخرى المحرومة من هذه الخدمة العمومية، أليس لها الحق في هذه الخدمة العمومية؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

لكم الكلمة السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

المستشارة المحترمة،

بالعكس، لها الحق يعني أبدأ بهذه، لأنه الحق في التنقل، بطبيعة الحال، توفير الوسيلة، وبطبيعة الحال كل جيل وكل مرحلة لها وسيلتها.

أنا تتعرفوا بأنه 2015-2016 أنهينا ما يسمى بالمخطط السككي لحجم الاستثمارات، الآن في هاذ الخمس سنوات ما بين القطار السريع وتأهيل الشبكة، تثنية في اتجاه مراكش، تثنية في اتجاه القنيطرة، الكهربا، 33 مليار ديال الدرهم، 33 مليار ديال الدرهم استثمارات في الشبكة السككية.

طبعا، المستقبل غادي نمشيو للأقاليم والجهات اللي ما واصلاش لها السكة، ولذلك كاين الآن الدراسة في اتجاه نكملوا لبني ملال، لأن واصلين حد النواحي ديال خريبكة، واد زم، غادي نمشيو كاين دراسة.

والآن كاين دراسة باش نمشيو للجنوب، وجلالة الملك كان خطابه واضح في ذكرى الأربعين للمسيرة الخضراء بأنه السكك الحديدية، بالإضافة للطريق سنذهب جنوبا، طبعا المقطع اللي عندو أولوية الآن هو مقطع مراكش، يعني مراكش–أكادير.

الأهمية ديال هاذ الشي، بطبيعة الحال، كاين طلب أنه أكادير مركز اقتصادي وسياحي، مراكش مركز سياحي، الدار البيضاء مركز سياحي واقتصادي، الربط بين ثلاثة دالمراكز أكيد غادي يأثر على معدل النمو.

لما تنفكرو في الشبكة السككية ما تنفكروش فقط في السفر ديال المواطنين، يعني المسافرين، تناخذو بعين الاعتبار نقل البضائع، والآن حتى هاذ (COP21) هاذ الشي ديال البيئة، الآن التوجه العالمي هو تشجيع ما يسمى بالتنقلات الصديقة للبيئة، من خلال الآن سيارات وشاحنات اللي هي، ولكن أيضا تشجيع النقل السككي.

الآن الدراسات راه احنا تنقومو بها باش مرة أخرى نحجزو (couloir)، يعني حتى في اتجاه أقصى.

ويمكن ليا نقول لكم سننهي هذه الدراسات بالنسبة للشبكة الجديدة في المغرب في أفق أيضا 20 سنة المقبلة، ولكن الأولوية كما قلت لكم، هذا مقطع له أولويته وخطاب جلالة الملك كان واضح في هذا المجال.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السيد المستشار لكم كلمة في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الحق حيسان:

شكرا السيد الرئيس.

السيدان الوزيران المحترمان،

السيدة الوزيرة المحترمة،

السادة والسيدات المستشارين المحترمين والمحترمات،

في الحقيقة أنا أستغرب أن أسمع من السيد الوزير على أنه احنا يالاه غادي نديرو الدراسات وسنحجز المسار ولا (couloir).

فالسيد المدير العام للمكتب الوطني للسكك الحديدية صرح في شي ندوة صحفية، وقال بأنه الدراسات موجودة وخاصو ينطلق، في الندوة الصحفية ديال يوليوز 2015 قالها السي ربيع لخليع المدير العام للمكتب الوطني للسكك الحديدية.

والخطاب ديال جلالة الملك محمد السادس في العيون، قال بأنه هاذ الربط ديال الأقاليم الجنوبية بالسكك الحديدية عندو أولوية، الآن ما عرفناش واش هاذ الدراسات كاينة؟ واش هاذ المشروع غيخرج لحيز الوجود ولا من هنا 20 سنة؟ لأنه لا يعقل أن يتم ربط المناطق ديال الشمال بـ (TGV[11]) بالقطار الفائق السرعة وتبقى مناطق بحال الأقاليم الجنوبية وأكادير والخط الثاني في اتجاه ورزازات وتنغير والراشيدية يبقى ما كاينش، أولا غير بحال ذاك الطرف ديال طنجة، تطوان، ما يكونش، أو لا بني ملال، خريبكة ما يكونش.

فلا يعقل أنه يبقى يتم التعامل مع المناطق ديال المغرب بهاذ التمييز

[11] **T**rain à **G**rande **V**itesse

ما بين المناطق، لأنه حتى الإدماج المجالي ديال الأقاليم الجنوبية، راه مهم جدا ربطه بالسكك الحديدية، ما كنفهموش كيف يتبذل جهود كبيرة، في أنه الوحدة الترابية، ولكن غير هذاك الربط السككي مع الأقاليم الصحراوية ما يكونش وما تعطاهش أولوية، علما أنه غادي يدير التنمية الاقتصادية، كيف ما قلتو نقل البضائع وتنمية السياحة، وإن كان راه كاين عندنا تفاوت في هاذ المسألة هذا، راه كنقولو باغيين ننميو السياحة، ولكن كنلقاو بعض الفضائح اللي غريبة، كيف أن شركة إيطالية تغادر فندق في مدينة أكادير، فندق (Valtur)، وتزيد وحتى شي حد ما يحاسبها، على مستوى...

شكرا السيد الرئيس

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السيد الوزير لكم الحق في الرد على التعقيب.

السيد وزير النقل والتجهيز واللوجيستيك:

كنقدر، بطبيعة الحال، لأن هذا هو دور ديال ممثلي الأمة، ماشي تمييز، أنا كنتمنى الأمر يؤخذ...

هي ملي غادي تبغي تقاد واحد البلاد كتدير الأولويات، هي قضية برمجة.

الآن سالينا هاذ 2000 كيلومتر ولا في الطريق السيارة 1800، الآن الحمد لله غادي ندوزو لمناطق أخرى، هي قضية برمجة وفق أولويات، كما قلت لك تحدد استراتجيا.

الآن مرحلة الجنوب، جاء خطاب جلالة الملك واضحا، "مرحلة الجنوب"، الجنوب الآن تداروا فيه موانئ: الميناء ديال الداخلة، تطوير ميناء العيون، الميناء ديال طرفاية، الميناء ديال بوجدور، استثمارات ضخمة، الطريق اللي أعطاه جلالة الملك، النقل الجوي اللي أنقصنا الكلفة ديالو الداخلي على الأقل بـ 50%، جا الوقت باش نتكلمو على النقل السككي.

فلما نقول الدراسات، راه أخي الكريم، كيلومتر ديال السكة الحديدية كتحتاج إلى دراسة ديال سنوات، ففيها الدراسة ديال المسار، فيها الدراسة التقنية، فيها الدراسة المالية، فيها واحد العدد ديال الدراسات، قبل ما تبدا كتحفر، فكانت دارت دراسات سابقة بناء على الطريق الكلاسيكي بمعنى 160 كيلومتر، اليوم تبين بأننا غننطلقو إلى طريق سريع ديال 220 كيلومتر، ما غنديروش 160، فحينا الدراسات، لأن كلما زدتي في السرعة نوعية البنية التحتية كيخصك تغيرها، فالآن هاذي هي الدراسات اللي كنقوم بها، واللي بطبيعة الحال غادي يتطرح في البرنامج إن شاء الله.

اللي كنقول لكم، الدراسات اللي كنقومو بها فيها القطار السريع 220 - 260 حتى 320 باش نكملوها، فيها تأهيل الشبكة الموجودة الآن باش الكهربة بحال اللي غتربحنا، وفيها...

اسمح لي غير نزيد هاذي فرصة، إلى ابغيتو نجيو للجان نعرضو عليكم ما يسمى بالقطار الجهوي، ما يمكنش مراكش ما يكونش عندها قطار جهوي، الرباط - الدار البيضاء ما يكونش قطار جهوي، مكناس – فاس، هاذو هما الدراسات اللي فيها ما هو متقدم وفيها ما هو جديد إن شاء الله للأجيال المقبلة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، وأشكركم على المساهمة،وأشكر الجميع على مساهمتهم.

ورفعت الجلسة.

محضر الجلسة التاسعة والثلاثين

التاريخ: الثلاثاء 11 رجب 1437 (19 أبريل 2016).

الرئاسة: المستشار السيد حميد كوسكوس، الخليفة الثالث لرئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: أربع عشرة دقيقة، ابتداء من الساعة السابعة ودقيقة مساء.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروعي القانونين التاليين:

- مشروع قانون 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض؛
- مشروع رقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القبالة.

المستشار السيد حميد كوسكوس، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

أعلن عن افتتاح الجلسة التشريعية.

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارون،

يخصص المجلس هذه الجلسة للدراسة والتصويت على:

أولا: مشروع قانون 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض، والمحال على المجلس من مجلس النواب؛

ثانيا: مشروع رقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القبالة، والمحال على المجلس من مجلس النواب.

وللتذكير فقط، فقد تم الاتفاق خلال ندوة الرؤساء، صبيحة هذا اليوم، من أجل تقديم ومناقشة المشروعين معا.

فأعطي الكلمة في البداية للحكومة، للسيد وزير الصحة، لتقديم مشروعي القانونين دفعة واحدة، تفضل السيد الوزير.

السيد الحسين الودري، وزير الصحة:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أولا، لي عظيم الشرف كي أعرض على أنظاركم مشروع قانون رقم 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض، ومشروع قانون رقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القابلة، هذين المشروعين اللذين تمت دراستهما من طرف لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية التابعة لمجلسكم الموقر، والتي وافقت عليهما بالإجماع.

فغادي نكون جد مختصر، أسباب النزول ديال هاذ المشروع:

أولا، المستشارات والمستشارون المحترمون، أن المهن الشبه الطبية في المغرب حوالي 22 مهنة اللي كتمارس إلى حدود اليوم، ولكن غير مؤطرة قانونيا إلا 3 ديال المهن، كاين النظاراتيون اللي القانون ديالهم ظهير شريف ديال 1954، وكاين القابلات والممرضين اللي مؤطرين بواحد القانون ديال الظهير الشريف ديال 1960.

وهاذ 3 ديال القوانين فيهم 3 ولا 4 ديال المواد فقط، يعني ما كاين حتى شي تأطير، إلى باش نذكر مثلا في القابلات والممرضات والممرضين داخلين في واحد الظهير الشريف اللي تيدوي على العقاقيريين وعلى أطباء الأسنان وعلى الصيادلة وعلى الأطباء إلى آخره، فهاذ القوانين قديمة ومتجاوزة.

المشكل المطروح اعلاش أسباب النزول؟ لأن في الوزارة منذ سنين، منذ سنين بدات هاذ المهن الشبه الطبية، تيجي واحد تيبغي يحل محلو على برا خاص، تنتحرجو احنا تنرخصو ليه، ما كاين حتى شي سند قانوني، معنى هاذ الشي اللي تتسمعوا (Orthoptiste). يعني تنعطيهم الترخيص وهاذي كاينة، أن منذ سنين واحنا تنعطيو الترخيص وليني ما عندها حتى شي سند قانوني.

جا الوقت–وهاذو تينياديو به جميع الممرضات والممرضين وهاذ المهن كلها–باش غادي نوضعو قوانين، فبدات نقاشات ونقاشات مع باش نقولها، أولا، قبل ما نبدا في التفاصيل، أنه هاذ القوانين توضعت بطريقة تشاركية، كاينين جمعيات اللي استقبلتهم أنا 2 و3 ديال المرات، مرة.. كاين اللي باقي ربما استقبلتهم ما تنعرفهومش بكل صراحة، لأن فوقاش ما جا قانون من هاذ النوع تيكونوا 2، 3، 4 ديال الجمعيات معروفين، غير تتخرجوا واحد القانون تيمشيوا 7 تيديروا جمعية، ولهذا استقبلتينا، وليني احنا حسن النية كاينة، واخا القانون راه في طور الدراسة، زعما فوقاش ما جا شي واحد تنستقبلو بكل صراحة، يفيدنا ويدافع على المشاريع ديالو.

فأشنو هو.. علاش.. اشنو بغينا نديرو من هاذ القوانين؟ بعد نقاشات ونقاشات منذ سنتين مشينا في اتجاه غنديرو 4 ديال القوانين، لأن إلى مشينا كل مهنة شبه طبية نديرو لها قانون نصدقو في 22 قانون، هاذ الشي باتفاق مع الناس اللي كان معهم النقاش.

قلنا غنديرو قانون ديال الممرضات والممرضين، قانون ديال القابلات (les sages femmes)، قانون ديال (les kinésithérapeutes) التأهيل وإعادة التأهيل وقانون ديال المناولين، يعني (les techniciens en général)، هاذو هما 4 ديال القوانين اللي اتفقنا عليهم بعد الأخذ والرد، لأن كل مهنة شبه طبية وداخل في المهنة الشبه طبية غنعطيكم غير مثل، مثل الممرضون، تيجي ممرض ديال (diabète) تيقول أنا عندي (spécifié)، ممرض ديال (Neurochirurgie) بغا، يعني ما يمكنش، (sinon) غادي يمشيوا 22 ضربها في 10، 20 غنصدقو في قوانين إلى آخره، فهذا باش مشينا اتفقنا على هاذ 4 ديال القوانين، وهاذ 2 اللي تنقدم أمامكم.

غير نوضعكم في الصورة، أشنو هما المرتكزات ديال هاذ القانون؟

جينا، أولا، قلنا باش نحيدو علينا هاذ المشاكل بين القطاع الخاص والقطاع العام، فين ما كانت شي مباراة ما كاينش تكافؤ الفرص، ها أصحاب (le privé) تيديروا غير عامين، تيبقى القيل والقال. قلنا دابا وزارة الصحة مشت في اتجاه (LMD[1]) (الإجازة، الماستر، الدكتوراه) باك زائد 3، باك زائد 5 زائد 8 ها النقطة الأولى.

يعني منين غيخرج هاذ القانون غناخذو واحد المدة انتقالية، جميع لا في القطاع العمومي ولا في القطاع الخاص خاصو يدخل في هاذ(le moule) ، ما يمكنش واحد يبقى يقري 3 سنين، واحد يبقى يقري عامين، وتيوقع لنا المشاكل في المباريات. ولكن هاذي النقطة الأولى مهمة جدا، وجعلنا من (les IFCS[2]) القدام واللي رجعوا (les ISPITS[3]) والمدرسة الوطنية للصحة رجعنا منهم منذ سنة دابا، يعني معاهد التعليم العالي الغير التابعة للجامعات، يعني (un infirmier) غدا يقرا (bac+8) يكون (professeur)، يكون.(docteur en sciences de la santé) امشينا في هذا الاتجاه، ولكن بشرط باش نحافظو على المكتسبات، لأن المشكل اللي تيتطرح لنا كاين شي وحدين اللي اقراو عامين، شي وحدين اقراو 3 سنين في القطاع الخاص، قلنا مادام غنمشيو في اتجاه (BAC+3) الإجازة، وقلنا بأن عندو الحق يكرر سنة، إلى قرا 3 سنين وعندو الحق هي 4 سنين، يعني المرحلة الانتقالية غنمشيو فيها 4 سنين.

ما معنى هذا؟ نهار اللي يخرج القانون، اللي كان بنهار قبل في المدرسة مثلا خاصة قرا، غادي نعطيوه ذاك 4 سنين، نحافظو ليه على الحقوق ديالو والمكتسبات ديالو باش ما نضيعوهش، لأن هو ما دار والو، جا دخل في واحد أسميتو، وليني ملي غتقاضى ذاك أسميتو كلشي غيتقاد لا في القطاع الخاص ولا في القطاع العام ...، باش المباريات غتجي سهلة، باش تكافؤ الفرص، باش حتى واحد ما يبقى..

(Donc) هاذي هي الفكرة كلها ديال هاذ 4 ديال القوانين، واللي تنقدمها أمامكم الآن اليوم.

هاذ القوانين الجوج أشنو.. هاذ القوانين أشنو فيها؟ التعريف ومجال التدخل في القطاعين العام والخاص، التعريف ديال المهنة، لا بالنسبة للممرضين، أشنو هي القابلة؟ أشنو هي الممرضة؟ أشنو خاصها تدير؟ أشنو ما خاصهاش تدير؟

النقطة الثانية اللي جا بها هاذ القانونين وهما:

تحديد الأعمال المهنية "المصنف العام للأعمال المهنية" اللي كتعرفوا الطبيب ملي تيدير خدمة صحية تيدير إما "C" consultation، يعني عنـــــدو(la nomenclature générale des actes médicaux)،

(or les infirmiers) تيخدموا، تيخدموا خدمة كبيرة بزاف ما عندهمش هاذ المصنف ديال الأعمال المهنية.

دابا فهاذ القانون جا ملي تيكتب الطبيب بغا يدير la consultation ديالو، الممرض حتى هو يعترف به (la valeur ajoutée) ديالو المصنف العام (la nomenclature des infirmiers et des sages femmes).

جا كذلك تحديد أشكال المزاولة، خاصة في القطاع الخاص، إما بصفة حرة بوحدو، إما غيدير عيادة حرة أو في إطار الاشتراك، 2 ديال الفراملية بغاوا يتجمعوا بيناتهم يديروا عيادة ولا (la sage femme) بوحدها ولا (une maison de naissance) دار الولاة ولا (un cabinet de sage femme)، يعني غتختارهاذ الشي كلشي.

كاين كذلك هاذ القوانين جات لتحديد شروط مزاولة مهنة التمريض ولا القابلة، بالنسبة للمهنيين المغاربة عندهم الأوراق ديالهم شنو خاصهم يدفعوا، وبالنسبة للناس الأجانب وشروط النيابة، إلى بغا ينوب عليه شي واحد أشنو هما الشروط؟

جا تحديد شروط التفتيش، لأن التفتيش ديال المعايير ديـــال (les cabinets) وهاذ الشي اللي غيانصطاليوه، و جينا بهاذ القوانين ب 4، قلنا كل ملي غندويو على القابلات غادي يبداوا بواحد الجمعية وطنية للقابلات، الممرضين الجمعية الوطنية للممرضات والممرضين، على ما نصاوبو هاذ الجمعيات ديال المهن الشبه طبية.

أخيرا، إن شاء الله، بغينا نوصلو للهيأة الوطنية للمهن الشبه الطبية ولا الممرضات والممرضون، القابلات غنشوفو معكم ومع الإخوان البرلمانيين ومعكم المستشارين.

فتلكم الخطوط العريضة ديال هاذ 2 القوانين اللي تشرفت باش نقدمهم أمامكم، كيفاش ننالوا الرضا وبعض التعديلات مشكورين اللي بذلوا فيه الشي الكثير، فأنا تنتمنى أنه حتى أنتما تقبلو هاذ 2 ديال القوانين، إن شاء الله.

شكرا.

<u>السيد رئيس الجلسة:</u>

شكرا السيد الوزير.

الكلمة الآن لمقرر لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية لتقديم تقرير اللجنة، وزع التقرير.

نمر نفتحو باب بالمناقشة الآن حول المشروعين معا.

فللتذكير كذلك، فتم الاتفاق على توزيع التوقيت الزمني خلال إجتماع ندوة الرؤساء صبيحة هذا اليوم، فنبداو بالكلمة للفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، إلى ما ابغيتوش تديروا.. اعطيوه لنا كتابة، ما كاين مشكل.

نفس الشيء بالنسبة للإخوان في فريق الأصالة والمعاصرة، سوف يقدم

[1] **L**icence, **M**aster, **D**octorat

[2] **I**nstitut de **F**ormation aux **C**arrières de **S**anté

[3] **I**nstituts **S**upérieurs des **P**rofessions **I**nfirmières et **T**echniques de **S**anté

مكتوب، مزيان. فريق العدالة والتنمية، الفريق الحركي، فريق التجمع الوطني للأحرار، فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، الفريق الاشتراكي، فريق الاتحاد المغرب للشغل، الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، ربما ما كاينش الإخوان ديال الفرق، مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، كاين، مجموعة العمل التقدمي، شكرا.

الآن نمر للمرحلة الموالية بعد تقديم التقارير في إطار المناقشة، نمر إلى التصويت.

غير بخصوص التصويت سوف نقوم بالتصويت على كل مشروع على حدة، كما ينص على ذلك النظام الداخلي.

وأبدأ بمواد المشروع رقم 43.13 الذي يتعلق بمزاولة مهنة أو مهن التمريض كما عدلته اللجنة.

المادة الأولى:

الموافقون: كاين هناك إجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

المادة 2: نفس الشيء.

المادة 3، المادة 4، المادة 5، المادة 6: الإجماع.

المادة 7: نفس العدد.

المادة 8، المادة 9، المادة 10، المادة 11، المادة 12، المادة 13، المادة 14، المادة 15، المادة 16: نفس العدد.

المادة 17 كما عدلتها اللجنة.

المادة 18، المادة 19، المادة 20 كما عدلتها اللجنة، المادة 21، المادة 22 كما عدلتها اللجنة، المادة 23: نفس العدد.

المادة 24، المادة 25، المادة 26، المادة 27، المادة 28:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون والممتنعون: لا أحد.

المادة 29، المادة 30، المادة 31، المادة 32، المادة 33، المادة 34، المادة 35: نفس العدد.

المادة 36، المادة 37، المادة 38، المادة 39، المادة 40: نفس العدد.

المادة 41، المادة 42، المادة 43: دائما بالإجماع.

المادة 44، المادة 45، المادة 46، المادة 47، المادة 48، المادة 49، المادة 50، المادة 51، المادة 52، المادة 53، المادة 54، المادة 55 كما عدلتها اللجنة، المادة 56:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

أعرض مشروع القانون برمته للتصويت:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا احد.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 43.13 يتعلق بمزالة مهن التمريض**.

ونمر الآن للتصويت على مواد مشروع القانون رقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القبالة.

المادة الأولى:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

المادة 2، المادة 3، المادة 4 كما عدلتها اللجنة، المادة 5، المادة 6، المادة 7، المادة 8، المادة 9، المادة 10، المادة 11، المادة 12، المادة 13، المادة 14، المادة 15، المادة 16: نفس العدد وبالإجماع.

المادة 17، المادة 18، المادة 19، المادة 20، المادة 21، المادة 22، المادة 23، المادة 24، المادة 25: نفس العدد.

المادة 26، المادة 27، المادة 28، المادة 29، المادة 30، المادة 31: نفس العدد.

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون والممتنعون: لا أحد.

المادة 32، المادة 33، المادة 34، المادة 35، المادة 36، المادة 37، المادة 38، المادة 39، المادة 40، المادة 41، المادة 42، المادة 43، المادة 44، المادة 45 كما عدلتها اللجنة، المادة 46، المادة 47، المادة 48، المادة 49، المادة 50، المادة 51، المادة 52، المادة 53، المادة 54، وأخيرا المادة 54 كما عدلتها اللجنة.

أعرض مشروع القانون برمته للتصويت:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القبالة**.

شكرا السيد الوزير، وأشكر السادة المستشارين.

ورفعت الجلسة.

الملحق: المداخلات المكتوبة المسلمة لرئاسة الجلسة

I. مشروع قانون 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض

1. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة في إطار مناقشة مشروع قانون رقم 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض، ويشكل ذلك فرصة لنا في فريق الأصالة والمعاصرة لتوضيح وجهة نظرنا حول هذا المشروع الهام، والذي لا محالة سيجيب على العديد من الإشكالات التنظيمية لمهن التمريض وتحديد أنواعها ومكوناتها واختصاصاتها وأشكال وشروط وأماكن المزاولة وطبيعة العقوبات والجزاءات المترتبة على مخالفة مقتضيات هذا القانون، وتهم كل من :

- ممرض متعدد الاختصاصات؛
- وممرض في الأمراض العقلية؛
- ممرض في أمراض الشيخوخة؛
- ممرض في التخدير والإنعاش،
- ممرض في العلاجات الاستعجالية والعناية المركزة،
- ممرض في الأمراض المزمنة؛
- ممرض في أمراض الأطفال والمواليد والخدج؛

وذالك لما تحظى به هذه الاختصاصات من أهمية بالغة.

السيد الرئيس،

لا بد من التأكيد على الأهمية الكبرى التي تحظى بهامهن التمريض، باعتبارها دعامة أساسية للنهوض بقطاع الصحة ببلادنا منذ عقود من الزمن كمهن ضرورية و ناجعة في سبيل الارتقاء بقطاع الصحة ببلادنا رغم الخصاص المهول الذي يعرفه هذا القطاع، والذي يحتم على الحكومة أن تنفتح وتنكب بالجدية المطلوبة إلى جانب مهن التمريض على كل الاختصاصات الطبية الأخرى لتستجيب لانتظارات المواطنين والمهنيين على حد سواء.

لقد كنا ننتظر في فريق الأصالة والمعاصرة أن يتم الإسراع من طرف الحكومة بإخراج العديد من النصوص التشريعية المتعلقة بالمهن الشبه الطبية، نظرا لأهميتها والحاجة الماسة إليها، بالقدر الذي اهتمت فيه بقطاعات أخرى، وذالك لتجويد العرض الصحي المقدم للمواطنين.

لقد بدا واضحا التأخر الكبير في فتح هذا الورش الهام، بل إن الوتيرة التي يعرفها هذا المجال تبقى بطيئة جدا ولا تساير حجم الانتظارات التي يراهن عليها المهنيون والمواطنون على السواء لتطوير الخدمة المقدمة في هذا المجال.

السيد الرئيس،

بالرجوع لمقتضيات المشروع الذي بين أيدينا، يتبين أنه جاء من أجل وضع إطار قانوني ينظم مهن التمريض من أجل ملء الفراغ القانوني الحاصل في هذا المجال الحيوي، والذي يعتبر إحدى الدعامات الأساسية في قطاع الصحة بشكل عام.

إننا في فريق الأصالة والمعاصرة، وبالرغم من الملاحظات التي أبديناها، ننتظر من هذا المشروع قانون أن يساهم بالشكل المطلوب في الإجابة على مختلف الإشكالات المرتبطة بتطوير هذا المجال الحيوي والذي يحظى بأهمية صحية واجتماعية كبرى، وذالك لتجويد العرض الصحي وضمان الأمن الصحي ببلادنا سواء بالقطاع العام أو الخاص، خاصة وأنه جاء بمقتضيات على درجة كبيرة من الأهمية من قبيل وضع المقتضيات المتعلقة بالإشكالات التنظيمية مهن التمريض وتحديد أنواعها ومكوناتها واختصاصاتها وأشكال وشروط وأماكن المزاولة إما بالقطاع العام أو الخاص وطبيعة العقوبات والجزاءات المترتبة على مخالفة مقتضيات هذا القانون بالإضافة إلى النظام التمثيلي.

وانطلاقا من مضامين هذا المشروع الذي يستهدف احترام مبادئ النزاهة وأخلاقيات المهنة وكتمان السر المهني، ويتيح للممرضين الحق في التنظيم من خلال الانضواء تحت لواء جمعية مهنية وطنية تخضع لأحكام ظهير 15 نوفمبر 1958 الخاص بتنظيم الحق في تأسيس الجمعيات في انتظار إحداث هيئة مهنية وطنية، فإننا في فريق الأصالة والمعاصرة، وبناء على أهمية هذا المشروع قانون والدور المنتظر منه في سياق إعادة تنظيم مهن التمريض والاستجابة للحاجيات المتزايدة، وتأكيدا منا على التفاعل البناء والإيجابي حيال كل المبادرات التشريعية الرامية إلى تطوير وتجويد منظومتنا الصحية، وانسجاما مع موقفنا وملاحظاتنا التي سبق أن عبرنا عنها على مستوى اللجنة، نصوت بالإيجاب على هذا المشروع قانون.

2.مداخلة المستشار السيد عبد الكريم لهوايشري باسم فريق العدالة والتنمية:

السيد الرئيس المحترم،

يشرفني أن أتقدم باسم فريق العدالة والتنمية بمناسبة مشروع القانون الإطار رقم 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض، وهو مشروع يروم تنظيم هذه المهن ووضع إطار قانوني يحمي حقوق المهنة ويحصن مكتسباتها.

وهكذا نجد المشروع قد تناول بالتعريف مهن التمريض والمهام المسندة للمرضين والاختصاصات المنوطة بهم، فضلا عن الواجبات وقواعد أخلاقيات المهنية ومبادئ النزاهة والشفافية، بل نص المشروع على إصدار مصنف عام للأعمال تضعه الإدارة بعد استشارة الهيئة المهنية الخاصة بهذه المهن.

وفي نفس السياق نجد المشروع قد فتح المجال لولوج مراكز التكوين الخاصة بهذه المهن لحاملي الباكلوريا، كما أفسح مجالات المزاولة بالقطاع العام أو الخاص، سواء كان يسعى للربح أم لا، وسواء كان ذلك فرديا أو في إطار شركات خاضعة لقانون الالتزامات والعقود، بل حدد أماكن المزاولة بصفة حرة ومستقلة.

كما نص المشروع على إمكانية انضواء مهنيي التمريض تحت لواء جمعية مهنية وطنية خاضعة لظهير 1958 في انتظار إحداث هيئة وطنية خاصة بهم.

ولم يفت مشروع القانون أن أقر عقوبات زجرية على كل إخلال بالقواعد والأحكام الخاصة بمزاولة مهن التمريض، والتي تراوحت بين الحبس والغرامة أوهما معا أو سحب الإذن بصفة مؤقتة او نهائية.

وإننا، إذ نثمن إخراج مشروع هذا القانون إلى حيز الوجود، وهو عمل سيحمي وينظم هذه المهن من جهة، وسيساهم في حماية الصحة العمومية التي طالما كانت سببا في الترتيب المتدني لبلادنا في مؤشرات التنمية البشرية، فإننا ندعو الحكومة إلى التعجيل بإصدار النصوص التنظيمية ذات الصلة بتنفيذ هذا القانون.

من أجل هذا وغيره سنصوت بنعم على مشروع هذا القانون.

3. مداخلة المستشار السيد محمد البكوري، رئيس فريق التجمع الوطني للأحرار:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق التجمع الوطني للأحرار متدخلا لمناقشة مشروع قانون رقم 43.13 المتعلق بمزاولة مهن التمريض كما وافق عليه مجلس النواب، والذي صادقت عليه لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بالإجماع بعد تعديله.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

إننا نسجل بارتياح شديد روح التوافق التي طبعت مناقشة مشروع القانون بين أيدينا خلال اجتماعات لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، والتي توجت بالمصادقة عليه بالإجماع. وهي مناسبة كذلك للتنويه بالتفاعل الإيجابي والبارز من طرف الحكومة والذي يتجلى في قبولها لما مجموعه 25 تعديلا من أصل 50 تعديلا تقدمت بها فرق ومجموعات مجلسنا الموقر، أغلبية ومعارضة.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

إن هذا المشروع القانون يعتبر لبنة أساسية في ورش إصلاح القطاع الصحي ببلادنا، وهو ما عبرت عنه جل الفرق البرلمانية التي اعتبرته فرصة لتنظيم القطاع خدمة للمصلحة العامة لجميع المواطنين. كما أن الضرورة تقتضي مأسسة مجموعة من القوانين ومواكبة التطورات ورفع التحديات ووضع إطار قانوني جديد وشامل للقطاع الصحي يشمل هذه الفئات.

كما أن هذا المشروع قانون يهدف إلى تحديد اختصاصات مهنة التمريض وعلى الأعمال الخاصة بها، بناء على مصنف تضعه الإدارة بعد استشارة الهيئة المهنية الخاصة بهذه المهنة والمجلس الوطني للهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء وعلى أن المزاولة تتم إما بالقطاع العام في مرافق الدولة أو في المؤسسات العمومية أو بالقطاع الخاص، ويشترط لمزاولة المهنة الحصول على دبلوم أو شهادة مسلمة من إحدى مؤسسات التكوين العمومية أو على دبلوم معادل أو من إحدى مؤسسات التعليم العالي الخاصة في أحد المسالك المعتمدة أو من مؤسسات التكوين المهني الخاصة في إحدى الشعب المؤهلة، كما أن أماكن مزاولة المهنة تخضع لمراقبة من طرف الإدارة للتأكد من مطابقتها لمعايير الصحة والسلامة والنظافة، كما يخضع المحل المهني لتفتيش دوري ودون إشعار من طرف موظفين محلفين تابعين للإدارة للتأكد من احترام الشروط القانونية المطبقة في هذا الإطار، وهذه كلها أهداف وإجراءات من شأنها الحفاظ على سلامة وصحة المواطنين والمرتفقين.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

إننا في فريق التجمع الوطني للأحرار مؤمنون بحيوية قطاع الصحة الذي نعتبره قطاعا اجتماعيا منتجا وذا أولوية، ندعو إلى ضرورة تأهيل الموارد البشرية في القطاع الصحي وتحسين تدبيرها وتكوين الطبيبات والأطباء خاصة في ظل تزايد حدوث الأخطاء الطبية، ونطالب بالإسراع بإخراج قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر يعترف من خلاله بالمعادلة العلمية لدبلومات السلك الأول والثاني لمعاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي بالإجازة والماستر على التوالي واستفادة الأفواج السابقة من خريجي معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي من النظام الجديد (إجازة، ماستر، دكتوراه)، والسعي إلى تخويل معاهد

التكوين استقلالية مالية وتدبيرية على شكل (SEGMA[4])، إضافة إلى أهمية الرفع من ميزانية المعاهد لجعلها قاطرة للتكوين القاعدي والتكوين المستمر والبحث العلمي وكذا فتح سلك الماستر أمام خريجي معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي.

كما نؤكد على ضرورة حذف التخصصات من مشاريع القوانين وإنزالها للمراسيم التطبيقية كي يتسنى إضافة التخصصات الجديدة في المستقبل، وتحديد مجالات تدخل العلوم التمريضية وتقنيات الصحة الأربعة في مشاريع القوانين، وهي تقنيات العلاج والتكوين والتسيير والبحث العلمي وحذف وصاية هيئة الأطباء على المهن التمريضية والقبالة وتقنيات الصحة، وذلك لكونها ترتكز على علوم مستقلة لها نظرياتها العلمية الخاصة بها، مع المطالبة بإضافة السلك الثاني وسلك الماستر والدكتوراه إلى قائمة الدبلومات المخول لها مزاولة مهنة التمريض وتقنيات الصحة.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

إننا في فريقنا نطالب بضرورة تعريف المهن التمريضية وتقنيات الصحة في مشاريع القوانين، من خلال الكفاءات المكتسبة وليس من خلال المسؤولية، هذه الأخيرة التي لا تسقط "المسؤولية الجنائية" أو "المدنية" في حالة الخطأ، وكذا إخراج الهيئة الوطنية للممرضات والممرضين كإجراء عاجل يقوم بمراقبة تطبيق مواد هذه القوانين، دون المرور عن طريق جمعية لن تتعدى صلاحياتها مجال الاستشارة و الاقتراح، وحذف جميع المواد الانتقالية أو "بصفة مؤقتة" من مشاريع القوانين و إقرارها في المراسيم التطبيقية.

وندعو ختاما إلى ضرورة احترام المهنيين لمبادئ المروءة والكرامة والنزاهة والاستقامة والتفاني وأخلاقيات المهنة مع الالتزام بكتمان السر المهني، مشددين على ضرورة إخضاع محلاتهم المهنية لعمليات تفتيش دورية يتم القيام بها دون إشعار مسبق موظفون تابعون للإدارة المختصة، بهدف التأكد من احترام الشروط القانونية والتنظيمية والسهر على حسن تطبيق القواعد المهنية.

ومن منطلق انتمائنا للأغلبية الحكومية، وحيث إن هذا المشروع القانون سيساهم في ضبط وتقنين المهن التمريضية، والذي سينعكس على جودة الخدمات المقدمة للمواطنين والمرتفقين، فإننا في فريق التجمع الوطني للأحرار سنصوت عليهما بالإيجاب.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

[4] Service de l'Etat Géré de Manière Autonome

4.مداخلة الفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني باسم الفريق الاشتراكي بمجلس المستشارين أن أتدخل لمناقشة مشروع قانون رقم 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض. ويأتي هذا المشروع ضمن الإصلاحات التشريعية التي يعرفها قطاع الصحة، وذلك بغية تحديث وتحيين مجمل الترسانة القانونية المرتبطة بهذا القطاع أو سد الفراغات التي باتت تعرفها بعض المهن والتخصصات الطبية والشبه الطبية ومواكبة للمستجدات التي يعرفها هذا المرفق، يأتي هذا المشروع لتقنين مهن التمريض جميعها.

هذا القانون الذي يهدف إلى تعريف المهن الطبية التي ظلت تزاول وفق مقتضيات ظهير شريف يعود إلى سنة 1960، هذه المقتضيات التي أصبحت اليوم متجاوزة ولا تساير التطور الحاصل في هذا المجال، إذ تعددت وتنوعت المهن الطبية، فأصبح من الضروري تقنين مهن التمريض بكل أنواعها من جهة حماية لصحة المواطنين وتكريس جودة الخدمات لكافة المرضى، وأيضا إنصافا للممرض الذي كان يزاول مهنته في ظل قانون لا يحميه، إذ ظل لسنوات بين مطرقة جنحة مزاولة مهام ليست منوطة به وسندان جناية عدم تقديم مساعدة لشخص في حاجة إليها.

فرغم ترحيب وتفاؤل الممرضين بهذا المشروع، يبقى للمهنيين بعض الملاحظات وأيضا بعض المؤاخذات على هذا القانون، الذي لم يعرف مهن التمريض بشكل موسع ومفصل، تاركا مساحة كبيرة للتأويلات والاستنتاجات. وكغيره من المشاريع التي تدخل ضمن الإصلاحات الصحية، جعل المشرع الأعمال الخاصة بالممرضين ضمن مصنف تضعه الإدارة بعد استشارة الهيأة الوطنية للطبيبات والأطباء أو تنظيم الممرضين ضمن جمعية مهنية وطنية تصون حقوقهم مع وضع عقوبات لكل أشكال مزاولة مهنة التمريض بصفة غير قانونية.

السيد الرئيس المحترم،

إننا في الفريق الاشتراكي نذكر أن فرصة مناقشة هذا القانون، تجعلنا ننبه إلى أن استعجاليه العناية بالأوضاع المادية لهذه الفئة وتحسين ظروف عملها وتمنيعها ضد كل الممارسات المخلة بقدسية المهام الإنسانية النبيلة المنوطة بها، في انتظار إصدار المراسيم التطبيقية الخاصة بمصنف الكفاءات والمهام المدققة المتعلقة بكل تخصص على حدة.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

5. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين، بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض، كما لا تفوتني الفرصة دون تقديم الشكر الجزيل للسيد الوزير المحترم على العرض القيم الذي تم بسط خطوطه العريضة أمام أنظار الجلسة العامة بمجلسنا الموقر.

السيد الرئيس،

يأتي مشروع قانون رقم 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض في إطار تنزيل وتفعيل البرنامج الحكومي في المجال الصحي، والذي يسعى إلى إعادة هيكلة القطاع الصحي وتقريب الخدمة الصحية من المواطنين.

فمنذ بداية الولاية التشريعية الجارية قامت وزارة الصحة بعدد من المبادرات الإصلاحية لتحسين حكامة المنظومة الصحية، على ضوء توصيات المناظرة الوطنية الثانية التي نظمت في يوليوز 2013 بمراكش تحت شعار "من أجل حكامة جديدة لقطاع الصحة"، والتي أولت الاهتمام للحق الدستوري في الصحة، رغم التعثرات والثغرات والمعوقات التي تحد من استفادة سائر المواطنات والمواطنين من حقهم الدستوري في الصحة.

ويهدف هذا النص التشريعي الجديد إلى تدارك النقص الحاصل في هذا المجال، خاصة أن البعض منظم بظهائر لم تعد تواكب تطور المنظومة الصحية، مع ظهور مهن جديدة بحاجة إلى تأطير قانوني، تنزيلا للمقتضيات الدستورية وانسجاما مع توصيات المنظمة العالمية للصحة.

السيد الرئيس،

نظرا لتطور مهن التمريض وارتفاع عدد المهنيين والخريجين الجدد من مؤسسات التكوين المهني بالقطاعين العام والخاص، ولكثرة طلبات الحصول على تراخيص للمزاولة بالقطاع الخاص من قبل المهنيين المنتمين من جنسية أجنبية أو من طرف المغاربة الحاصلين على شهادات أجنبية في ميدان التمريض، ونظرا لغياب نصوص قانونية تنظم شروط منح التراخيص و فتح المحلات و كل ما يرتبط بهذه المزاولة، أضحى من اللازم تقنين مهن التمريض بكل أنواعها و فئاتها، حماية لصحة المواطنين و ضمانا لجودة الخدمات المقدمة لهم كما هو الشأن بالنسبة للمهن الصحية الأخرى المنظمة.

وعليه، يسعى مشروع القانون رقم 43.13 المتعلق بتنظيم مزاولة مهن التمريض إلى تحديد الفئات المكونة لهذه المهن والمهام الخاصة بكل فئة، مع تحديد أشكال مزاولة مهن التمريض في القطاع الخاص.

وتضمن مشروع القانون كذلك تحديد شروط المزاولة من طرف المهني الوطني والأجنبي على حد سواء، والشروط المتعلقة بالمحل المهني المخصص لمزاولة إحدى مهن التمريض، وكذا العقوبات المطبقة على المهنيين المخالفين لأحكام القانون، إلى جانب مجموعة من المقتضيات والشروط الأخرى الهادفة إلى تنظيم هذه المهنة والرقي بها.

السيد الرئيس،

رغم إيجابيات مشروع القانون رقم 43.13 المتعلق بتنظيم مزاولة مهن التمريض، إلا أن وزارة الصحة لازالت تبحث لها عن موطن قدم في مسار الإصلاح الشمولي لقطاع الصحة، ومنها إصلاح المنظومة التشريعية بهدف الاستجابة للأهداف الكبرى للإصلاح، وهي خدمة صحة المواطن وتوفير العرض الصحي وتجويد الخدمات الصحية في القطاعين العام والخاص.

وفي الأخير، وانسجاما مع موقفنا داخل اللجنة البرلمانية المختصة أثناء مناقشة مشروع قانون رقم 43.13 المتعلق بتنظيم مزاولة مهن التمريض، فإننا سنصوت على مشروع هذا القانون بالإيجاب.

6.مداخلة مجموعة العمل التقدمي:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارين،

باسم مجموعة العمل التقدمي، أساهم في هذه المناقشة العامة لمشروع القانون رقم 43.13 المتعلق بمزاولة مهن التمريض، وهو مشروع يندرج ضمن الجهد التشريعي الهام الذي تقوم به وزارة الصحة لإعادة هيكلة قطاع الصحة وإصلاحه الشامل، اعتبارا لتقادم الإطار التشريعي المنظم لمهن الصحة من جهة، ومن جهة أخرى تطور عدد من المهن، وازدياد عدد المهنيين والإقبال المتزايد، سواء من قبل المهنيين أو المواطنين على مهن جديدة تتطلب التقنين ولأجل تحسين وتطوير الحكامة الصحية وتنفيذا لتوصيات المناظرة الوطنية للصحة المنعقدة بمراكش في يوليوز 2013 وتنزيلا للبرنامج الحكومي في قطاع الصحة.

إن هذا المشروع يستجيب لحاجة موضوعية ولضرورة تطوير وتكييف المنظومة التشريعية للقطاع، ويعالج عددا من القضايا التي تطرحها مزاولة مهن التمريض، حيث تضمن تحديدا للفئات المكونة لهذه المهن والمهام الخاصة بكل فئة، مع تحديد أشكال مزاولة مهن التمريض في القطاع الخاص.

كما يتضمن المشروع تحديد شروط المزاولة من طرف المهني الوطني أو الأجنبي والشروط المتعلقة بالمحل المهني المخصص لمزاولة إحدى مهن التمريض، وكذا العقوبات المطبقة على المهنيين المخالفين لأحكام القانون، إلى جانب مجموعة من المقتضيات والشروط الأخرى الهادفة إلى تنظيم هذه المهن والرقي بها.

السيد الرئيس،

إننا في مجموعة العمل التقدمي نثمن المجهود التشريعي الكبير المبذول لإعداد هذا المشروع والمقاربة التشاركية الواسعة التي اعتمدتها الوزارة وكذلك التفاعل الإيجابي للسيد الوزير، خلال مناقشته داخل لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، وهو ما تجلى في قبول 25 تعديلا على المشروع المحال على مجلسنا، منها أربع تعديلات من صياغة واقتراح اللجنة بتوافق بين كل مكوناتها وبين السيد الوزير، وهو ما أغنى المشروع وجوّده وأدى إلى المصادقة عليه بالإجماع، تقديرا لكل ذلك ولأهمية المشروع وضرورته وجودته.

لذلك فإننا، كباقي مكونات مجلسنا، ندعم هذا المشروع ونصوت لصالحه.

وشكرا

II. مشروع قانون رقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القبالة

1. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة في إطار مناقشة مشروع القانون 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القبالة والذي يندرج ضمن القوانين المتعلقة بالمهن الشبه طبية، التي ظلت مأطرة لعقود من الزمن بظهير شريف يعود إلى الستينات من القرن الماضي، والتي أصبحت في حاجة ماسة إلى تحيين وهيكلة وتنظيم ومأسسة هذا الحقل، الذي يعتبر إحدى الدعامات الأساسية في قطاع الصحة عموما والصحة الإنجابية خصوصا، حتى ترقى إلى انتظارات المواطنين والمهنيين على حد سواء.

ونظرا لغياب نص قانوني ينظم هذه المهنة، التي تعتبر إحدى ركائز الصحة الإنجابية، التي خصتها الإستراتيجية القطاعية بأولوية خاصة، بناء على ما تقدمه من رعاية للأمهات والأطفال حديثي الولادة وتفاعلا مع الوثيقة الدستورية التي نصصت على الحق في الصحة وكذلك تماشيا مع توصيات المنظمة العالمية للصحة وخلاصات تقرير صندوق الأمم المتحدة لدعم الشعوب، الذي أوضح أن هناك علاقة مباشرة بين تحسين وضعية مهنة القبالة وتقليص عدد وفيات الأمهات في العديد من الدول التي اهتمت بتحسين وضعية القابلات من خلال تحديث القوانين، لا يسعنا في فريق الأصالة والمعاصرة إلا تثمين هذه المبادرة التشريعية، التي ستمكن من تجويد العرض الصحي ببلادنا وتضمن الأمن الصحي للأمهات والأطفال حديثي الولادة والأمان للقابلة في نفس الوقت.

السيد الرئيس،

بغض النظر عن التأخر غير المفهوم للحكومة في إخراج النصوص التشريعية التي في شأنها الدفع بقطاع حيوي كبير كالصحة إلى الأمام عبر تحيين التشريعات ذات الصلة لتجويد وتقديم عرض صحي وخدمات بجودة للمواطنين، سواء بالقطاع الخاص والعام، فإننا نعتبر هذا النص ذا أهمية من حيث تنصيصه على شروط مزاولة مهنة القبالة في القطاعين الخاص والعام ومن حيث تحديده للعقوبات المطبقة على القابلات المخالفات للقانون إلى جانب إمكانية تكتل القابلات في إطار جمعوي مهني في أفق إحداث هيئة مهنية خاصة.

نأمل أن يحقق هذا النص نقلة نوعية في مجال مهن التمريض من حيث التعريف الدقيق وتحديد الفئات والمهام وأشكال وشروط وأماكن وقواعد مزاولة مهنة القبالة، وكل هذه المقتضيات من شأنها تعزيز الإجراءات الاحترازية الرامية إلى توفير شروط الولادة ودرأ المخاطر المصاحبة لها.

وانسجاما مع موقف فريف الأصالة والمعاصرة في مجلس النواب، ومع موقفنا الذي عبرنا عنه داخل اللجنة وفي إطار تفاعلنا الإيجابي مع كل المبادرات التشريعية الإيجابية الهادفة إلى تجويد منظومتنا الصحية الوطنية، فإننا نصوت بالإيجاب على هذا المشروع قانون، كما نعبر عن استعدادنا لاتخاذ جميع المبادرات التي من شأنها تجويد القوانين ببلادنا كقياس الأثر الإيجابي لهذه القوانين على المواطنين.

2. مداخلة المستشار السيد عبد الكريم لهوايشري باسم فريق العدالة والتنمية:

السيد الرئيس المحترم،

يشرفني أن أتقدم باسم فريق العدالة والتنمية بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهن القبالة، وهو مشروع يروم تنظيم هذه المهنة ووضع إطار قانوني يحمي حقوقها ويحصن مكتسباتها.

وهكذا نجد المشروع قد تناول بالتعريف مهنة القابلة والمهام المسندة إليها والاختصاصات المنوطة بها، فضلا عن الواجبات وقواعد أخلاقيات المهنية ومبادئ النزاهة والشفافية، بل نص المشروع على إعداد الإدارة لمصنف عام للأعمال تضعه بعد استشارة الهيئة المهنية الخاصة بهذه المهنة.

وفي نفس السياق، نجد المشروع قد فتح مجال التكوين لحاملي الباكلوريا، كما حدد مجالات المزاولة بالقطاع العام أو الخاص سواء كان يسعى للربح أم لا، وسواء كان ذلك فرديا أو في إطار شركات خاضعة لقانون الالتزامات والعقود، بل حدد أماكن المزاولة بصفة حرة ومستقلة.

كما نص المشروع على إمكانية انضواء القابلات تحت لواء جمعية

مهنية وطنية خاضعة لظهير1958 في انتظار إحداث هيئة وطنية خاصة بالقابلات.

ولم يفت المشروع إقرار عقوبات زجرية على كل إخلال بالقواعد والأحكام الخاصة بمزاولة مهنة القابلة، والتي تراوحت بين الحبس والغرامة أوهما معا، أو سحب الإذن بصفة مؤقتة أو نهائية.

وإننا إذ نثمن إخراج مشروع هذا القانون الذي سيعمل على تحصين المهنة من جهة وسيساهم في حماية الصحة الإنجابية التي طالما كانت سببا في الترتيب المتدني لبلادنا في مؤشرات التنمية البشرية، فإننا ندعو الحكومة إلى التعجيل بإصدار النصوص التنظيمية ذات الصلة بتنفيذ هذا القانون.

من أجل هذا وغيره سنصوت بنعم على مشروع هذا القانون.

3.مداخلة المستشار السيد محمد البكوري، رئيس فريق التجمع الوطني للأحرار:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أتدخل اليوم لمناقشة مشروع قانون رقم 44.13 يتعلق بمهنة القبالة، والذي جاءت به الحكومة لتنظيم هذه المهنة وتطويرها.

وفي البداية لابد أن ننوه بالنقاش المسؤول والجدي الذي دار في الاجتماعات الثلاث للجنة بخصوص هذا المشروع، حيث توافقت عليه كافة فرق ومجموعات مجلسنا الموقر بعد إدخال 34 تعديلا عليه وتقديم ما يناهز 69 تعديلا موزعا بين مختلف الفرق والمجموعات، أغلبية ومعارضة مما جعلنا نصوت بالإجماع على هذا المشروع.

السيد الرئيس،

كان لابد من الإشارة السابقة لهذا العمل الوطني الذي يقوم به مستشارو الأمة، يجسد بالملموس مدى إحساس ممثلي الأمة بصحة المواطنين والمواطنات وجعل هذا القطاع يأخذ طريقه نحو التحسين والعصرنة ومواكبة التطور العالمي الذي يعرفه هذا القطاع.

ونشيد بالمناسبة بالتفاعل الاستثنائي للحكومة مع التعديلات المقدمة من كافة الفرق والمجموعات والتي أشاد بها السيد الوزير وتفاعل معها بالشكل الكافي، إذ ننوه بالمقاربة التشاركية الاستثنائية كذلك في إعداد النصوص والتشريعات القانونية لبلادنا، باعتبار هذا المشروع نموذجا.

السيد الرئيس،

إننا في فريق التجمع الوطني للأحرار نثمن ونشيد بهذا الورش الإصلاحي الكبير الذي يعرفه قطاع الصحة في ظل هذه الحكومة والإمكانيات المهمة التي ضختها لإنقاذ القطاع الصحي، الذي لا يزال يعيش تحت وطأة الخصاص من خلال تدبير محكم وجيد، تدبير يسعى إلى توظيف كافة الإمكانيات المتاحة وإيصاله إلى المواطن والمواطنة المريضة. وفق مبدأ الترشيد والحكامة.

السيد الرئيس،

إن مهمة القبالة كانت مهنة غير منظمة وعشوائية، وكانت تؤدي إلى تنامي ظاهرة التطفل في صفوف هذه المهنة الشيء الذي نتج عنه ارتفاع في عدد وفيات الأمهات عند الولادة، مما انعكس على سمعة بلادنا وجعلها تتخلف في هذا المجال.

وبما أن هذا المشروع يهدف إلى تنظيم مهنة القبالة، ويدخل في إطار إعداد منظومة قانونية صحية جديدة تواكب العصر.

وبما أنه مشروع إجماع من طرف كافة مكونات مجلسنا الموقر، لا يسعنا داخل فريق التجمع الوطني للأحرار إلا أن نصوت عليه بالإجماع.

4.مداخلة الفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أتدخل باسم الفريق الاشتراكي بمجلس المستشارين لمناقشة مشروع القانون رقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القبالة، هذا المشروع جاء لتدعيم وتعزيز الترسانة القانونية المتعلقة بقطاع الصحة، وبإجراءات هادفة للنهوض بهذا القطاع حيوي، وذلك عبر مواكبة سياسة التكوين من قبل الوزارة المعنية في الميدان الشبه الطبي لفائدة القابلات للتخفيف من المشاكل الناتجة في مرحلة الاستعداد للولادة، وبإجراءات احترازية ترمي إلى تعزيز سياسة الولادة بدون مخاطر والحفاظ على صحة الأم والطفل، نظرا للاهتمام الذي أولته بلادنا للصحة الإنجابية وصحة الأمهات والأطفال من جهة، ومن جهة أخرى تأمين الحماية الاجتماعية والقانونية من خلال توفير مرجعية قانونية لمزاولي المهنة وضمان سلامة المرضى عن طريق وضع ضوابط منظمة، وذلك بتحديد الحقوق والواجبات وضبط المسؤوليات القانونية لهذه الفئة التي تعتبر طرفا في العملية الصحية.

السيد الرئيس،

إن الهدف من وراء هذا المشروع هو تقديم الضوابط القانونية والأخلاقية المتعلقة بالإذن لمزاولة مهنة القبالة من أجل ضمان جودة الخدمة المقدمة وحماية المجتمع من الممارسات غير الآمنة ومراقبة مزاولي هذه المهنة في القطاعين العام والخاص، من خلال التكوين، التأطير، المواكبة والضرب على أيدي المتلاعبين بصحة المواطنين في حالة مخالفات القواعد والإجراءات التي جاء المشروع، ومن هذا كله جاء النص بتعريف دقيق لمهنة القبالة، تحديد مهامها، وتحديد أشكال مزاولتها في القطاع الخاص، وتحديد المقتضيات المتعلقة بتفتيش

المحال المهنية وتحديد قواعد المزاولة بعد الحصول على الإذن بذلك والتنصيص على إحداث جمعية وطنية للقابلات في انتظار إحداث هيئة مهنية وطنية.

ولهذا اعتبرنا في الفريق الاشتراكي أن هذا المشروع يهدف كذلك لتدارك الفراغ القانوني في هذا الباب، نظرا لغياب نص قانوني يحمي وينظم عمل هذه الفئات، وبالتالي لا يمكن إلا أن نثمن مبادرة الوزارة إلى صياغة مشروع قانون رقم 44.13.

لكن بالمقابل، نتأسف لعدم استجابة الحكومة لتعديلاتنا، خصوصا المتعلقة بالعقوبات والغرامات الواردة في المشروع، و التي نعتبرها مرتفعة جدا، و لا تراعي الجانب الاجتماعي لهده الفئات، مع العلم أن هذا أول مشروع سيقنن هده المهنة، لذلك كان لزاما التدرج في تطبيق بعض العقوبات والغرامات، خصوصا على الفئات المتواجدين في العالم القروي الذي يتعذر فيه إيجاد قابلات بالمواصفات التي أتت في المشروع.

السيد الرئيس،

إقرارا منا بمساهمتنا في مسار إصلاح قطاع الصحة الذي تعتبر المنظومة التشريعية ركنا جوهريا له، وذلك من أجل تقديم خدمة صحية في مستوى تطلعات المواطنين، وكذلك من أجل تجويد الخدمة الصحية المقدمة في كل من القطاع العام والخاص، وإقرارا منا في مواكبة تنزيل المقتضيات القانونية على أرض الواقع، سوف لن نتقاعس مستقبلا وكلما دعت الضرورة لتطويرها وتحيينها وتعديلها وتتميمها، من خلال تقديم مقترحات بهذا الخصوص، لمواكبة التطورات التي تعرفها الخدمات الصحية، خاصة، والقطاع الصحي عامة، باعتباره قطاعا حيويا خاضعا للتطور والتقدم باستمرار.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

5. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترمة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين، بمناسبة مناقشة مشروع القانون رقم 44.13 المتعلق بمزاولة مهنة القبالة، كما لا تفوتني الفرصة دون تقديم الشكر الجزيل للسيد الوزير المحترم على العرض القيم الذي تم تقديمه أمام أنظار لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية.

السيد الرئيس،

لابد من الإشارة في البداية إلى أن هذا المشروع قانون جاء نتيجة اعتماد وزارة الصحة على مستوى القطاعين العام و الخاص سياسة التكوين في الميدان شبه الطبي لفائدة القابلات، قصد تعزيز سياسة الولادة بدون مخاطر و الحفاظ على صحة الأم و الطفل، علما أن الإستراتيجية القطاعية للصحة -2012 2016 أعطت أولوية خاصة للصحة الإنجابية وصحة الأمهات و الأطفال. وتفعيلا لهذه الإستراتيجية كان من اللازم تطوير التشريع في هذا المجال، و هوما قامت به وزارة الصحة بحيث أعدت مشروع قانون ينظم مهنة القابلة في القطاعين العام و الخاص. ويهم هذا المشروع قانون تحديد المهام الخاصة الموكولة للقابلة و تحديد أشكال مزاولة مهن التمريض في القطاع الخاص، بالإضافة إلى تحديد الشروط و المقتضيات المذكورة في مشاريع القوانين السالفة الذكر، من قبيل الشروط المتعلقة بالمحل المهني و قواعد المزاولة و غيرها.

وسن المشروع عقوبات تتراوح بين 5 آلاف و20 ألف درهم والحبس بين شهر واحد إلى سنتين، في الوقت الذي يعتبر أن استعمال لقب مرتبط بمهنة "القبالة" من قبل شخص غير حاصل على شهادة أو دبلوم متعلق بهذه المهنة، انتحالا لصفة "قابلة"، وتطبق عليه العقوبات المنصوص عليها في القانون الجنائي.

ويسمح مشروع القانون "للقابلات" بأن يقمن بتكوين شركة خاصة "للقبالة"، كما يعطى هذا الحق "للقابلات" من جنسية أجنبية، وفق شروط من أهمها أن تكون القابلة مقيمة بالمغرب أو أن تكون من مواطني دولة أبرمت مع المغرب اتفاقية تسمح "للقابلات" من مواطني إحدى الدولتين بمزاولة مهنة "القبالة" بالقطاع الخاص فوق تراب الدولة الأخرى، أو تكون متزوجة من مغربي أو أن تكون مولودة بالمغرب ومقيمة به بصفة مستمرة لمدة عشر سنوات على الأقل.

السيد الرئيس،

إننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل ننوه بإيجابيات مشروع القانون رقم 44.13 المتعلق بمزاولة مهنة القبالة، لكن ما يمكن تسجيله بهذا الصدد هو أن مهنة القابلة تحتاج إلى التكوين والتقنين وتحسين ظروف العمل من أجل تقليص وفيات الأمهات والمواليد.

وأن القابلة بالمغرب تشتغل في ظروف لا تسمح لها غالبا بالقيام بالمهام المنوطة بها على أحسن وجه، ومن بينها تأمين صحة الأم والطفل، مشيرة إلى وجود ألف و775 حالة حمل يوميا، 266 حالة منها تستوجب تدخلا عاجلا، فيما تكون الوفاة مصير حالتين، وتعزيز دور القابلات في التكفل بالأمهات والأطفال حديثي الولادة.

إضافة إلى ضرورة رفع تحدي الفرق الشاسع في وفيات الأمهات بين الوسطين الحضري والقروي، إذ يرتفع معدل وفيات الأمهات في المناطق القروية بمرتين مقارنة بما عليه الحال في المدن، خاصة وأنه في العالم القروي لا تستفيد العديد من النساء الحوامل من خدمات صحية تضمن لهن ولادة آمنة، لا سيما في حالة وجود تعقيدات قد

تؤدي إلى وفاتهن أو إصابتهن بمشاكل صحية مدى الحياة، مشيرة إلى أن 15% من الولادات في الوسط القروي تحتاج لتدخل طبي مستعجل.

وتجنبا لكل ما سبقت الإشارة إليه، فإننا نصوت بالإيجاب على نص المشروع.

III. المداخلات التي تهم مشروعي القانونين رقم 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض ورقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القبالة

1. مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاستقلالي في مناقشة مشروع قانون رقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القبالة ومشروع قانون رقم 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض، حيث يندرج هذين المشروعين ضمن الإجراءات الهادفة إلى النهوض بقطاع الصحة ببلادنا عبر العمل على مواكبة سياسة التكوين المعتمدة من قبل وزارة الصحة على المستويين العام والخاص في الميدان شبه الطبي لفائدة القابلات والممرضين، قصد تعزيز السياسة الصحية والحفاظ على سلامة المواطنين.

السيد الرئيس المحترم،

إن الرهان الذي يجب العمل على تحقيقه هو جعل الصحة عموما من الأولويات التي تستلزم الاهتمام بها عن طريق تأطير القطاع وتأهيل العنصر البشري. الشيء الذي لن يتأتى إلا بربط الصحة بالأوراش الإصلاحية الكبرى وانخراطها بكل اقتناع في دينامية التقييم الداخلي والتقييم الخارجي، التي ستمكن حتما من تحقيق الحكامة الجيدة وضمان الجودة في إطار رؤية مندمجة لتحقيق شروط تستجيب لتطلعات المواطنين.

ونظرا لتشابه مقتضيات النصين موضوع مناقشتنا اليوم ولارتباطهما الوثيق وتكامل مضامينهما، فإننا سنعمل على مناقشتهما بشكل متواز.

السيد الرئيس المحترم،

غير خاف عنكم أن هذين المشروعين قد جاءا ضمن ورش إصلاح المهن الشبه الطبية التي نحن بصدد دراستها، بغية ملء الفراغ التشريعي نظرا للفوضى العارمة التي طالت هذا المجال، مهن ظلت تكابد النسيان والتيه طيلة عقود من الزمن دون إطار قانوني أو مرجع محيّن تستند إليه، وذلك رغم تطور عدد المزاولين لها وتعدد تخصصاتهم.

إلا أن أهم معضلة يعاني منها هذا المجال هو تزايد عدد الممرضين والممرضات وأيضا القابلات المتابعين قضائيا بسبب غياب نص قانوني يحدد مهامهم، وما هو منوط بهم بالتحديد، إذ جاء هذان النصان لحماية صحة وسلامة المواطنين وضمنهم المهنيين، كما أنهما سيسهمان في تحسين الخدمات وتجويدها بالتنصيص على الشروط التأهيلية المتمثلة أساسا في المستوى الدراسي مع التدقيق في حدود اختصاصات هذه المهنة.

وفي هذا الإطار، نسجل في الفريق الاستقلالي إيجابية هذين النصين بالموازاة مع النصوص الأخرى لتنصيصها على الجمعية الوطنية للمهن الحرة، والتي ستكون مستقلة وستسهر على تأسيس الهيئات المهنية المشرفة على أخلاقيات المهنة، بالإضافة إلى التنصيص على تأطير ومراقبة دورية وشاملة لهذه المهن في القطاع العام والخاص لتقويم الاختلالات وضبط المتلاعبين.

السيد الرئيس المحترم،

بغض النظر عن المستجدات التي ذكرناها، نسجل ملاحظتنا على مستوى كيفية تعاطي الممرض المزاول في المناطق القروية التي ليست بها تغطية طبية، مخافة إعادة تكرار سيناريوهات قانون 1960 ووقوع الممرضين مرة ثانية بين مطرقة القانون وسندان التعامل مع الحالات الإنسانية.

كما نسجل أيضا بعض الملاحظات على مستوى مهنة القبالة، التي ظلت تتسم بالضبابية ويكتنفها الغموض من الناحية القانونية، حيث إنها كانت خاضعة لظهير شريف يعود إلى ستينيات القرن الماضي الذي أضحى متجاوزا ولا يساير التطور الحاصل على مستوى التكوين الذي تتلقاه القابلة (الإجازة، الماستر، الدكتوراه) من جهة، ومتطلبات القطاع والمواطنين من جهة أخرى.

كما أنها، وكذلك الشأن بالنسبة لقطاع التمريض، تعرف خصاصا في العدد وتداخل الأدوار بين المتدخلين المتعددين في الإدارة والتسيير، إلى جانب التوزيع غير العادل للقابلات بين المناطق الحضرية والقروية وبين جهات المملكة وداخل الجهة نفسها ثم استمرار الأحكام المسبقة السلبية ضد القابلة، في ظل غياب نظام أساسي واضح، مما يجعلها تعيش إحساسا بعدم الاستقرار ويضعف ثقتها بنفسها لعدم قدرتها الدفاع عن نفسها في حالة تعرضها للعقوبات.

السيد الرئيس المحترم،

في إطار مناقشتنا اليوم لكلي النصين نؤكد في الفريق الاستقلالي على إنه كان ضروريا إخراج النظام الأساسي المؤطر لمهنة القابلة وأيضا الاستثمار في التكوين والتكوين المستمر لهذه الفئة والرفع من عدد القابلات في المغرب، معتبرين أن الاهتمام بالقابلات المغربيات من شأنه أن يساهم في التقليص من نسبة الوفيات في صفوف

الأمهات أثناء الوضع وحديثي الولادة، كما هو الشأن بالنسبة لقانون مهنة التمريض، حيث سيعمل على تعزيز القدرات والكفاءات المهنية من خلال توفير تكوين مستمر ذي جودة عالية وتطوير آليات إعداد الممرضات والممرضين وتمكينهم من الاستجابة لحاجيات وخصوصيات كل منطقة على حدة.

السيد الرئيس المحترم،

إن العالم يعيش اليوم في إطار نظام كوني جديد يؤسس بصفة تدريجية لشروط ثقافة جديدة تكرس لقيم ومفاهيم العولمة والشراكة والانفتاح والمنافسة.

ومن أجل تحقيق انخراط إيجابي في رهانات التحولات التي يعرفها العالم، فإننا مقتنعون بأهمية تجديد البنيات والهياكل والمؤسسات وإصلاحها وضبط قوانينها وترشيدها والتسريع بوتيرة انتقالها إلى أزمنة الحداثة والديمقراطية والتنمية المستدامة والشاملة، لذلك فإننا في الفريق الاستقلالي، و انطلاقا من قناعتنا الأكيدة بأهمية هذين النصين، ونظرا لتفاعل الوزارة إيجابا مع التعديلات التي تقدمنا بها، والتي توخينا من ورائها تجويد النصين وتحسين مضامينهما، فإننا سنصوت بالإيجاب عليهما.

2.مداخلة الفريق الحركي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الحركي بمجلسنا الموقر للمساهمة في مناقشة ودراسة المشروعين القانونين التاليين، مشروع قانون رقم 44.13 المتعلق بمزاولة مهن القبالة ومشروع قانون رقم 34.13 المتعلق بمزاولة مهن التمريض.

في البداية لا تفوتنا الفرصة دون التنويه بالنقاش المسؤول والهادف الذي عرفته لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، أثناء مناقشة هاذين المشروعين، وبكافة أعضائها، كما نشيد بالتفاعل الإيجابي للحكومة في شخص السيد الوزير مع آراء ومقترحات وتعديلات السادة المستشارون، وهو ما توج بالمصادقة على المشروعين بالإجماع.

السيد الرئيس،

إن مشروع قانون 44.13 المتعلق بمزاولة مهن القبالة جاء ليبين ويعرف ب "القابلة"، باعتبارها كل شخص يزاول حسب الدبلوم المحصل عليه وفي حدود المؤهلات المكتسبة خلال التكوين الأساسي أو التكوين المستمر، الأعمال الضرورية لتشخيص الحمل ومراقبته وممارسة التوليد غير العسير وتوجيه النصائح وتقديم العلاجات والقيام بالمراقبة بعد الولادة للأم والرضيع.

كما جاء هذا المشروع ليسطر ويحدد الاختصاصات الموكولة "للقابلة":

- القيام بأعمال الكشف المبكر للمخاطر والمضاعفات خلال الحمل وأثناء الولادة واللجوء إلى الطبيب عند الضرورة؛

- القيام بالإجراءات الاستعجالية الضرورية؛

- مرافقة المرأة أثناء نقلها إلى المؤسسة الصحية إذا ادعت الضرورة؛

- المشاركة في أعمال التوعية والتربية والتواصل لدى المرأة والأسرة؛

- إنجاز شهادة الولادة وفق النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل؛

السيد الرئيس،

أما في ما يخص مشروع قانون رقم 43.13 المتعلق بمزاولة مهن التمريض، فهو جاء ليحدد مزاولة مهنة التمريض بالقطاع الخاص خصوصا أشكال المزاولة وشروطها وأماكنها وقواعدها بالإضافة إلى النظام التمثيلي والعقوبات.

كما جاء بدوره ليحدد تخصصات مهنتي التمريض والمتمثلة في :

- ممرض متعدد الاختصاصات؛

- ممرض التخدير والإنعاش؛

- ممرض الأمراض العقلية؛

- ممرض أمراض الشيخوخة؛

- ممرض في العلاجات الاستعجالية والعناية المركزة.

بشرط أن تتم مزاولة هذه المهنة إما بالقطاع العام في مرافق الدولة أو في المؤسسات العمومية تحت إشراف الرؤساء المباشرين وفقا للتوجيهات التقنية الصادرة عن الإدارة.

السيد الرئيس،

بخصوص العقوبات المترتبة على هادين المشروعين أثناء مزاولة إحدى هذه المهن بصفة غير قانونية، فهي تتمثل في الحبس أو الغرامة أو كلاهما أو سحب الإذن بصفة مؤقتة أو نهائية.

السيد الرئيس،

وفي الأخير، إذ نعيد تنويهنا بالعمل الجماعي الذي ميز أشغال لجنة التعليم والشؤون الثقافية من مختلف الأطياف السياسية والنقابية أثناء مناقشة هاذين المشروعين، باعتبار هاذين القانونين جاءا لسد الفراغ التشريعي والتنظيمي، في هذا المجال وللحد من الفوضى التي

يعرفها هذا القطاع، وبالتالي فإننا في الفريق الحركي نصوت بالإيجاب على هذين المشروعين.

3.مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب للتدخل بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 44.13 يتعلق بمزاولة مهنة القبالة ومشروع قانون رقم 43.13 يتعلق بمزاولة مهن التمريض.

إن هذا الإجراء التشريعي يشكل أهمية كبيرة ونوعية، لأنه يسد فراغا تشريعيا دام طويلا وعانى منه هذا المجال.

كما أن هذه النصوص تهدف إلى تحديد تعريف للمهن التمريضية وشروط مزاولتها، ومحلات ممارستها والقواعد والضوابط التي ينبغي احترامها وكذا العقوبات المفروضة على كل شخص أو مهني خالف مقتضياتها.

السيد الوزير،

إننا، وإذ نؤكد على أهمية هذين المشروعين، والتي تتجلى في وضع المبادئ الأساسية التي تقنن وتضبط ممارسة هذه المهن، بما يضمن ويحمي ويحفظ صحة المواطنين، فإننا نثير انتباهكم إلى الخصاص والتوزيع غير العادل لمهني التمريض وخاصة القابلات بين المناطق الحضرية والقروية وبين جهات المملكة وداخل الجهة نفسها. لذا يجب تدارك هذا المشكل بتقريب الخدمة من المواطنين، وهذا لن يتأتى إلا بالرفع من عدد المهنيين وبجودة التأطير والتكوين والتكوين المستمر، وتشجيع المتخرجين وحاملي الدبلومات بفتح محلاتهم المهنية نحو المناطق الأكثر خصاصا.

وإن النهوض بقطاع الصحة يرتبط بتحسين أوضاع المهنيين والاهتمام بهم وكذا مواكبة التطورات المتسارعة والتقنيات والتخصصات الجديدة.

السيد الوزير،

وأخيرا نثمن عاليا تجاوبكم مع العديد من تعديلاتنا الهادفة إلى تجويد مشروع قانون يتعلق بمزاولة مهنة القبالة، وننوه بمجهوداتكم من أجل تفعيل مضامين الاستراتيجية القطاعية لوزارة الصحة.

ولكل هذه الاعتبارات نصوت بالإيجاب على المشروعين.

4.مداخلة مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارون،

يسعدني أن أتناول الكلمة باسم مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، في إطار مناقشة مشروع القانون رقم 44.13 المتعلق بمزاولة مهنة القبالة ومشروع القانون رقم 43.13 المتعلق بمهن التمريض. هذين المشروعين اللذين يكتسيان أهمية كبيرة، لأنهما جاءا لتدارك الفراغ التشريعي في هذا المجال، خاصة أن مهن التمريض مؤطرة بظهير 1960 الذي أصبح متجاوزا، لأنه لم يعد يستجيب لتطلعات المهن والمهنيين، كما أن التقدم العلمي والتكنولوجي في المجال الصحي أدى إلى امتداد وتشعب دور الممرض، فبعد أن كان دوره الرئيسي يقتصر على الرعاية الجسمانية للمريض وتنفيذ إرشادات الطبيب، أصبح دوره يشمل الرعاية الشاملة للفرد كوحدة متكاملة من جميع النواحي الجسمانية والروحية والعقلية والنفسية والاجتماعية في الصحة والمرض، كما أصبح كذلك من أدواره الوقاية من الأمراض وتنسيق الخدمات الصحية والمشاركة في وضع السياسات الخاصة بالرعاية الصحية للفرد والأسرة والمجتمع، إضافة إلى ذلك فقد عرف التكوين الخاص بهاتين الفئتين تطورا هاما، إذ أصبح في المعاهد التابعة لوزارة الصحة يخضع لنظام "إجازة، ماستر، دكتوراه".

كما أن هذين المشروعين جاءا لتحديد المهام الخاصة بكل فئة وتحديد أشكال مزاولة هذه المهن في القطاعين العام والخاص وشروط المزاولة والشروط المتعلقة بالمحل المهني المخصص لمزاولة كل مهنة.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارون،

إن سن قانونين خاصين بفئة من المهنيين تلعب أدوارا رئيسية في المنظومة الصحية وتكون في الواجهة الأولى لاستقبال النساء عند الوضع، واستقبال المرضى والعناية بهم، خاصة في المستعجلات، إنجاز هام، لكن نجاحهما رهين بإخراج المصنف الذي يحدد الأعمال الخاصة بهذه المهن ويضبط ما يمكن أن يقوم به المهني بشكل فردي وما يجب أن ينجزه طبقا لوصفة الطبيب أو تحت إشرافه.

كما أن على الوزارة الوصية أن تسهر على إنشاء الهيأة الوطنية للقابلات والهيأة الوطنية للممرضات والممرضين في أقرب الآجال، حتى تتمكنا من لعب أدوارهما المتمثلة خاصة في السهر على احترام القوانين والأنظمة وأخلاقيات المهنتين المعنيتين وتمثيلهما لدى الإدارة والمساهمة في إعداد السياسات المتعلقة بالمهنتين وتقديم اقتراحات بشأنهما.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارون،

لكل ما سبق، صوتنا في الكونفدرالية الديمقراطية للشغل بالإيجاب على المشروعين، إقرارا منا بأهمية هذين المشروعين في تنظيم المهنتين المعنيتين وسنتابع تفعيلهما على أرض الواقع، كما أننا مستعدون لتقديم التعديلات اللازمة لتحيينهما وتجويدهما كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

وشكرا.